البحث عن الحقيقة

عناصر إنشاء لجنة حقيقة فاعلة

صورة الغلاف: سان سلفادور، السلفادور. جانب من نصب تذكاري للذاكرة والحقيقة شُيد عام ٢٠٠٥، صممه الفنان السلفادوري خوليوس ريس. يتضمن النصب قائمة بأسماء أكثر من ٢٥,٠٠٠ شخصاً من ضحايا الحرب الأهلية في السلفادور. وجاء تشييد هذا النصب من ضمن عملية جبر الضرر لضحايا النزاع المسلّح بناءً على توصيات تقرير لجنة الحقيقة للسلفادور. إدوين مرشز.

البحث عن الحقيقة

عناصر إنشاء لجنة حقيقة فاعلة

حرره إدواردو غونزالس وهاورد فارني

٢٠١٣

العنوان الأصلي لهذا المنشور هو «دراسات موضوعية حول لجان الحقيقة»، وهو وليد مشروع تعاون تقني بعنوان: «تعاون دولي: تطوير العدالة الانتقاليّة وتوسيع نطاقها في البرازيل» (BRA/٠٨/٠٢١)، وهو عبارة عن شراكة بين المركز الدولي للعدالة الانتقاليّة، ولجنة العفو البرازيلية، ووكالة التعاون البرازيلية التابعة لوزارة الخارجيّة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، كما هو مفصَّل في عقد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي باسم UNDP CPCS BRA ١٠-١٢٤١٢/٢٠١٠. ويهدف هذا المشروع إلى تشجيع لجان معرفة الحقيقة والآليات المماثلة وتمكينها، فضلاً عن حثّ المواطنين على المشاركة في ضمان الحقّ بمعرفة الحقيقة، والحفاظ على الذاكرة، وجبر الضرر، وتفادي تكرار الأحداث التي تسببت بها.

قام بإعداد هذا المستند فريق من خبراء المركز الدولي للعدالة الانتقاليّة يضمّ: هاورد فارني، وإدواردو غونزالس، وكلارا راميريز-بارات، ومارسي مورسكي، وكيلين ميريغالي، وستيفاني مورين، وجوانا رايس. قام بتنسيق مشروع BRA/٠٨/٠٢١ كل من باولو أبراو ومرسيلو د.توريلي وروزان كروز.

لجنة العفو التابعة لوزارة العدل البرازيلية

تتمثل مهمة وزارة العدل في ضمان النهوض بالمواطنة والعدالة والسلامة العامة من خلال جهود مشتركة بين الدولة والمجتمع المدني. وبوصفها وكالة تدار مباشرة من قبل الحكومة الإتحادية، تشمل اختصاصات وزارة العدل العديد من المجالات، بما فيها: الدفاع عن الحقوق القانونية والسياسية والضمانات الدستورية؛ ورسم السياسات القضائية؛ وتقديم المساعدة القانونية والقضائية وغير القضائية المجانية والكاملة للمحتاجين، بحسب ما ينص القانون.

وكالة التعاون البرازيلية التابعة لوزارة الخارجية

وكالة التعاون البرازيلية التابعة لوزارة الخارجية تتبع لهيكلية وزارة الخارجية، وهي مكلفة بعمليات التفاوض والتنسيق والتطبيق والمراقبة المرتبطة ببرامج التعاون التقني في البرازيل والتي تتم استناداً إلى اتفاقيات موقعة بين البرازيل وبلدان أخرى ومع المنظمات الدولية. ومن أجل الوفاء بمهمتها، فإنها تعتمد على إدارة المخاطر الأمنية وأولويات التنمية وعلى الخطط القطاعية المحددة والبرامج الحكومية.

المركز الدولي للعدالة الانتقالية

المركز الدولي للعدالة الانتقالية منظّمة دولية غير حكومية متخصّصة في مجال العدالة الانتقالية. يعمل المركز على مساعدة المجتمعات التي تمرّ بالمرحلة الانتقالية في معالجة إرث الماضي من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، وفي بناء الثقة المدنية في مؤسسات الدولة كحاميةٍ لحقوق الإنسان. وغداة الانتهاكات الجسيمة والقمع، يساعد المركزُ المؤسسات ومنظمات المجتمع المدني – الأفراد الذين يقودون التغيير في مجتمعاتهم ويرسمون ملامحه - في دراسة التدابير التي تسمح بالتوصّل إلى الحقيقة والمحاسبة وجبر الضرر عن الانتهاكات الماضية. ويكون ذلك بتقديم الخبرة التقنية والمعرفة بتجارب مشابهة ذات صلة في مجال العدالة الانتقالية من شتّى أنحاء العالم.

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي هو شبكة التنمية الدولية للأمم المتحدة، ويتواجد في ١٦٦ بلداً. ويتمثل تفويضه الأساسي في مكافحة الفقر والنهوض بالتنمية البشرية في سياق الحكم الديمقراطي. ويعمل البرنامج مع الحكومات والقطاع الخاص والمجتمع المدني لربط البلدان بالمعارف والخبرات والموارد من أجل العمل مع الشعوب لبناء حياة كريمة. ويتم تحقيق ذلك من خلال العمل معاً على إيجاد حلول مستمدة من البلدان الأعضاء بغية تعزيز القدرات المحلية وتوفير إمكانية الوصول إلى الموارد البشرية والتقنية والمالية من خلال التعاون الخارجي والربط الشبكي الشامل للشركاء.

من إعداد المركز الدولي للعدالة الانتقالية وتم نشره بالبرتغالية من قبل لجنة العفو التابعة لوزارة العدل البرازيلية.

© ٢٠١٣ لجنة العفو التابعة لوزارة العدل البرازيلية. جميع الحقوق محفوظة. لا يمكن استنساخ أي جزء من هذه المطبوعة بأي طريقة دون ذكر المصدر.

إدواردو غونزالس، هاورد فارني؛ (المحرران)؛ البحث عن الحقيقة: عناصر إنشاء لجنة حقيقة فاعلة.
(برازيليا: لجنة العفو التابعة لوزارة العدل البرازيلية؛ نيويورك: المركز الدولي للعدالة الانتقاليّة) ٢٠١٣.
٧٥ صفحة.
تم نشره باللغة العربية والفرنسية والبرتغاليّة والاسبانية.

جدول المحتويات

الفصل ١. الحق فى معرفة الحقيقة ١
ما هو الحق في معرفة الحقيقة؟ ٣
جوانب الحق في معرفة الحقيقة ٣
السعى الى الوصول الى الحق ومعرفة الحقيقة ٣
قيود الإعتراف القضائي بالحقيقة ٤
ما هي أهمية الحقيقة ٤
مصادر الحق في معرفة الحقيقة ٤

الفصل ٢. ما هي لجان الحقيقة ٧
أهداف لجان الحقيقة ٩
متى وكيف تؤسس لجان الحقيقة؟ ٩
لجان الحقيقة من خارج إطار أجهزة الدولة ١٠
الخصائص الأساسية للجان الحقيقة ١٠
ضمان قوة لجنة الحقيقة ١١
الإنصاف في الإجراءات ١٢
لجان الحقيقة والمصالحة ١٢

الفصل ٣. ضمان شرعية لجنة معرفة الحقيقة وإستقلاليّتها ١٣
مقاربة استشارية لتعزيز الشرعية ١٥
استقلاليّة اللجنة السياسيّة والتشغيليّة ١٦
مخاطر التبعية السياسية ١٦
الإستقلاليّة الماليّة والتشغيليّة ١٦
المبادئ التوجيهية للحفاظ على استقلاليّة لجنة الحقيقة ١٧
انتقاء أعضاء اللجنة ١٧
معايير إنتقاء الأعضاء ١٨
بعض الممارسات الجيدة فى تعيين الأعضاء ١٨

الفصل ٤. التفويض القانوني للجنة الحقيقة: الأهداف، الوظائف، الاختصاص، الصلاحيات ٢١
أهداف لجنة الحقيقة ٢٣
الوظائف ٢٣
الاختصاص ٢٥
الصلاحيات والعقوبات والحماية ٢٥

الفصل ٥. اللحظة الحاسمة: إنشاء لجنة الحقيقة ٢٩
المعايير والسياسات والإجراءات وخطط العمل ٣١
الميزانيات ٣٢

الوعي العام المبكر والتوعية ٣٢
مسح الانتهاكات والأبحاث المساعدة ٣٣
استكشاف العادات المحلية ٣٤
المجموعات المساندة والمجموعات الاستشارية ٣٤

الفصل ٦. من التأسيس إلى العمليات النظامية ٣٥
مرحلة الانتشار والعمليات ٣٧
العمليات النظامية ٣٨

الفصل ٧. الهيكل التنظيمي للجنة الحقيقة ٤١
الخصائص التنظيمية العامة للجنة الحقيقة ٤٣
الوظائف والمناصب الرئيسية ضمن الهيكل التنظيمي للجنة الحقيقة ٤٣
المكاتب المحلية والفرق المتنقلة ٤٥

الفصل ٨. التوعية والتواصل: شراكات المجتمع المدني ٤٧
التوعية وأهميتها ٤٩
أهداف برامج التوعية ٤٩
الجوانب العملياتية في التوعية ٥٠
صياغة استراتيجية التوعية ٥٠
التوعية والعلاقة مع الإعلام ٥١
مساهمة المجتمع المدني في البحث عن الحقيقة ٥١

الفصل ٩. لجان الحقيقة والتنوع ٥٥
ضمان منظور النوع الاجتماعي في لجان الحقيقة ٥٧
ضمان الالتزام بحقوق الطفل في لجان الحقيقة ٥٨
ضمان الالتزام بحقوق الشعوب الأصلية في لجان الحقيقة ٦٠

الفصل ١٠. التقرير النهائي للجنة الحقيقة ووظائفها بعد حلها ٦٣
محتويات التقرير النهائي ٦٥
تنظيم التقرير النهائي ٦٥
كتابة التقرير النهائي وتجميعه ٦٦
إصدار التقرير النهائي ٦٦
ضمان وصول الرسائل إلى أوسع جمهور ممكن ٦٧
القبول بالنتائج وتنفيذ التوصيات ٦٨
مراقبة التنفيذ ٦٨
حل لجنة الحقيقة ٦٩
مهمات خاصة بالمؤسسة اللاحقة ٦٩
وضع الأسس الخاصة بإستخراج رفات الموتى وإحياء الذكرى وإطّلاع الجمهور على شهادات الشهود ٧٠

مصادر إضافية ٧١

جدول ١: الهيكل التنظيمي للجنة الحقيقة والمصالحة في البيرو ٤٦
جدول ٢: تقديم التقرير النهائي ٦٧

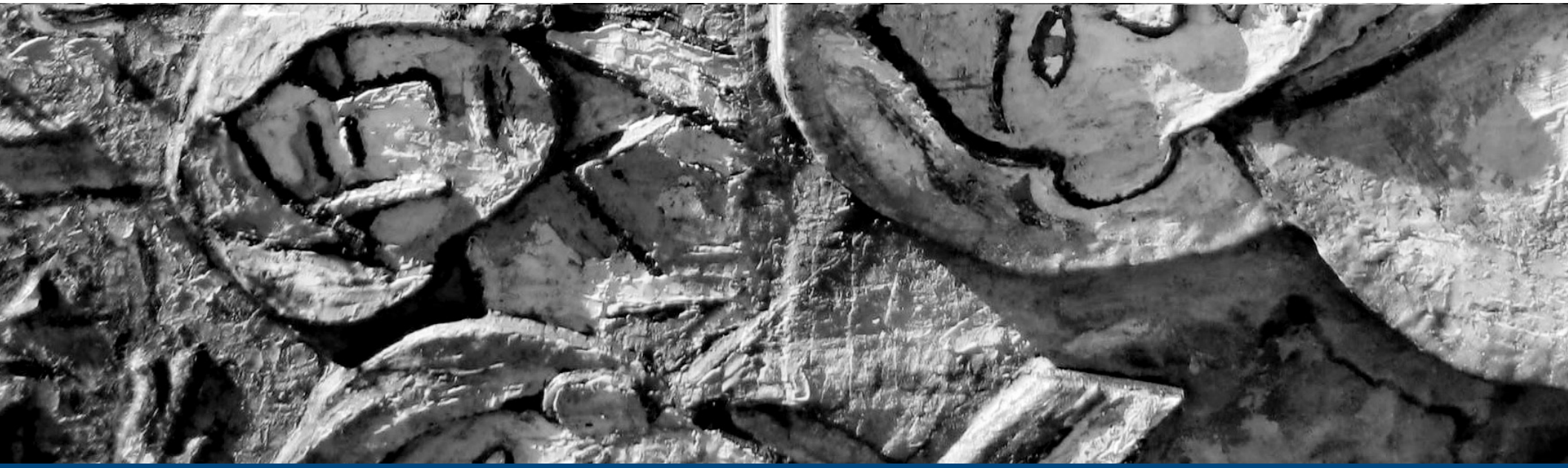

الفصل ١

الحق فى معرفة الحقيقة

هنا في آياكوتشو يتوجه الجميع إلى زيارة المدافن يوم عيد تذكار الموتى ولكنني لا أدري ما إذا كان عليّ الذهاب أو لا. لا أعرف ما إذا كان عليّ أخذ الزهور إلى مكان ما، وما زلت لا أعرف لغاية اليوم، أحياناً أغوص في التفكير....

شهادة لليز روخاس فالديز عن اختفاء والدتها للجنة الحقيقة والمصالحة في البيرو

ما هو الحق في معرفة الحقيقة؟

يحق لضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والانتهاكات الخطيرة للقانون الإنساني الدولي بالإضافة إلى أنسبائهم الحصول على علاج فعال. ويشمل ذلك الحق في معرفة الحقيقة حول الانتهاكات التي عانوا منها، بما في ذلك التعرف على المرتكبين والأسباب التي أدت إلى انتهاكات من هذا النوع، ومعرفة مصير المخفيين قسراً ومكان وجودهم.

وقد تم الاعتراف بهذا الحق في القرارت القانونية الصادرة عن المحاكم في أكثر من دولة والهيئات القضائية الدولية. إن العناصر الجوهرية لهذا الحق معترف بها، إلا أنها في تطور مستمر، ويُمكن توصيفها بطرق مختلفة في بعض الأنظمة القانونية.

جوانب الحق في معرفة الحقيقة

ينطبق هذا الحق على الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان، إلّا أنّه مُعتَرَف به بصورة أكثر صراحةً في ما يتعلّق بحالات الإخفاء القسري. وتلقى بعض جوانب هذا الحقّ قبولًا على المستوى الدولي بشكل متزايد، وذلك بناءً لِـ:

- ارتباط هذا الحق بالتعويض على الضحايا، ويتضمّن هذا الأمر الحق في إجراء تحقيق فعال والتأكد من الوقائع والإفصاح عن الحقيقة للرأي العام، والحق في جبر الضرر.
- للضحايا وعائلاتهم حق قاطع لا مجال لنقضه يتمثّل في معرفة الحقيقة حول الظروف التي وقعت فيها انتهاكات حقوق الإنسان.[1]
- ارتباطه بحق الأنسباء والمجتمعات المحلية بتخليد ذكرى الضحايا وإقامة المآتم لهم في حدود الأشكال المقبولة والمعتَرف بها في ثقافة مجتمعهم.
- كما للضحايا الأفراد وعائلاتهم ومجتمعاتهم المحلية والمجتمع ككل الحق في معرفة الحقيقة حول الانتهاكات فى مجال حقوق الإنسان.[2]
- بعض الأنظمة القانونية تعتبر أنّ الحق في معرفة الحقيقة تكملة لحرية الإعلام وحرية التعبير.[3]
- لا يمكن إصدار العفو لمنع الملاحقة القضائية في بعض الجرائم الدولية ومن بينها جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية والإبادة الجماعية.[4] وبهذه الطريقة يرتبط منع العفو على جرائم من هذا النوع بحق معرفة الحقيقة كما ويرتبط بالتحقق من الوقائع المطروحة.[5]
- يتوجب على الدولة الحفاظ على الأدلة الموثقة للتذكير بتلك الأحداث وإحياء ذكرى الضحايا، بالإضافة إلى ضمان الوصول المناسب إلى الأرشفة التي تتضمن معلومات حول الانتهاكات.[6]

السعي الى الوصول الى الحق في معرفة الحقيقة

ينبغي متابعة الحق في معرفة الحقيقة من خلال الإجراءات القضائية وغير القضائية. وعلى الدولة السعي إلى إثبات الحقيقة حول حالات الاستغلال والانتهاكات بغض النظر عن إمكانيّة إجراء محاكمات جنائية فوريّة.

تشمل عملية معرفة «الحد الأقصى الممكن» من الحقيقة محاولة إثبات التالي:

- هوية المرتكبين؛

---

١ لجنة حقوق الانسان التابعة للأمم المتحدة، تقرير الخبيرة المستقلة ديان أورنتليتشر «المجموعة المستحدَثة من المبادئ المتعلقة بحماية حقوق الانسان وتعزيزها من خلال اتخاذ اجراءات لمكافحة الإفلات من العقاب»، ٨ شباط/فبراير ٢٠٠٥ ،E/CN.4/٢٠٠٥/١٠٢/Add.١، أنظر المبدأ الرابع.

٢ المرجع نفسه.

٣ مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الانسان، القرار ٢٠٠٥/٦٦، «الحق في معرفة الحقيقة»، ٢٠نيسان/ابريل ٢٠٠٥، E/CN.4/RES/2005/66 . أنظر التمهيد.

٤ نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، تم تبنيه في ١٧ تموز/يوليو ١٩٩٨ ودخل حيز التنفيذ في ١ تموز/يوليو ٢٠٠٢.

٥ لجنة حقوق الانسان التابعة للأمم المتحدة، تقرير دراسة حول الحق في معرفة الحقيقة، ٧ حزيران/يونيو ٢٠٠٧،A.HRC/٧/٥.

٦ لجنة حقوق الانسان التابعة للأمم المتحدة، تقرير الخبيرة المستقلة ديان أورنتليتشر، «المجموعة المستحدَثة من المبادئ المتعلقة بحماية حقوق الانسان وتعزيزها من خلال اتخاذ اجراءات لمكافحة الإفلات من العقاب»، ٨ شباط/فبراير ٢٠٠٥ E/CN.٤/٢٠٠٥/١٠٢/Add.١، أنظر المبدأ الثالث.

- الأسباب وراء حالات الإستغلال؛
- وقائع الانتهاكات وظروفها؛
- المصير النهائيّ للضحايا ومكان وجودهم في حالات الاخفاء القسري.[٧]

قيود الإعتراف القضائي بالحقيقة

على الرغم من قدرة المحاكم على إثبات الوقائع إلا أنها يمكن أن تواجه بعض القيود التي لا مفر منها:

- قد لا يتمكن القضاء مؤقتاً من إجراء محاكمات فعالة إذا ما كانت الدولة بحالة تعطل أو تمر بتوترات مدنية.
- قد تكون المحاكمات مقتصرةً على الحالات الفادحة المعروفة للجميع، أو تلك التي يسهل التعرف فيها على المرتكبين متجاهلةً بذلك العديد من الضحايا.
- تلجأ المحاكم لإثبات الوقائع إلى تقنيات قضائية قد لا تكون مناسبةً للوقوف على تجارب الضحايا الشخصية أو الثقافية أو النفسية.

ولضمان حقّ معرفة الحقيقة، قد يلزم اتّخاذ إجراءات غير قضائية تشمل التالي:

- تأسيس لجان الحقيقة ولجان التحقيق الأخرى غير القضائية.
- تعزيز القوانين التي تحمي حرية الإعلام وحرية التعبير.
- إقامة أشكال مختلفة من تخليد ذكرى الضحايا والتذكير بها من قبيل النصب التذكارية والمتاحف.

ما هي أهمية الحقيقة؟

يساعد إثبات الحقيقة والمسؤولية عن الجرائم الخطيرة المجتمعات المحلية على فهم أسباب حالات الاستغلال وإنهائها. من الصعب على المجتمعات أن تؤمن عدم تكرار الانتهاكات السابقة إذا لم تتعرف إلى هذه الانتهاكات معرفة دقيقة. يمكن للحقيقة أن تساعد في عملية المعالجة بعد الأحداث المؤلمة وفي استعادة الكرامة الشخصية (عادة بعد سنين من وصم الضحايا بالعار) بالإضافة إلى الحماية من الإفلات من العقاب والإنكار.

يمكن لإثبات الحقيقة أن يطلق عملية المصالحة في حين أن الإنكار والصمت يزيدان من عدم الثقة والتباعد في المجتمع. أضف إلى أن النظام السياسي المبني على الشفافية والمحاسبة يميل إلى التمتع بثقة مواطنيه وإيمانهم به.

مصادر الحق في معرفة الحقيقة

لم يشكل الحق في معرفة الحقيقة هدفاً لأي من الاتفاقيات الدولية المحددة بل إنّ الجدال القانوني حول الحق في معرفة الحقيقة هو ما إذا كان هذا الحق مشتقاً من الحقوق الأخرى المتعددة المعترف بها في قانون حقوق الإنسان الدولي، مثل الحق في جبر الضرر والحق في الحصول على المعلومات أو الإفصاح عنها والحق في محاكمة عادلة، أو ما إذا كان حقاً سيادياً مستقلاً عن الحقوق الأخرى أو مضافاً إليها. غير أن العناصر الأساسية لهذا الحق مقبولة على نحو واسع.

ونجد في بعض المعاهدات إحالات صريحة إلى الحقّ بمعرفة جملة من الوقائع المحدّدة، ويشمل ذلك أصول بعض المعاهدات مثل البروتوكول الإضافي الأول لمعاهدات جنيف[٨] والإتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الإخفاء القسري[٩] حيث يُعترف بحق أنسباء المفقودين أو المخفيين بمعرفة مصير أحبائهم ومكان وجودهم.

---

٧ لجنة حقوق الانسان التابعة للأمم المتحدة، قرار مجلس حقوق الانسان ١١/٩، «الحق في معرفة الحقيقة»، ٢٤ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٨، A/HRC/RES/9/11.

٨ البروتوكول الإضافي لاتفاقيات جنيف المعقودة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ والمتعلق بحماية ضحايا المنازعات المسلحة الدولية (البروتوكول الأول)، دخل حيز التنفيذ في ٧ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٨.

٩ الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاخفاء القسري، ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، E/CN.4/2005/WG.22/WP.1/Rev.4. ابتداء من ٣ آذار/مارس ٢٠١٣، وقعت ٩٥ دولة على الاتفاقية وصادقت أو انضمت إليها ٣٧ دولة.

ومن التطورات المهمة الحاصلة تأكيد الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الإخفاء القسري أنّ الحق بمعرفة الحقيقة حق مطبق ونافذ بحد ذاته. وقد دخلت الاتفاقية حيز التنفيذ في شهر كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ وهي تؤمن للضحايا الحق في معرفة الحقيقة حول ظروف الإخفاء القسري، والاطّلاع على التقدم المحرَز ونتائج التحقيقات بالإضافة إلى مصير الأشخاص المخفيين. كما أن الاتفاقية نفسها تبين واجبات الدول الأطراف والتي تشمل مهام تأمين رد الحق إلى صاحبه وضمانات عدم التكرار.

تتضمن العديد من قرارات الأمم المتحدة وتقارير الخبراء المستقلين بيانات علنية حول الحق في معرفة الحقيقة. فبعد القرارت الصادرة عن مجلس حقوق الإنسان شددت الجمعية العامة للأمم المتحدة على مسؤوليّة المجتمع الدولي في «السعي إلى الاعتراف بحق ضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وعائلاتهم وحقّ المجتمع ككل بمعرفة الحقيقة الكاملة إلى أقصى حد ممكن.»[١٠]

على الرغم من غياب اتفاقية دولية محددة مخصصة للحق في معرفة الحقيقة (علماً بأن إعلانات الأمم المتحدة كناية عن اتفاقيات غير ملزمة)، فقد أكدت بعض المحاكم الإقليمية والوطنية قابلية تطبيق هذا الحق ضمن اختصاصاتها وصلاحياتها القانونية.

وأكّدت كل من هيئة البلدان الأميركية لحقوق الإنسان ومحكمة البلدان الأميركية لحقوق الإنسان أن الحق في معرفة الحقيقة معترف به في الاتفاقية الأميركية لحقوق الإنسان[١١] تحت أحكام تغطي الحق في المحاكمة العادلة وحرية الفكر وحرية التعبير والحق في الحماية القضائية.

لقد رسخت محكمة البلدان الأميركية لحقوق الإنسان في سلسة من القضايا حق كل من الضحايا وأقربائهم والمجتمع ككل في معرفة الحقيقة وقد أكدت المحكمة على التالي:

- ينبغي على الدولة تزويد عائلات الضحايا بالحقيقة حول الظروف المحيطة بالجرائم.[١٢]
- ينبغي كشف النقاب عن نتائج كافة الإجراءات والإفصاح عنها للرأي العام «لكي يعرف المجتمع الحقيقة.»[١٣]
- يحق للمجتمع معرفة الحقيقة حول الجرائم لمنع تكرارها في المستقبل.[١٤]
- لا يسمح تحت القانون الدولي لحقوق الإنسان بقوانين العفو التي تعيق التحقيق في الوقائع حول الإنتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وتحديد المسؤوليات.[١٥]

كما أكدت بعض المحاكم الوطنية على الحق في معرفة الحقيقة. ففي الأرجنتين اعتبرت المحكمة العليا في «سيمون» قوانين العفو التي تحمي مرتكبي الجرائم ضد الإنسانية غير دستورية.[١٦] وفي البيرو كرست المحكمة الدستورية في «فيلاغز ناموتشيه» الحق في معرفة الحقيقة على أنه من أحد «الحقوق الأساسية» التي يحميها الدستور مباشرة.[١٧] وفي كولومبيا، أعلنت المحكمة الدستورية في قضية «قانون العدالة والسلام» أنّ أولوية المساهمة في نزع السلاح غير الشرعي للمجموعات المسلحة لا تبطل التزام الدولة في السعي إلى إيجاد الحقيقة حول المخفيين.[١٨] أما في جنوب إفريقيا، فقد رسخت المحكمة الدستورية في «ماك برايد» حقّ الضحايا ووسائل الإعلام والرأي العام في قول الحقيقة حول الجرائم حتى ولو لم تكن هذه الأخيرة داخلةً في نطاق قانون عفو ما.[١٩]

واعتبرت المحكمة أن قول الحقيقة يشكل القاعدة الأخلاقية لفترة الانتقال من عدم الإنصاف الناتج عن سياسة التمييز العنصري إلى الديمقراطية والدستورية.

---

١٠ الحاشية ٧.

١١ الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان، منظمة الدول الأميركية سلسلة المعاهدات رقم ٣٦، و ١١٤٤ UNTS ١٢٣، دخلت حيز التنفيذ في ١٨ تموز/يوليو، ١٩٧٨، وأعيد طبعه في الوثائق الأساسية المتعلقة بحقوق الإنسان في منظومة البلدان الأميركية، ٨٢.OEA/Ser.LV/II.١ REV ٦.doc في ٢٥ (١٩٩٢).

١٢ قضية فيلاسكيز رودريغيز، المحكمة الأميركية لحقوق الانسان، (Ser. C) رقم ٤، ٧٧، (١٩٨٨).

١٣ قضية ميرنا ماك شانغ، المحكمة الأميركية لحقوق الانسان، (Ser. C) رقم ١٠١، ٢٧٤ -٧٥، (٢٠٠٣).

١٤ قضية باماكا فيلاسكيز، المحكمة الأميركية لحقوق الانسان، (Ser. C) رقم ٩١، ٧٧ (٢٠٠٢).

١٥ قضية باريوس التوس، المحكمة الأميركية لحقوق الانسان، (Ser. C) رقم ٧٥، (٢٠٠١).

١٦ محكمة العدل العليا في الأرجنتين، «سيمون، خوليو هيكتور وآخرون من الحرمان ق/غير القانوني للحرية»، وما إلى ذلك، حالة S. ١٧٧٦٨، ١٤حزيران/يونيو ٢٠٠٥ .

١٧ المحكمة الدستورية في البيرو، جينارو فيليجاس ناموتشي، القضية رقم HC/TC-٢٠٠٢-٢٤٨٨، ١٨ آذار/مارس ٢٠٠٤.

١٨ المحكمة الدستورية في كولومبيا، غوستافو غالون خيرالدو وآخرون ضد كولومبيا، الحكم رقم C-٢٠٠٦/٣٧٠، ١٨ أيار/مايو، ٢٠٠٦.

١٩ المحكمة الدستورية في جنوب أفريقيا، المواطن ١٩٧٨ (بي تي واي) المحدودة وآخرون ضد ماكبرايد، حالة CCT ١٠/٢٣، ٢٠١١، ZACC ١١، ٨ نيسان/ابريل ٢٠١١.

عللت بعض الدول، على غرار غواتيمالا والبرازيل، تأسيس لجان الحقيقة بأنّه خير دليل على اعتراف الدولة لمواطنيها علناً بحقهم في معرفة الحقيقة. وتضمنت اتّفاقيات السلام في غواتيمالا عام ١٩٩٤ «اتفاقية حول تأسيس لجنة لتوضيح انتهاكات سابقة لحقوق الإنسان» معترفةً بذلك «بحق الشعب في غواتيمالا في معرفة كل الحقيقة حول الأحداث التي وقعت وتوضيحها مما سيساعد في تفادي تكرار هذه الأحداث الحزينة والمؤلمة بالإضافة إلى تعزيز عملية الديمقراطية في غواتيمالا.»[٢٠]

وفي البرازيل، انطلق قطار الحقيقة الرسمية مع عملية جبر الضرر من خلال تأسيس اللجنة الخاصة للمخفيين والقتلى لأسباب سياسية (١٩٩٥) ولجنة العفو التابعة لوزارة العدل (٢٠٠١). أُنيطت بهذه اللجان صلاحية الاعتراف بالانتهاكات التي تسببت بها الدولة أو تلك التي لم تمنع وقوعها، بالإضافة إلى مهمّة تعزيز الطريقة المناسبة للمعالجة. ففي عام ٢٠١١ نص قانون تأسيس لجنة الحقيقة الوطنية على أن الهدف الأسمى للجنة الحقيقة هو «تكريم حق تخليد الذكرى والحقيقة التاريخية وتعزيز المصالحة الوطنية.»[٢١]

٢٠ الاتفاقية لإنشاء لجنة لبيان انتهاكات حقوق الإنسان وأعمال العنف التي سببت المعاناة للشعب الغواتيمالي، وثيقة الأمم المتحدة. A/٤٨/٩٥٤-S/١٩٩٤/٧٥١، ٢٣ حزيران/يونيو ١٩٩٤.

٢١ اللجنة الوطنية للحقيقة في البرازيل، التي تم إنشاؤها بموجب القانون رقم ١٢،٥٢٨، ١٨ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١١.
http://www.planalto.gov.br/ccivil_03/_ato2011-2014/2011/lei/l12528.htm

الفصل ٢

ما هي لجان الحقيقة؟

«يتم إنشاء لجنة للحقيقة والمصالحة لمعالجة الإفلات من العقاب وكسر دائرة العنف وتوفير مساحة للضحايا كما لمرتكبي انتهاكات حقوق الانسان لسرد قصصهم وتوضيح صورة الماضي من أجل تسهيل عملية الشفاء الحقيقي والمصالحة.»

اتفاقية السلام بين حكومة سيراليون والجبهة الثورية المتحدة،
المادة (٢)، ١٩٩٩

إن لجان الحقيقة لجان غير قضائية مؤقتة تجري تحقيقات رسمية تهدف إلى تحديد وقائع الانتهاكات الماضية لحقوق الإنسان وأسبابها ونتائجها.[٢٢] ومن خلال إيلاء أهمية خاصة لشهادات الضحايا، تؤمن هذه اللجان الإقرار بما حصل لهم. وعادة ما يكون ذلك بعد فترة طويلة من الوصم والشك. كما يمكن للجان الحقيقة أن تساهم في الملاحقات القضائية وجبر الضرر من خلال النتائج والتوصيات، وهي تساعد المجتمعات المنقسمة على كسر الصمت الثقافي وغياب الثقة بالإضافة إلى المساعدة في تحديد الإصلاحات المؤسساتية لتفادي وقوع انتهاكات جديدة.

تكون لجان الحقيقة فعالة إلى الحدّ الأقصى عندما تدمج في إستراتيجية شاملة للعدالة الانتقالية تتضمن سياسات جبر الضرر والملاحقة القضائية وإصلاح المؤسسات. وعبر تقديم النتائج الواضحة والتوصيات الملزمة، يمكن للجان الحقيقة أن تثري السياسة وتخلق الزخم السياسي والأخلاقي لهذه المبادرات.

أهداف لجان الحقيقة

إن أهداف لجان الحقيقة مرسخة في الأصول القانونية التي تؤسّس لها (وعادةً ما تكون قانوناً أو أحد أشكال المراسيم التنفيذية). ويعبّر عن هذه الأهداف بأكثر من طريقة وهي تعكس أولويات كلّ بلد أو ظروفه. إن الأهداف الثلاثة الرئيسة هي كالآتي:

١. على لجان الحقيقة تكريس الوقائع حول أحداث العنف التي تبقى محل نزاع أو رفض. لذا اقتصر عمل بعض اللجان على توضيح الظروف الواقعية لحالات الاستغلال ولكن قامت أغلبية اللجان بتحليل الوقائع بغرض تحديد السياق التاريخي والاجتماعي وما إذا لزم المزيد من التحقيق القضائي الجنائي.

٢. على لجان الحقيقة حماية الضحايا والناجين والاعتراف بهم وتحصينهم. وقد أرست اللجان علاقة مع هؤلاء ليس فقط على أنهم مخبرين بل على أساس أنهم أصحاب الحق وشركاء وأشخاص مروا بتجارب تستحق الاعتراف بها.

٣. على لجان الحقيقة أن تكون رافداً للسياسة العامّة. ويجدر لها تشجيع التغيير في سلوك المجموعات والمؤسسات بالإضافة إلى المساهمة في التحول الاجتماعي والسياسي. وتحاول اللجان من خلال توصياتها التعرف على أسباب حالات الاستغلال والانتهاكات ومعالجتها لمنع تكرارها. وبارتباط وثيق بهذا الهدف، تعتبر بعض اللجان أن المصالحة بين المجتمعات المحلية المتخاصمة ذات أهمية جوهرية.

متى وكيف تؤسس لجان الحقيقة؟

تنشأ لجان الحقيقة إجمالاً في فترات التغيير السياسي على غرار نهاية نظام استبدادي أو قرار متعلّق بنزاع مسلح، وعادة ما تنطوي اتفاقيات السلام ومفاوضات الانتقال إلى الديمقراطية على التزام بإنشاء لجنة حقيقة، وقد يَرد هذا البند في الدستور المقرّ حديثاً في بعض الحالات. كما ويمكن النظر إلى لجنة الحقيقة على أنها وقف للعنف السابق وإعادة للأسس الأخلاقية للمجتمع، وهي بذلك تستحق أعلى مستوى من الاعتراف والدعم.

وعادةً، تُنشئ الفروع التشريعية والتنفيذية للحكومة لجان الحقيقة. ويعتمد شكل هذه اللجان على الحقائق المؤسساتية والسياسية لكل دولة ولكل منها سيئاتها وحسناتها:

- في أغلبية الدساتير، يكون للقرارات التنفيذية، مثل المراسيم الرئاسية، قوة أقل من التشريع الرسمي. فغالباً ما تكون المراسيم وثيقة موجزة محدودة الصلاحيّة وغير قادرة على تخويل اللجان سلطةً تحقيقية تكون معطاةً في العادة للتحقيقات البرلمانية. ويمكن أن يكون للقرارات التنفيذية دعم سياسي أقل من القرارت التشريعية، وذلك بحسب سياق الفترة الانتقالية. ففي بعض الدول يمكن أن يكون للمرسوم التنفيذي القوة والشرعية ذاتها كما للتشريع البرلماني.

٢٢ للتعريف عن لجان الحقيقة، راجع بريسيلا هايزنر: «حقائق لا يمكن وصفها».

ويمكن أن يكون أسرع وأقل ابتكاراً من العملية التشريعية. شهدنا بعض الحالات الناجحة للجان الحقيقة التي أنشئت وفقاً لقرار تنفيذي في معظم اللجان في أميركا اللاتينية والمغرب وتيمور الشرقية (تحت إدارة الأمم المتحدة).

- تأسيس هذه اللجان بعملية تشريعية يمكن أن يعكس الدعم السياسي الأوسع والقوة المؤسساتية. غير أن العملية التشريعية يمكن أن تكون بطيئةً وغالباً ما تكون عرضة لمفاوضات غير واضحة النتائج قد تؤثر على نزاهة صلاحية اللجنة. إن أغلبية اللجان الإفريقية، ومن بينها جنوب إفريقيا، أُنشئت وفقاً لقرار برلماني.

كندا هي الحالة الوحيدة التي أنشئت فيها لجنة الحقيقة نتيجة لعملية قضائية،[٢٣] حيث أسست بغرض معالجة الإستيعاب الإلزامي لأطفال السكان الأصليين نتيجة لمفاوضات كانت المحكمة فيها الوسيط بين المجتمع المدني الكندي والكنائس والحكومة والتي إنتهت في تسوية شاملة تضمنت التعويض المادي للناجين ومبادرات تخليد الذكرى.

تعتمد طريقة تأسيس لجنة الحقيقة على البيئة السياسية والمؤسساتية للبلد وخصائص الفترة الانتقالية حيث يمكن فقط للاعبين المحليين اتخاذ القرارات وهم على علم بأفضل وسيلة أو طريقة ممكنة لضمان قيام لجنة قوية. ويبقى أنّ الأهم هو الحاجة إلى ضمان استقلالية اللجنة ومصداقيتها وفعاليتها.

لجان الحقيقة من خارج إطار أجهزة الدولة

في ظل غياب الإرادة السياسية أو القدرة على إجراء تحقيق فعال، عمل كل من المجتمع المدني والحكومات المحلية ومؤسسات أخرى على تأسيس لجان حقيقة مبتكرة تشبه لجان التحقيقات. قد لا تتمتع اللجان غير الرسمية أو المحلية أو الخاصة بحالة معينة بالسلطات التي تلزم للإفصاح عن المعلومات، ومن المستبعد أن تتمتع بموارد كثيرة مثل النشاطات الممولة من قبل الدولة. ولكن من خلال حشد الضحايا والناجين وتوثيق حالات الاستغلال وإصدار النتائج الرسمية، حصلت هذه التحقيقات على الدعم العام وحفزت القرار الرسمي ممّا أدى إلى إجراء تحقيقات رسمية أقوى واتّخاذ إجراءات أخرى.

من بين الأمثلة على لجان الحقيقة المبتكرة من خارج إطار أجهزة الدولة، مشروع تعافي الذاكرة التاريخية (REMHI) الذي تديره الكنيسة الكاثوليكية في غواتيمالا. وقد صدر عن هذا المشروع، عام ١٩٩٨، تقريرا شاملا بعنوان «غواتيمالا، نونكا ماس»[٢٤] (Guatemala, Nunca más)، وقد شكل هذا خطوةً رائدةً سبقت عمل لجنة الحقيقة الرسمية التي أسست بعد فترة قصيرة. أما في كولومبيا، فأسست المحكمة العليا لجنة حقيقة في قضية محددة للتحقيق في قتل الرهائن في عملية خطف عنيفة للقضاة في عام ١٩٨٥ [٢٥]. أمّا في البرازيل، فأثناء النقاش وخلال عمليّة إنشاء لجنة الحقيقة الوطنية، قامت العديد من الولايات والجامعات والمنظمات الاجتماعية بتشكيل لجان محلية وإقليمية بسلطات مختلفة وأهداف تحقيقية. إضافةً إلى ذلك، أسّس المجتمع المدنيّ في أنحاء عدة من الاتحاد لجان الذاكرة والحقيقة لدعم لجنة الحقيقة الوطنية.

الخصائص الأساسية للجنة الحقيقة

- التكامل مع العدالة الجنائية: لا تعتبر لجان الحقيقة لجان تحقيقات قضائية ولا تحدد المسؤولية الجنائية الفردية لقضايا محددة أو لا تقرّ العقوبة المناسبة ولا تستخدام المعايير المعتمدة في الإجراءات القانونيّة التي تطبّقها المحكمة القانونيّة. إن تحقيقات هذه اللجان قد تسبق أو تكمل عمل محاكم القانون في حال تم جمع أدلة مفيدة في التحقيقات الجنائية. تركز محاكم القانون على وقائع خاصّة بقضية فردية بالاعتماد على الأدلة، بينما تكمل لجان الحقيقة هذا المنهج من خلال إثبات السياق الاجتماعي والتاريخي للانتهاكات وتبيان الأنماط الواسعة النطاق الكامنة وراء هذا العدد الكبير من القضايا. يساعد التحليل الذي تقدمه هذه اللجان في فهم خلفيّات حالات الاستغلال والإستراتيجية التي تحكمها، مما يساعد في تحديد المسؤولية الأخلاقية أو السياسية.

---

٢٣ أنشئت لجنة الحقيقة والمصالحة في كندا في عام ٢٠٠٩ نتيجة لتسوية قضائية بين حكومة كندا وخمس كنائس مسيحية وجمعية الأمم الأولى. جدول N لتسوية المدارس الداخلية الهندية، ٧ كانون الثاني/ يناير ١٩٩٨.
http://www.trc.ca/websites/trcinstitution/index.php?p=7

٢٤ «Guatemala: Nunca más», ١٩٩٨، المجلد ٤.

٢٥ لجنة الحقيقة حول وقائع المحكمة «لوقف النار» التي أنشئت في ٢٠٠٥ من قبل محكمة العدل العليا في كولومبيا.
(Comisión de la verdad sobre los hechos del Palacio de Justicia 'QueCese el Fuego')

- التركيز على الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان: تاريخياً ركزت لجان الحقيقة في تحقيقاتها على حماية الحق في الحياة والسلامة الجسدية. حيث شملت التحقيقات جرائم مثل التعذيب والإخفاء القسري والقتل خارج نطاق القضاء والتهجير القسري والعنف الجنسي. ومع الوقت توسع دور هذه اللجان، وقد حققت اللجان الحديثة العهد في حالات انتهاكات خطيرة على غرار الجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب. أضف إلى أن بعضها نظر في قضايا إقتصادية وأخرى مرتبطة بالفساد بوصفها جزءاً من النمط الأوسع الكامن وراء حالات الاستغلال الاستبدادي والعنف.

- مدة التحقيقات: على عكس لجان التحقيق البرلمانية التي نجدها في العديد من الدول والتي تميل إلى التركيز على قضايا فردية أو ظروف حدث محدد، فإن لجان الحقيقة إجمالاً تغطي فترات أطول من حالات الاستغلال قد تصل أحياناً إلى عقود، مما يمنحها فرصة تحديد النمط التاريخي الحاكم على أشكال العنف والانتهاكات المنهجة.

- عدد كبير من الأدلة: بسبب اتّساع نطاق تركيزها، إن كان من حيث الانتهاكات أو المدة الزمنية، قد تجمع لجان الحقيقة كماً هائلاً من المعلومات مباشرةً من الشهود والأرشيفات ومصادر أخرى. لقد جمعت لجنة الحقيقة والمصالحة في البيرو ١٧،٠٠٠ شهادة خلال ولايتها لمدة سنتين. بينما جمعت لجنة الحقيقة والمصالحة في جنوب إفريقيا أكثر من ٢٢،٠٠٠ شهادة في غضون ثلاث سنوات. يسمح هذا الكم الهائل من البيانات للجان الحقيقة أن توظّف منهجيات العمل المختلفة ومن بينها التحليل الإحصائي.

- منهج التركيز على الضحية: يعتبر الضحايا والناجون المصدر الأولي للحصول على المعلومات بالنسبة إلى لجان الحقيقة ويتمتع العديد منها بالصلاحية القانونية لضمان سلامة الضحايا وصحّتهم، حيث طورت العديد منها خدمات للضحايا مثل المساعدة في حالات الطوارئ والدعم النفسي والأمن والمساعدة القانونية. لقد خصصت لجنة الحقيقة والاستقبال والمصالحة في تيمور الشرقية فريق عمل خاص لتمويل حالات الطوارئ ومساعدة المهجرين على العودة إلى منازلهم.

تعمل اللجان بنية حسنة مفترضةً أن الضحايا سيفصحون عن الحقيقة، ولكنها تدرك أن بعضهم لن يدليَ بشهادة شخصية. على الرغم من أن إحدى مهام اللجان توطيد صحّة الحقائق والوقائع أثناء التحقيقات إلا أنها تمتنع عن استجواب الشهود ومطابقة أقوالهم، مما قد يكون أمراً صعباً ومرهقاً أو ينطوي على احتمال تعرّض الضحية للضرر من جديد.

ضمان قوة لجنة الحقيقة

- على اللجان أن تتحلى بالمصداقية: قد تكون المجتمعات الخارجة من نظام استبدادي قد تعوّدت على جعل التحقيقات غير فعالة أو غير نزيهة بغرض إخفاء الأدلة عن الجرائم المرتكبة. يمكن ضمان مصداقية لجنة الحقيقة كالتالي:
  - اختيار الأعضاء الذين يتمتعون بسمعة جيدة أخلاقياً ومهنياً.
  - ضمان الاستقلالية الكاملة بعيداً عن أي تدخلات سياسية.
  - اعتماد اجراءات شفافة في عملية البحث.
  - إقامة حوار مع المجتمع المدني خصوصاً مع منظمات الضحايا.

- على اللجان الحصول على دعم الأطراف المعنية: تتطلب لجان الحقيقة دعم السلطات السياسية الوطنية وتعاون وكالات الحكومية، بالإضافة إلى توفير الموارد المطلوبة. فعندما تواجه اللجان المشاكل أثناء ولايتها فإنّها تعتمد على ثقة القيادة السياسية ودعمها. وفي الوقت نفسه، يجدر بمؤسسات المجتمع المدني دعم مهمة لجنة الحقيقة، شرط الحفاظ على استقلاليّتها واحتراسها في تنفيذ مهامها الخاصّة.

- على اللجان كسب احترام المجتمعات: تحتاج لجنة الحقيقة الناجحة إلى تعاون مجموعة كبيرة من القوى الاجتماعية والسياسية، إذ عليها خلال كافة مراحل عملها، بدءاً من تأسيسها وصولاً إلى تقديم تقاريرها النهائيّة، أن تولي أهمية خاصة لإستراتيجية التواصل لضمان فهم مهمتها وانجازاتها وقدرة المجتمعات المحلية على تقديم ردود فعلها وملاحظاتها وأصدائها وأفكارها، وذلك لإثراء عمل اللجنة. وتشير المساهمة العامة في عمل اللجنة إلى احترام قيم المواطنية، وتسمح بذلك للجنة بجمع المعلومات وتحضير التوصيات الخاصّة بالسياسة العامّة.

- على اللجان مراقبة تطبيق المدونة الأخلاقية باستمرار: يجب على العمليات التشغيلية للجان الحقيقة أن تعكس الممارسات الجديدة والأكثر إنصافاً التي ينبغي على المواطنين توقعها من حكوماتهم. ويجب على عملية البحث والإدارة والتواصل مع الرأي العام أن تحترم المعايير الأساسية لحقوق الإنسان بالإضافة إلى ضمان النزاهة واعتماد أعلى معايير الأخلاقية المهنية في كافة الأوقات. كما وأنه يجب على لجنة الحقيقة منذ أن تطلق أعمالها التشغيلية أن تعلن هذه القيم والمبادئ للجميع وبشكل صريح.

الإنصاف في الإجراءات

على كافة المعنيين في اللجنة مراعاة الإنصاف في الإجراءات بما في ذلك الأشخاص الذين يدلون بشهاداتهم أو أولئك الذين قد تتبين مسؤوليتهم عن القيام بالانتهاكات. ينبغي احترام الحقوق التالية بكل حذر: الحقّ في الإصغاء للفرد والحق في تجنب التجريم الذاتي والحق في التمثيل القانوني في ظروف مؤاتية.

لجان الحقيقة والمصالحة

للعديد من لجان الحقيقة هدف علني محدد وهو تعزيز المصالحة الوطنية. وكثير منها يستخدم مصطلح «مصالحة» في التفويض الرسمي الممنوح لها. وكذلك في الاسم الرسميّ للجنة. ولكن هذه اللجان قد أدركت مفهوم المصالحة بطرق مختلفة. فبعضها قد حاول مباشرة إصلاح العلاقات الفردية بين المعتدين ومجتمعاتهم المحلية وبعضها الآخر قد ساهم في إصلاحات الدولة وإصلاح المؤسسات بهدف إعادة الثقة المدنية. وغيرها من اللجان قد نظرت في أسباب النزاع لتأمين التعويض وضمان العدالة للضحايا.

ينبغي فهم المصالحة على أنها عملية اجتماعية طويلة لا يمكن لأي لجنة حقيقة تحقيقها بمنأى عن الإجراءات الأخرى أو في فترة محدودة. ففي أفضل الحالات يمكن للجان أن تساعد في خلق ظروف أفضلٍ للمصالحة من خلال تعزيز إصلاح المؤسسات وتغيير الثقافة السياسية للدولة وإعادة الكرامة إلى أولئك الأكثر تضرراً من العنف.

هذه بعض الأمثلة عمّا قامت به اللجان المختلفة لتحقيق المصالحة:

- سمحت لجنة الحقيقة والمصالحة في جنوب إفريقيا للضحايا بالمشاركة في إجراءات العفو حيث اعترف المرتكبون بجرائمهم. وقد شجعت اللجنة أكثر من حالة لقاء مباشر بين مجموعات الضحايا والمعتدين كمحاولة لتشجيع الحوار والفهم. بينما تم إيلاء أهمية أكبر إلى بعض القضايا حيث يكون اللقاء المباشر بين الضحايا والمرتكبين أكثر خطورة ومثيراً للجدل، خصوصاً إن شعر الضحايا أنهم مجبرون على المشاركة.

- نظمت لجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة في تيمور الشرقية «إجراءات مصالحة على مستوى المجتمعات المحلية» بالتعاون مع السلطات التقليدية في المجتمعات المحلية للسكان الأصليين. وقد ظهر المرتكبون أمام مجتمعاتهم المحلية للإعراب عن ندمهم وإعادة قبولهم كأعضاء في هذه المجتمعات. وقد شارك في هذه الأحداث مرتكبو انتهاكات حقوق الإنسان غير الخطيرة فقط (إجمالاً مَن تورّطوا في جرائم الاعتداء على الملكية). وضمنت مشاركة سلطات الإدعاء كمراقبين ألا يكون أي مرتكب لانتهاكات خطيرة أهلاً للمصالحة المشتركة.

- اعتبرت لجنة الحقيقة والمصالحة في البيرو أن المصالحة هي في الأساس عملية سياسية لإعادة بناء الدولة وقدمت عدة اقتراحات لسياسة إصلاح المؤسسات التي تسببت أعمالها، أو ساهمت، بانتهاكات لحقوق الإنسان.

من المهم الإشارة إلى أنه في بعض المجتمعات في فترة ما بعد النزاع لا تواجه عملية المصالحة تحديات بارزة. لذا يركز نطاق لجنة الحقيقة على المهام العادية لتعميق الديمقراطية.

الفصل ٣

ضمان شرعيّة لجنة معرفة الحقيقة واستقلاليّتها

«لا بأس إن أخبرونا بالحقيقة اليوم، أما الأمور الأخرى فستأتي لاحقاً. الخطوة الأولى هي اكتشاف (الحقيقة) ...»

زوجة أحد المختفين في النيبال

تلعب الشرعيّة دوراً أساسيّاً في إنجاح عمل لجنة الحقيقة. فثقة العامة بشرعيّة اللجنة تعزز استعدادهم للمشاركة فيها وتسهّل عملية الوصول إلى المعلومات. كذلك تحمي الشرعيّة اللجنة من الخصوم السياسيين الذين يهمّهم إبقاء الوقائع طيّ الكتمان أو إنكار الانتهاكات التي حدثت في الماضي.

مقاربة استشاريّة لتعزيز الشرعيّة

سواء تمّ إنشاؤها بناءً لإجراء تنفيذي أو تشريعي، تقوم معظم لجان الحقيقة على مشاركة عامة مباشرة ومحدودة. في بعض الحالات، يتم تبرير هذه المقاربة بالحاجة إلى التصرّف بسرعة خلال مرحلة انتقالية سياسيّة. إلا أنَّ السرعة قد تكون على حساب استشارة جميع الأطراف المعنيّة وإشراكها في العملية على نحو مفيد.

في ظروف مثاليّة، تتم صياغة شروط اللجنة باعتماد مقاربة استشاريّة، بما في ذلك حوار مفتوح بين الحكومة والمجتمع المدني ومنظمات الضحايا وغيرها من الأطراف التي من الممكن أن تتأثّر بعمل اللجنة. فمشاركة الجمهور لا تظهر التزاماً بالشرعيّة فحسب بل تساعد المشرّعين أيضاً على فهم احتياجات الضحايا. يمكن للخبراء كما لممثلي المجتمعات تقديم بياناتهم شفهياً أو خطيّاً أو بواسطة ورشات العمل، وغالباً ما تدير هذه الاستشارات وكالاتُ الدفاع عن الحقوق التابعة للدولة كأمناء المظالم ومفوضي حقوق الإنسان.

تحتلّ استشارة منظمات الضحايا الأولوية القصوى في عملية إنشاء لجنة الحقيقة. فمن دون مشاركة الضحايا وثقتهم، لا تستطيع اللجنة معالجة احتياجاتهم الخاصة بمصداقيّة. ويجب الأخذ في عين الاعتبار أيضاً أنَّه بالنسبة إلى بعض الضحايا، كالشعوب الأصليّة وبعض الجماعات الأخرى، فإنّ الاستشارت القائمة على «نيّة حسنة» والهادفة إلى تحديد السياسة الأنسب التي من شأنها أن تؤثّر على حقوقهم، تُعدّ جزءاً من واجب الدولة في الحصول على «موافقتهم الحرّة والمسبقة والمستنيرة.»[٢٦]

يجب مواصلة الاستشارات في كافة مراحل عمل لجنة الحقيقة، حتى ولو تم تشكيلها بسرعة. فيجب الحفاظ على التواصل والحوار مع المجتمع المدني، ولا سيما مع منظمات الضحايا، في كافة مراحل عمل اللجنة بغية الاطّلاع على أصداء عملها وسماع تقييم الرأي العامّ لها بشكل مستمرّ.

تم تشكيل لجنة الحقيقة والمصالحة في جنوب إفريقيا إثر عملية استشاريّة موسعة أجراها البرلمان وتضمَّنت مناقشات علنية حول مسودّة التشريع. وقد ساعدت المشاركة في النقاش التشريعي على تعزيز الاهتمام بالسياسات واستيعابها حينَ تنفيذها.

يمكن للاستشارات أن تكون فعّالة ومبدعة حتى في غياب الموقع المناسب. فقد نظمت الأمم المتحدة عشرات اللقاءات بين المجتمعات بقيادة سرجيو فييرا ده ميلو في تيمور الشرقيّة بعد الاحتلال الإندونيسي في العام ١٩٩٩. وهذه الاستشارات مع المجتمعات الأصليّة ساعدت الأمم المتحدة على صياغة تفويض لجنة الحقيقة الذي تضمَّن القانون العرفيّ الخاصّ بالسكان الأصليين، وذلك لتسهيل عملية المصالحة المجتمعيّة.[٢٧]

تشكّل لجنة الحقيقة والمصالحة في جمهوريّة الكونغو الديمقراطيّة خير دليل عن فرصة ضائعة، إذ قامت الأطراف المتحاربة سابقاً بتشكيلها مباشرة أثناء مفاوضات السلام عام ٢٠٠٢.[٢٨] فقد تم تعيين أعضاء اللجنة حتى قبل صياغة نظام أساسي قانوني للجنة، وكان الاعتقاد السائد أنَّ التعيينات تعتمد على الانتساب السياسي لمختلف الأطراف الممثَّلة في المفاوضات.

تم إنشاء لجنة الحقيقة في البرازيل بناء على طلب المجتمع المدني عام ٢٠٠٨ خلال المؤتمر الوطني حول حقوق الإنسان. يوفّر المؤتمر الوطني الحدّ الأقصى من جلسات الاستماع والمذاكرات العلنية حول حقوق الإنسان[٢٩] للحكومة الفدراليّة. وقد تم اعتماد نتائجه في وضع الخطة الوطنيّة الثالثة لحقوق الإنسان[٣٠] التي أشارت إلى تشكيل لجنة الحقيقة.

---

٢٦ إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، الجمعية العامة القرار ٢٩٥/٦١، ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، A/RES/٦١/٢٩٥. أنظر المادة ١٩.

٢٧ عن إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية،القانون رقم ١٠/٢٠٠١ بشأن إنشاء لجنة الحقيقة والاستقبال والمصالحة في تيمور الشرقية، UNTAET/REG/٢٠٠١/١٠.

٢٨ لجنة الحقيقة والمصالحة في جمهورية الكونغو الديمقراطية التي تم إنشاؤها بموجب القانون رقم ٠١٨/٠٤.
http://www.leganet.cd/Legislation/DroitPenal/Loi01.18.30.07.2004.CVR.htm

٢٩ المؤتمر الوطني الحادي عشر لحقوق الإنسان، برازيليا، البرازيل، كانون الأول/ديسمبر ١٥-١٨ ٢٠٠٨. http://portal.mj.gov.br/sedh/11cndh/site/_index.html

٣٠ وزارة حقوق الانسان البرازيلية، الخطة الوطنية الثالثة لحقوق الإنسان، المرسوم رقم ٧،٠٣٧/٢٠٠٩ وتحديث من المرسوم رقم ٧،١٧٧/٢٠١٠.
http://portal.mj.gov.br/sedh/pndh3/pndh3.pdf

بعد ذلك، شكّلت الحكومة الفدراليّة مجموعة عمل تمثّل فيها المجتمع المدني. وبعد مناقشات في البرلمان دامت أشهر، تم إقرار القانون بدعم من كافة الأطراف الممثّلة، وصدَّق عليها الرئيس في تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١١،[٣١] كما أنّ المناقشات الطويلة التي أدَّت إلى تشكيل لجنة الحقيقة في البرازيل، وخيار الحصول على موافقة الكونغرس بدلاً من اللجوء إلى مرسوم مباشر من السلطة التنفيذيّة، فضلاً عن الدعم الواسع الذي قدَّمته مختلف فئات المجتمع للمشروع، أسهمت جميعها في دعم عمل اللجنة من خلال تعزيز شرعيّتها السياسيّة وتأمين موقف إيجابيّ إزاءها من الرأي العام.

استقلاليّة اللجنة السياسيّة والتشغيليّة

يجب أن تتمكَّن اللجنة وموظفوها من القيام بعملهم بعيداً عن أي تدخّل. على لجان الحقيقة الخضوع فقط للإطار القانوني الوطني وتفويضها القانونيّ، وعلى أعضاء اللجنة والموظفين ممارسة سلطاتهم من دون أي خوف أو محاباة أو تحيّز. من الناحية العمليّة، تُحدد استقلاليّة اللجنة بقدرتها على تطبيق تفويضها القانونيّ بعيداً عن أي ضغوطات (فعليّة أو ظاهرة) أو أي تأثير لا مبرر له، ومن دون الاعتماد على أي مؤسسة أخرى أو أي شخص.

تعتبر الشروط التالية أساسيّة لتحقيق استقلالية اللجنة:

- تعيين أعضاء اللجنة بشفافية؛
- تقديم ضمانات قانونيّة بعدم عزل أعضاء اللجنة إلا لسبب عادل؛
- حماية أعضاء اللجنة من أي تهديد أو ثأر؛
- التمتّع باستقلاليّة ماليّة وإداريّة وتشغيليّة.

مخاطر التبعيّة السياسيّة

يجب أن تتفادى لجان الحقيقة أن تُوجَه إليها إدعاءات تحيّز من شأنها أنّ تقلل من فعاليتها وتخفف من قدرتها على معالجة أسباب النزاعات. في مختلف أنحاء العالم، يبدي المجتمع المدني شكّاً عميق الجذور في تحقيقات الحكومة بسبب محاولات سابقة للتقليل من شأن الانتهاكات الخطيرة أو لصرف النظر عنها.

لا يجب أن تضمّ اللجنة أعضاء تربطهم علاقات مشكوك بها أو مريبة بموضوع التحقيق. ونضرب هنا مثل كينيا المثير للجدل حيث لم يخضع أعضاء اللجنة الذين تم تعيينهم للجنة الحقيقة والعدالة والمصالحة إلى ما يكفي من التدقيق. وبعد أشهر من بدء عمل اللجنة، ظهرت ادعاءات موجهة ضدّ رئيس اللجنة حول شراء أراضٍ على نحو غير قانوني وتورطه في جرائم أخرى. فاستقال هذا الأخير، ونتيجة لهذا الإغفال، فقدت اللجنة مصداقيتها وشلّت الفوضى الداخلية والنزاعات التي تلتها حركة اللجنة لأكثر من عام.

الاستقلاليّة الماليّة والتشغيليّة

يتم تعزيز استقلاليّة اللجنة أيضاً بمنحها سلطة إدارة ميزانياتها وتنفيذ تفويضها بعيداً عن أيّ تدخّل:

- الاستقلاليّة الماليّة: يجب أن تتمتَّع لجان الحقيقة بالاستقلاليّة الماليّة، وأن تبقى صاحبة جميع قراراتها الماليّة وتلك المتعلقة بالميزانيّة. ويجب تخصيص ميزانية معقولة لأعضاء اللجنة الذين يتولون هم وحدهم إدارتها، فضلاً عن إعطائهم سلطة تأمين المزيد من التمويل.
- الاستقلاليّة التشغيليّة: يجب إعطاء أعضاء اللجنة سلطة تفسير تفويضهم الخطيّ، وتحديد الأولويات والوسائل التي سيعتمدونها في التحقيقات، واتخاذ قرارات التوظيف. على المؤسسات الحكوميّة تفادي تفسير تفويض اللجنة أو استباق قرارات الأعضاء في ما يتعلق بالتوظيف.

---

٣١ الحاشية ٢١.

يجب ممارسة الاستقلاليّة الماليّة والتشغيليّة وفق معايير صارمة خاصة بشفافيّة الحكومة، والممارسات الإداريّة جيدة، وتشريع العمل المطبق. ويجب مراعاة استقلاليّة اللجنة في العلاقات التي تُقام مع المؤسسات الحكومية كأعمال التدقيق الماليّ وشؤون الخزينة.

ينبغي على إجراءات اللجنة الداخليّة المتعلقة بالإدارة وبالموارد البشرية الحرص على تخصيص الأموال على نحو مناسب واحترام حقوق الموظفين، علماً أنَّ نشر معلومات مالية شاملة يساهم في كسب ثقة المواطنين.

المبادئ التوجيهيّة للحفاظ على استقلاليّة لجنة الحقيقة

إنَّ التقيّد بالمعايير والمبادئ التالية كفيل بتحقيق استقلاليّة اللجنة:

- من واجب الوكالات التابعة للدولة احترام استقلاليّة اللجنة. عليها مدّ يد العون للجنة وحمايتها حرصاً على حيادها وكرامتها وسهولة الولوج إليها وفعّاليتها.
- إنَّ التحقيقات الفعّالة والكفوءة والمحايدة رهن بأمن اللجنة المالي ومهنيّتها التنظيميّة.
- لا يجوز أن يكون أعضاء اللجنة وموظفوهم (أو أن يبدوا) منحازين إلى أي حزب سياسي، بما في ذلك المدعومون من الوكالات الحكومية.
- على أعضاء اللجنة العمل بدوام كامل لصالح اللجنة.
- يجب أن تملك اللجنة تمويلاً كافياً يمكّنها من تنفيذ وظائفها وفق أعلى المعايير ومن المشاركة في تحديد مواردها.
- على اللجان أن تضمّ موظفين مدربين ومنشآت مناسبة، وأن تتسم بالعدالة وبالتجاوب، وأن يسهل الوصول إليها.

انتقاء أعضاء اللجنة

تلعب عملية انتقاء أعضاء اللجنة دوراً أساسياً، فهم يصوغون السياسات، ويطورون طرق إجراء التحقيقات، ويعدّون المحتوى النهائي لتقرير اللجنة. وفي بعض الحالات، يشاركون بشكل مباشر في التحقيقات أو البحوث. أعضاء اللجنة هم الوجه العلني للجان معرفة الحقيقة، ومن هنا تكمن أهمية سلطتهم الشخصيّة والأخلاقيّة عند التعامل مع مرتكبي الجرائم والسلطات والعامة على حدّ سواء.

يجب انتقاء أعضاء اللجنة باتباع عملية تعيين شفافة يستحسن أن تكون استشاريّة وأن تشارك فيها مختلف فئات المجتمع لا سيما الضحايا والمجموعات المهمَّشة الأخرى. في بعض اللجان، تبدأ عملية الانتقاء بتعيينات عامة، وبتشكيل لجنة انتقاء لمراجعة هذه التعيينات، وإجراء المقابلات مع المرشحين الذي يبلغون المرحلة النهائية، والدعوة إلى فحص عام، ورفع قائمة بأفضل المرشحين إلى سلطة التعيين.

هذا ويلعب عامل التوقيت دوراً مهماً في عملية انتقاء أعضاء اللجنة إذ لا يجب تعيينهم قبل إصدار قانون أو مرسوم يخوّل لجنة الحقيقة البدء بالعمل. فقد أدَّت محاولات سابقة لتسريع العملية عن طريق تعيين الأعضاء بعجلة، مثلاً فور إبرام اتفاقية سلام، إلى إضعاف احتمالات نجاح عملية البحث عن الحقيقة.

تاريخياً، يمكن تصنيف المعايير المتبعة لتعيين الأعضاء ضمن الفئتين التاليتين:

- تعيين أعضاء بالاستناد حصراً إلى مؤهلاتهم الشخصيّة، وقيادتهم الأخلاقيّة، ومواقعهم المرموقة. فقد تم تشكيل معظم اللجان في أمريكا اللاتينيّة باعتماد هذه المقاربة (على غرار «لجنة الشريط الأزرق» في الولايات المتحدة). يتسمّ هذا الشكل من أشكال التعيين بالسرعة وبالقدرة على نقل شرعيّة الفرد ومكانته إلى اللجنة، إلا أنَّ هناك خطراً يتجسّد في ظهور اللجنة على صورة نخبويّة، ما من شأنه أنّ يولد الريب والاستياء.

- تعيين الأعضاء كممثّلين، رمزياً على الأقلّ، لبعض الفئات المجتمعيّة، من قبيل تكافؤ التمثيل في ما يخص النوع الاجتماعي أو العرق أو الانتماء الإثنيّ أو الديني. وقد اتبعت معظم اللجان خارج أمريكا اللاتينيّة هذا النمط لتبديد أي مخاوف من التمييز أو التهميش.

يجب أن تمزج عملية التعيين والانتقاء بين المعايير الشخصيّة وعامل التمثيل. فأنجح اللجان هي التي وفقت بين قادة مؤثّرين وتنوّع وجهات النظر.

معايير انتقاء أعضاء اللجنة

على لجان الانتقاء أن تنظر في العوامل التالية عند تعيين الأعضاء:

- حجم اللجنة: يجب أن يراعي عدد الأعضاء، في الوقت عينه، القدرة على تمثيل المجتمع بعدالة وعلى تشكيل مجموعة مستدامة يسهل إدارتها. تضمّ معظم اللجان ما بين ثلاثة أعضاء وسبعة عشر عضواً، ويتوقع منهم العمل بالإجماع إلا أنَّه يجب تعيين عدد فردي من الأعضاء لضمان عملية صنع قرارات ديمقراطية (بالتصويت).

- تمثيل عادل: يفترض أن تكون التعيينات ممثّلة لوجهات نظر وخلفيات متنوّعة على نطاق واسع، وذلك لتفادي أي تحيّز (أو ما قد يبدو تحيّزاً). على لجان الانتقاء النظر في الأصل الجغرافي، والدين، واللغة، والطبقة الاجتماعية، والانتماء العرقي وغيرها من العوامل.

- سجل الإنجازات في مجال حقوق الإنسان: على كلّ من الأعضاء أن يملك سجل إنجازات لا غبار عليه خالياً من أي توّرط في أنشطة إجراميّة، بما في ذلك انتهاكات حقوق الإنسان أو أعمال الفساد. يجب أن تزخر سجلات الأعضاء بأنشطة تعزز حقوق الإنسان أو تخدم المصلحة العامة، وأن يكسب الأعضاء ثقة الرأي العام التامة، وأن يتم اعتبارهم فوق تجاذبات الأحزاب السياسيّة.

- الحياد: يجب أن تُفحص أهلية المرشحين لمناصب أعضاء اللجنة بغية التأكّد أنه ما من علاقة مريبة تربطهم بالمواضيع أو بالمنظمات الخاضعة للتحقيق. وفي حين أنّه من المألوف أن يتم تعيين موظفين حكوميين في لجان التحقيق، إلا أنَّ ذلك يتم عادةً بشكل يحمي استقلاليّة اللجنة ونزاهتها، وذلك مثلاً عن طريق التعليق المؤقت لمناصبهم السابقة في الحكومة.

- النوع الاجتماعي: من المهم تضمين معايير مبنية على مراعاة تمثيل النوع الاجتماعي في عمليات انتقاء الأعضاء، إذ تؤمّن الأعضاء النساء بيئة داعمة وإيجابيّة للضحايا النساء وقد تبيَّن ذلك، مثلاً، في ديناميات جلسات الاستماع العلنية التي عقدتها لجنة المصالحة الوطنية في غانا، حيث كان ثلاثة من أصل الأعضاء التسعة إناثاً. كما تبيَّنت أهمية وجود أعضاء نساء في جنوب إفريقيا، حيث استجابت لجنة المصالحة الوطنية لطلبات عقد جلسات تتضمَّن نساء فقط وتترأسها الأعضاء النساء.

- الالتزام بدوام كامل: لا تستطيع أي لجنة أن تعمل بفعالية بدوام جزئي لذلك يجب أن يُشترط على الأعضاء الوطنيين العمل بدوام كامل في اللجنة وأن يتفادوا تولي أشغال أو مسؤوليات أخرى. أما بالنسبة إلى الأعضاء الأجانب، فعليهم العمل لحدّ أدنى من الأيام في ربع السنة الواحد وتفادي تولي أي أشغال أخرى من شأنها أن تؤدي إلى تضارب في المصالح.

- الخبرة: عند توظيف الأعضاء، يجب البحث عن خبرات مهنيّة في مجموعة من المجالات التي قد تفيد عمل اللجنة ومن بينها الحقوق، ولا سيما المحاماة في مجال حقوق الإنسان والدستور، والتاريخ، والاقتصاد، والتحقيق الشرعي، والدراسات حول النوع الاجتماعي، والأنثروبولوجيا الاجتماعية، وعلم النفس، والطبّ، والدين، والصحافة، وحلّ النزاعات.

بعض الممارسات الجيدة في تعيين الأعضاء

جنوب افريقيا

شكلت لجنة الحقيقة والمصالحة في جنوب إفريقيا عام ١٩٩٥ بهدف توثيق الجرائم التي تمت بدافع هدف سياسي لحماية التمييز العنصري أو العمل على إلغائه.[٣٢] وصفت بريسيلا هاينر هذه اللجنة بالتالي: «إنها أول من طوَّر عملية انتقاء

٣٢ تفويض لجنة الحقيقة والمصالحة في جنوب أفريقيا، «قانون ١٩٩٥ لتعزيز الوحدة الوطنية والمصالحة»، ١٩ تموز/ يوليو ١٩٩٥.

تستند إلى لجنة انتقاء مستقلة ومقابلات علنية وتقديم قائمة بأفضل المرشحين. لم يتطلب التخويل التشريعيّ سوى أنَّ يكون عضو اللجنة شخصاً أهلاً ومناسباً للعمل، غير منحاز ولا يملك ظهوراً سياسياً واسعاً. طلبت لجنة انتقاء ضمَّت ممثلين لمنظمات حقوق الإنسان من الجمهور إجراء تسميات وحصلت على ٣٠٠ مرشحاً قلَّصت عددهم إلى ٥٠ مرشحاً في النهاية. وأُجريت مقابلات مع هؤلاء المرشحين خلال جلسات علنية تابعها الإعلام عن كثب. ثم أرسلت اللجنة قائمة بأسماء ٢٥ مرشحاً إلى الرئيس نيلسون مانديلا من أجل تعيين ١٧ عضواً نهائياً. ومن أجل تحقيق توازن جغرافي وسياسي، أضاف مانديلا من جهته عضوين لم يخضعا لعملية الفحص الشاملة.»[٣٣]

سيراليون

تم استيحاء فكرة تشكيل لجنة الحقيقة في سيراليون من جنوب إفريقيا ولكن مع فارق ملحوظ في تعيين أعضاء أجانب وفي دور الأمم المتحدة.[٣٤] وحسب هاينر: «فقد تم تعيين ممثِّل خاص للأمين العام في منطقة فريتاون كمنسِّق عملية الانتقاء، وتشكيل لجنة تضمَّنت أعضاء من المجتمع الديني، ومنظمات حقوق الإنسان، وأيضاً ممثلين عن الأطراف المتحاربة سابقاً. واعتبرت مشاركة المعارضة المسلَّحة السابقة أساسيّة في دعم العملية. وقد عينت هذه اللجنة أربعة أعضاء من سيراليون بالاستناد إلى تعيينات عامة ومقابلات علنيّة فيما قام المفوض السامي لحقوق الإنسان بتعيين ثلاثة أعضاء أجانب، علماً أنَّ التعيين الرسمي لكلّ من الأعضاء المحليين والدوليين تمّ على يدّ الرئيس.»[٣٥]

تيمور الشرقية

تم تشكيل لجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة في تيمور الشرقيّة على يدّ إدارة الأمم المتحدة الانتقاليّة في تيمور الشرقيّة التي عيَّنت الأعضاء بناء على مشورة لجنة انتقاء.[٣٦] عيَّن كلّ من منظمات المجتمع المدني والأحزاب السياسية المختلفة عضواً واحداً من أعضائها. وقد دعت هذه اللجنة إلى تعيينات عامة وقامت باستشارة المجتمع المدني بشكل موسَّع، مع التركيز بشكل خاص على تمثيل التنوّع والمناطق والنوع الاجتماعي.

لجان الحقيقة المختلطة

بين الحين والآخر، يتم تعيين أشخاص محليين وأجانب كأعضاء وموظفين كبار من أجل زيادة مصداقية اللجنة وخبرتها المقارنة. يتم تشكيل هذه «اللجان المختلطة» بالإجمال لتفادي شبهات التحيّز (أو الحدّ منها)، وأيضاً في غياب مهارات وخبرات محليّة في مجال التحقيق. نضرب هنا مثل لجان كلّ من سيراليون وغواتيمالا وجزر سليمان وكينيا، علماً أنَّ انتقاء الأعضاء الدوليين يجب أن يخضع لعملية تدقيق.

٣٣ مراجعة حاشية ٢٢.
٣٤ قانون لجنة الحقيقة والمصالحة في سيراليون شباط/فبراير ٢٠٠٠. http://www.sierra-leone.org/Laws/2000-4.pdf
٣٥ هاينر: الحاشية ٢٢.
٣٦ الحاشية ٢٦،القسم ٤.

الفصل ٤

التفويض القانونيّ للجنة الحقيقة: الأهداف، الوظائف، الاختصاص، الصلاحيات

٢ (١). وبموجب هذا، تُشكّل لجنة ذات شخصيّة قانونيّة تُعرف باسم لجنة الحقيقة والمصالحة [...]

٣ (١). سيكون هدف هذه اللجنة نشر الوحدة الوطنية والمصالحة من خلال روح التفاهم التي تتعالى عن نزاعات الماضي وانقساماته...

تعزيز الوحدة الوطنية والمصالحة، مرسوم ٣٤ – ١٩٩٥ ،

جنوب أفريقيا، فصل ٢

يتم تشكيل لجان الحقيقة بناءً لتفويض قانونيّ، يُمنَح عادةً بموجب مرسوم تنفيذي أو قانون يقرّه البرلمان. وتقولب القرارات التي يتخذها معدّو المشروع وأصحاب العلاقة في بداية فترة ولاية اللجنة شكل التحقيقات المستقبليّة وفعاليتها. يتناول هذا الفصل أهداف اللجنة ووظائفها واختصاصها وصلاحياتها.

أهداف لجنة الحقيقة

يتم إعلان أهداف اللجنة الإجماليّة عادةً في ديباجة التفويض وفي القسم الخاصّ باعتباراتها الأوليّة. والغرض من هذا كله توجيه أعضاء اللجنة. يتناول التفويض أهدافاً مختلفة، لكن يُلاحَظ تكرار الأهداف الثلاثة التالية في معظم اللجان:

- إثبات الوقائع وتفسيرها: تكمن وظيفة لجنة الحقيقة الأساسيّة في التأكّد من الوقائع: يختلف كلّ تفويض عن الآخر من حيث نطاق هذه الوقائع، أو تصنيفها القانونيّ، أو مدى عمق التفسيرات المطلوبة.
- حماية حقوق الضحايا والإقرار بها وإعادتها: تميّز هذه الوظيفة لجان الحقيقة عن المحاكم القانونيّة والهيئات الاستشاريّة في أنَّها تضع حقوق الضحايا وتجاربهم في قلب عمل اللجنة.
- التغيير الاجتماعيّ والسياسيّ الإيجابيّ: بعض اللجان مكلَّفة بموجب تفويضها باقتراح طرق للمساهمة في المصالحة والإصلاح والديمقراطيّة ومنع تكرار الأحداث المؤسفة.

تتميَّز هذه الأهداف بتعقيدها وبفروقاتها الدقيقة، وهي رهنٌ بالبيئة السياسيّة. يعتمد التفويض مقاربة معتدلة على نحو نموذجي، ويؤكّد أنَّ الأهداف الإجماليّة هي «مساهمات» يجب النظر فيها فهي ليست إلزاميّة. من المهم أن تتسم أهداف اللجنة بالوضوح والإيجاز، حرصاً على امتلاك جميع المشاركين توقعات واقعيّة حول التأثيرات المحتملة لمساهماتهم.

الوظائف

وظائف لجنة الحقيقة هي الأنشطة المطلوبة لتحقيق أهداف اللجنة. إنَّ إيضاح هذه الأنشطة ضمن ولاية اللجنة من شأنه توجيه الأعضاء في تصميم التحقيقات، وتخصيص الموارد، وإنشاء البنية التنظيميّة اللازمة لسير عملهم.

ومن بين الوظائف المذكورة في تفويض اللجان:

- إعداد تقرير يقدِّم سجلاً تاريخيّاً دقيقاً ومحايداً لانتهاكات حقوق الإنسان: ترفع لجان الحقيقة تقارير حول السياق الذي وقعت فيه انتهاكات حقوق الإنسان التي تم تفويضها بالتحقيق فيها مبيّنةً أسبابها وظروفها وطبيعتها ونطاقها. إنّ إعداد تقرير موثوق يمثّل النتيجة الأساسيّة لعمل اللجنة، ويجدر اعتباره مستنداً وطنيّاً مهماً. فالتقرير الذي رفعته اللجنة الوطنيّة الأرجنتينيّة للمخفيين باسم «نونكا ماس»[٣٧] يُستخدَم كثيراً في مجال التربية المدنيّة في الأرجنتين، ويُعاد طبعه بانتظام. وقد تطوَّرت أشكال التقارير مع الوقت، من المجلَّد الواحد الذي رفعته لجنة الأرجنتين، إلى الموسوعات الكبرى المتعددة المجلَّدات، والنسخ المختصرة، والنسخ السمعيّة والبصريّة، والرسوم المتحرّكة، والنسخ المعدّة لجماهير معيّنة.
- جمع المعلومات: ينبغي أن يخوّل التفويض اللجنةَ التحقيقَ في انتهاكات حقوق الإنسان، والإستراتيجيات السياسيّة، والسجلات التاريخيّة المحليّة، والحالات الخاصة، وعواقب هذه الانتهاكات. يجدر باللجنة الحصول على معلومات حول الأحداث التاريخيّة بإجراء المقابلات مع الشهود والناجين، وفحص المستندات، وزيارة الأماكن التي قد تحوي على الأدّلة، كمواقع الاحتجاز والمقابر الجماعيّة. وعليها التمكّن من القيام بهذه المهام بالتعاون مع السلطات الحكوميّة. أهم هذه الوظائف هي الحصول على شهادات الأشخاص المعنيين مباشرة بالانتهاكات: الضحايا، والشهود، ومرتكبي الجرم. ومن أجل أداء هذه الوظيفة بفعالية، على اللجنة تطوير إجراءات وبروتوكولات مفصَّلة لإجراء المقابلات، فضلاً عن قواعد بيانات لتسجيل المعلومات وحفظها وتحليلها.
- حماية الضحايا وتأمين سلامتهم وعيشهم الكريم: من المهم أن تجمع لجان الحقيقة المعلومات من الضحايا والشهود على نحو لا يعرِّض سلامتهم الشخصيّة أو نزاهتهم للخطر. يجدر باللجنة الحرص على عدم معاملة الضحايا كمجرّد مصادر،

٣٧ «ليس بعد الآن»: تقرير اللجنة الوطنية الأرجنتينية عن المخفيين. (نيويورك: ستراوس وجيرو، ١٩٨٦).

بل كشركاء قيِّمين وكمواطنين كاملين مع الاعتراف صراحةً بكرامتهم الإنسانيّة. إنَّ ضحايا الفظائع الجماعيّة هم عادةً من أكثر فئات المجتمع ضعفاً وتهميشاً وعلى لجنة معرفة الحقيقة تقييم احتياجاتهم وطلب شهاداتهم بتعابير تنمّ عن احترام واهتمام. من واجب اللجنة توفير بيئة آمنة للضحايا من أجل التكلّم عن تجاربهم. وقد يتطلب الأمر تأمين دعم على مستوى الصحة العقليّة، وتوفير حماية جسديّة، وتأمين معلومات قانونيّة، ومنح خدمات اجتماعيّة، وفي بعض الحالات تقديم دعم ماديّ. ويجب أن تولي شبكة الدعم هذه اهتماماً خاصاً باحتياجات النساء والأولاد والسكان الأصليين وغيرهم من الفئات المستضعفة. وفين حين أنّه يجدر باللجنة قبول الشهادات دائماً بنيّة حسنة والإقرار بمعاناة الضحايا، فإنّ عليها أيضاً معالجة الشهادات بموضوعية بوصفها معلومات غير أكيدة لا تزال قيد التثبيت.

- القيام بأنشطة تعليميّة هادفة إلى التواصل: يجب تفويض اللجنة بالتوجّه إلى الجمهور عبر التواصل والإعلام والأنشطة التعليميّة الهادفة إلى التواصل. كانت اللجان الأولى تقوم بأنشطتها من دون مشاركة الرأي العام ولكن منذ تجربة جنوب إفريقيا، أصبح شائعاً اليوم بين لجان الحقيقة التواصل من خلال الشراكات مع الإعلام، والمواقع الإلكترونيّة، والموارد المطبوعة. وقد أظهرت جلسات الاستماع العلنيّة أنّها نشاط تواصل فعّال يمنح الضحايا فرصة التكلّم بأصواتهم والشعور بتبرئة الذات من ناحية ويثقِّف العامة من ناحية أخرى. أقامت لجنة الحقيقة والمصالحة في البيرو شراكات مع جامعات رئيسيّة في كافة أنحاء البلاد من أجل توظيف «متطوعين للحقيقة» وتدريبهم. فقدَّم آلاف الطلاب الشباب من كلّ أرجاء البلد دعمهم لجلسات الاستماع العلنيّة، وساعدوا الضحايا على المثول أمام اللجنة، ونقلوا المعلومات حول عمل اللجنة.

- تقديم مقترحات سياسات حرصاً على عدم تكرار الانتهاكات: باستطاعة لجان الحقيقة منع تكرار الانتهاكات من خلال رفع التوصيات التي تعالج أسباب النزاعات وتعزز احترام سيادة القانون. في ختام كلّ تحقيق، يجدر باللجنة تقييم أي مسؤولية مؤسساتيّة عن الانتهاكات، ورفع التوصيات حول أي إجراءات أو إصلاحات ضروريّة لتفادي المزيد من الانتهاكات. وبصورة عامّة، تستطيع اللجان رفع التوصيات لدعم سيادة القانون؛ وإصلاح قطاع الأمن؛ وتعزيز الحوكمة الرشيدة ومكافحة الفساد؛ وتعزيز احترام حقوق الإنسان؛ ومعالجة التحديات المعيَّنة التي يواجهها السكان المستضعفون كالسكان الأصليين والأطفال والشباب والنساء.

- دعم عمل نظام العدالة: بإمكان لجنة الحقيقة لعب دور أساسي في معالجة مسألة الإفلات من العقاب، والتعاون مع المحاكم القانونيّة عن طريق إجراء أبحاث دقيقة وتوثيقات حول الانتهاكات، والأماكن التي وقعت فيها هذه الانتهاكات (على سبيل المثال، بعض اللجان قامت بنبش مقابر خلال تحقيقاتها). ويمكن تقديم نتائج هذه الأبحاث كأدّلة إلى المدعين العامين الوطنيين. ووفق الظروف الخاصة بكلّ بلد، يمكن إجراء ملاحقات جنائيّة في وجود نظام قضائيّ فعّال، وما يكفي من الأدّلة، وتوفّر إرادة سياسيّة للقيام بذلك. هذا وتستطيع اللجان التوصية بإقالة مرتكبي الانتهاكات أو منعهم من تولي مناصب عامة، أو تنفيذ برامج فحص الموظفين كجزء من عملية إصلاح مؤسسات الأمن، والعدالة، وغيرها من المؤسسات.

- تعزيز المصالحة المجتمعيّة أو الوطنيّة: يتمّ تكليف لجان كثيرة بتنظيم أنشطة تعزز المصالحة والتسامح والالتئام بين الأفراد والمجتمعات والأطراف المنخرطة في نزاع ما. تستطيع اللجان تنظيم منتدى يسمح بالاستماع إلى شكاوى الآخرين، والتوصية باتخاذ إجراءات خاصة بإعادة دمج مرتكبي الجرائم، وتنظيم الفعاليات الهادفة إلى تعزيز التفاهم والتسامح على المستويين المجتمعي والوطني. في تيمور الشرقيّة مثلاً، أقامت لجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة شراكة مع المجتمعات الأصليّة تهدف إلى إعادة دمج الجانحين الذين اقترفوا انتهاكات بسيطة ويريدون العودة إلى وطنهم والتعويض على ضحاياهم هذه الجنح. أما في البيرو، فقد اقترحت لجنة الحقيقة والمصالحة أنَّ أفضل طريقة للمساهمة في المصالحة بين الحكومة والمواطنين تكمن في إصلاح مؤسسات الدولة.[٣٨]

٣٨ التقرير الختامي للجنة الحقيقة والمصالحة في البيرو، ٢٨ آب/أغسطس ٢٠٠٣.

الاختصاص

يحدد التفويض القانونيّ لكلّ لجنة ما يلي:

- أنواع الانتهاكات التي ستركِّز عليها اللجنة؛
- الفترة الزمنيّة التي ستنظر فيها اللجنة؛
- الأطراف الذين ستحقق معهم اللجنة؛
- الأراضي حيث وقعت الانتهاكات.

يجب أن يكون الإطار القانوني، في الوقت عينه، وثيقاً ومرناً في تحديد أنواع الانتهاكات والمسائل قيد التحقيق من خلال استخدام مصطلحات بعيدة عن الشموليّة، ما يعني أنَّه في الوقت الذي يحدد فيه التفويض بعض الانتهاكات التي يعتبرها ذات اهتمام خاص، فإنّ عليه تمكين الأعضاء من التحقق من تصرفات وممارسات خطيرة أخرى. على سبيل المثال، استخدم تفويض لجنة البيرو مصطلحات «التعذيب وإصابات أخرى خطيرة»، ما سمح للجنة الحقيقة والمصالحة بالتحقيق في العنف الجنسي من دون أن يكون هذا الأخير مذكوراً بالتحديد في التفويض.[٣٩]

تختلف مدّة الفترات الزمنيّة قيد التحقيق وتواريخ بدايتها وانتهائها اختلافاً ملحوظاً بين لجنة وأخرى. فبعض اللجان نظرت في انتهاكات وقعت على امتداد أربعين عاماً، فيما ركَّزت لجان أخرى على فترة أسابيع. تزيد الفترات الزمنيّة الطويلة من تعقيد التحقيقات، ولكن على اللجنة أن تكون مجهَّزة بما فيه الكفاية للنظر بشكل نقدي في التجارب التي أدَّت إلى الانتهاكات.

ركَّزت اللجان الأولى، كاللجنة الأرجنتينيّة للمخفيين، على الانتهاكات التي اقترفها موظفو الحكومة فقط، إلا أنَّ اللجان التي تشكَّلت في ما بعد أظهرت أهميّة التحقيق في كافة الانتهاكات التي سببت المعاناة للمجتمع، سواء كانت أفعال موظفين حكوميين أو غير حكوميين، بما في ذلك المنظمات شبه العسكريّة والمجموعات المناهضة بشدّة للحكومة.

حتى يومنا الحالي، كانت كافة اللجان التي تم تشكيلها تركِّز على البلد الذي يقوم بالتحقيق، إلا أنَّ نزاعات أو انتهاكات عدّة تخطّت الحدود أو شملت أشخاصاً من بلدان أخرى وبالتالي هناك بعض الحالات حيث يجدر على تفويض لجنة الحقيقة أن يتضمَّن احتمال التعاون مع بلدان أخرى للتحقيق في قضايا معيّنة.

الصلاحيات، والعقوبات، والحماية

يجب أن تتمتَّع لجنة الحقيقة بالسلطات اللازمة لإجراء تحقيقات فعّالة ومستقّلة، وعليها أيضاً التقيّد ببعض الإجراءات الهادفة إلى حماية حقوق الضحايا والشهود خلال التحقيقات، وجلسات الاستماع، وسير عمل اللجنة بشكل عام.

الصلاحيات التحقيقيّة: يجب تفويض لجنة الحقيقة بجمع المعلومات من أي مصدر كان، بما في ذلك السلطات الحكوميّة. بعض اللجان تُعطى صلاحية الإرغام على إبراز الأدّلة والإدلاء بالشهادات. أما لجان أخرى، فعليها الاعتماد على تعاون الشهود والمنظمات وقوى الأمن والدوائر الحكوميّة وعلى نواياهم الحسنة. في جميع الأحوال، يجب أن تنشئ اللجنة علاقات تعاون مع السلطات ذات الصلة والمجتمع المدني.

بصورة مثاليّة، يجب أن تتمتَّع اللجنة بالصلاحيّات التالية لإجراء تحقيقات فعّالة:

– صلاحيّة الإرغام: وتتضمَّن هذه السلطة صلاحيّة استدعاء أشخاص للمثول أمام اللجنة من أجل تزويدها بالأدّلة وإبراز أغراض أو مستندات حيث يقتضي الأمر ذلك. يجب أن يتمكَّن موظفون معيَّنون في اللجنة من الحصول على أمر من المحكمة بالبحث عن هذه المواد حيث يقتضي الأمر ذلك.

٣٩ لجنة الحقيقة والمصالحة في البيرو،التي أنشأت بموجب المرسوم رقم ٢٠٠١-٠٦٥، ٤ حزيران/يونيو ٢٠١١.

- الإجراءات الشرعيّة: يجب تفويض لجنة الحقيقة بإجراء فحوصات شرعيّة، بما في ذلك استخراج الجثث من المقابر بموجب القانون وبالتعاون مع السلطات القضائيّة ولكن باحترام رغبات أقارب المفقود أو المخفي.

- الإلزام بالتعاون: يجب إلزام الجميع، بمن في ذلك أعضاء الأحزاب السياسيّة والمسؤولين الحكوميين، بالتعاون مع اللجنة. فعليهم تمكين اللجنة من الوصول غير المقيَّد إلى كلّ ما تحتاجه اللجنة، وذلك لضمان تأدية أيّ مهمّة ضروريّة يلحظها التفويض القانونيّ الممنوح للجنة. لا تنطبق القوانين السريّة، كاعتبارات الأمن الوطنيّ، على أي مسألة خاضعة لتحقيقات لجنة الحقيقة، لكن على اللجنة معاملة كافة المعلومات التي تحصل عليها بعناية قصوى من أجل تفادي التعرّض لخصوصيّة الأشخاص ونزاهتهم.

- إجراء جلسات استماع علنيّة: يجب أن تكون جلسات الاستماع التي تجريها اللجنة مفتوحة لكلّ من الرأي العام ووسائل الإعلام، ما لم يعتبر الأعضاء أنَّ جلسة استماع علنيّة تضرّ بمصالح العدالة - أو قد تتسبب بالأذى لأحد. لا يجب أن تكون جلسات الاستماع التي تشتمل على قاصرين مفتوحة للجمهور، أو يجب إجراؤها على نحو يخفي هويّة المدلي بالشهادة. أما الشهادات حول حالات العنف الجنسي، فتكون عادة غير مفتوحة ما لم يطلب ضحايا راشدون الإدلاء بشهاداتهم أمام العامة بهدف مشاركة قصصهم.

  من واجب اللجنة تعميم معاييرها الخاصة باختيار الضحايا للإدلاء بشهاداتهم واطلاع جميع الأشخاص المدعوين إلى الإدلاء بشهاداتهم مسبقاً على الإجراءات المتبَّعة فضلاً عن أي حقوق أو واجبات مطابقة. هذا ويجب تزويد الضحايا بالدعم الطبيّ أو النفسيّ أو العاطفيّ المناسب.

  كذلك، على اللجنة التواصل مع الضحايا بعد الحصول على شهاداتهم للتأكّد من عدم تعرّضهم لأي خطر ولتقديم الاستشارات إذا دعت الحاجة.

- الحقوق الإجرائية: يجب التقيّد بالعدالة الإجرائيّة في كافة عمليات لجنة الحقيقة، لا سيما عند نشر النتائج والتوصيات:

  - حق (الأفراد) في الإصغاء إليهم: حين تنظر اللجنة في تقديم توصيّة أو اتخاذ قرار قد يتسبب بالضرر لأيّ كان، يجب أن يُمنح هذا الشخص، بالإضافة إلى أيّ ضحيّة ذات صلة، الفرصة للاعتراض رسميّاً و/ أو لحضور جلسة استماع، نظراً إلى إمكانيّة القيام بذلك عمليّاً.

  - الحقّ في تجنّب تجريم الذات: في حال تم إرغام شاهد على المثول أمام اللجنة والردّ على أسئلة قد تجرّمه، لا يجب قبول أجوبته كأدّلة ضدّه في الدعاوى التي ستُقام لاحقاً. لا يجدر باللجنة استخدام هذا الإجراء إلا حين تكون هذه المعلومات ضروريّة ومبررة لتحقيق أهدافها؛ وحين يكون الشخص قد رفض الإجابة على أساس تجريم الذات. يُعرف هذا التدبير أحياناً بـ «استخدام الحصانة».

  - الحق بمحامي دفاع: من حقّ أي شخص يخضع لاستجواب على يدّ محقق، أو تم استدعاؤه للمثول أمام لجنة الحصول على محامي دفاع، حتى ولو كان معوزاً. على اللجنة تعيين محامي دفاع إذا اعتبرت أنَّ مصالح العدالة تقتضي ذلك.

- حماية الشهود: يجب وضع برنامج يقوم بحماية الشهود الأساسيين في حال وجود تهديدات واضحة لسلامتهم. من المهم تأمين حماية فعّالة للشهود والمعلومات، وخصوصاً حين تتعلق تحقيقات اللجنة بمواضيع حسّاسة وأشخاص ذوي نفوذ. فالشهود الذين يشعرون بالخوف قد لا يخبرون الحقيقة الكاملة، أو قد يختلقون المعلومات لحماية أنفسهم وعائلاتهم، أو يتفادون اللجنة بالإجمال.

  وحيث لا تستطيع اللجنة تأمين حماية كاملة للشهود، فإنّ عليها ضمان الحدّ الأقصى من السريّة في ما يتعلق بهويّة الشهود في القضايا الحسّاسة.

- العقوبات: يجب اتخاذ التدابير اللازمة لمعاقبة أي جرائم تُقتَرف بحقّ لجنة الحقيقة، بما في ذلك: عرقلة عمل اللجنة؛ وتزويدها بمعلومات مزوَّرة عن سابق قصد؛ والإخفاق في المثول أمام اللجنة؛ والإفصاح عن معلومات سريّة؛ وإتلاف الأدّلة أو الأرشيفات.

- **حماية الأعضاء: يجب تأمين الحماية للأعضاء وموظفي اللجنة في ما يتعلق بالأعمال التي يقومون بها بنيّة حسنة خلال سير عمل اللجنة. فلا يجب تحميل أي عضو أو موظف أو شخص ينفِّذ مهمة باسم اللجنة مسؤولية أي شيء يظهر في أي تقارير، أو نتائج، أو وجهات نظر، أو توصيات يتم تقديمها أو التعبير عنها بنيّة حسنة. هذه الحماية رهنٌ بتنفيذ الأعضاء والموظفين مهامهم بنزاهة واجتهاد ووفق مبادئ العدالة الإجرائيّة.**
- **تعميم التقرير: يجب أن يحقّ للجنة الحقيقة تعميم تقريرها النهائي عبر الإعلام وشبكة الإنترنت والمكتبات والأرشيفات. فحصر الاطلاع على التقرير فقط من سلطة عليا، كالرئيس، وتكليف هذه السلطة بنشره من شأنه التخفيف من وقع عمل اللجنة. فقبل أن تبدأ اللجنة بعملها، يجب عليها أن تمر بفترة تحضيرية، عادة بين ثلاث أو ستة أشهر، ففي خلال هذه الفترة تقوم اللجنة بمراجعة تفويضها القانوني وتطوير الإجراءات الإدارية الداخلية والمشاركة بتوعية الجمهور والمباشرة في توظيف طاقم العمل الرئيسيّ.**

الفصل ٥

اللحظة الحاسمة: إنشاء لجنة الحقيقة

إننا، بتحديدنا المسؤولين عن مختلف أسباب النزاع وعن الانتهاكات الكثيرة لحقوق الإنسان التي ارتُكبت خلاله، نجري عملية محاسبة دقيقة، ونقول على نحو لا لبس فيه، إننا نرفض الإفلات من العقاب. بهذه الدراية وهذا الفهم نتعهد بناءَ مجتمع سيكون قادراً على منع تكرار وقوع مثل هذه الأسباب والانتهاكات.

«شاهد على الحقيقة: تقرير لجنة الحقيقة والمصالحة في سيراليون»
الجزء ١، ٢٠٠٤.

من شأن الإعداد الفعال خلال المرحلة التحضيرية أن يساعد في تقدم عمل اللجنة وعملياتها؛ ففي تيمور الشرقية أدت المشاورات الواسعة في مقاطعات البلاد الثلاثة عشر إلى إقامة شراكات في كل مقاطعة منها مما وفر الدعم لعمل المكاتب المحلية للجنة. وسيبدو الضعف في المرحلة التحضيرية جلياً إلى حدٍ كبير ما لم يتم التعامل معه بحسم.

قد يؤثر الإخفاق في مراجعة التفويض القانوني للجنة وفهمه على مخطط التحقيق وعلى توظيف فريق التحقيق. لم تدرك لجنة الحقيقة والعدالة والمصالحة الكينية إلا في وقت متأخر من العملية أن البحث الذي أجرته فشل في الحصول على أفضل المعلومات فيما يتعلق بالتعامل مع الجرائم الاقتصادية. لذا، فإن توظيف قوى اللجنة توظيفاً منتجاً يعني حُكماً أن المرحلة التحضيرية اتسمت بالقوة والفعالية. وإن لم يكتمل تنفيذ المهام التحضيرية الحساسة فإن اللجنة ستهدر طاقتها في حل المشكلات عند بروزها.

- يجب على الأعضاء مراجعة التفويض القانوني للجنة بغية التأسيس لفهم مشترك للعناصر والأهداف الأساسية لهذا التفويض. ويجدر بهم أن يُحسنوا الاستفادة من الوقت في توضيح أي تأويلات أو شكوك من شأنها أن تشتتهم، وأن يتوصلوا إلى توافق في الآراء وتفاهم حول القضايا المهمة.

- يجب على الأعضاء المباشَرة في عملية تواصل أولي مع الشركاء المهمين، لا سيما الضحايا، بهدف التعرف على رؤاهم بخصوص التفويض القانوني وعلى توقعاتهم ومقترحاتهم أو مطالبهم فيما يتعلق بالعملية. تكبُر إمكانية إجراء مناقشات صريحة ومنفتحة عندما تكون الاجتماعات مصغرة وخاصة ومركزة لأنها تتيح للأعضاء خلق جو من الألفة والفهم المشترك مع الأفراد والجماعات المعنية.

- يجب على الأعضاء صياغة الاختصاصات والصلاحيات وتوظيف طاقم العاملين الأساسيين. ويتضمن هذا الطاقم كبار الموظفين الذين يقومون بتأسيس نظم الإدارة والبحث والتواصل وإدارتها. وتعتمد سرعة عملية التوظيف على التفويض الممنوح والقوانين المطبقة على المؤسسات العامة. إلا أنه يتعين على الحكومة أن تقدم كل مساعدة إجرائية لازمة من أجل دعم أعمال مرحلة التوظيف الأولية وتيسيرها. وإذا ما تمت إعارة موظفين حكوميين للجنة، فإنه من المهمّ أن يخضعوا لإمرة الأعضاء فقط طيلة فترة خدمتهم مع اللجنة.

ينبغي على الحكومة أن تقدم للجنة الدعم اللازم بما يكفل تنفيذها لمهماتها الأولية بفعالية وكفاءة. وينبغي على السلطات أن تقدم الدعم المالي واللوجيستي المناسب للجنة بما في ذلك مساعدتها على اختيار مكاتب مناسبة. وحيثما لزم، ينبغي السماح للجنة بالسعي للحصول على دعم مالي وخبرات من المجتمع المدني والمجتمع الدولي.

المعايير والسياسات والإجراءات وخطط العمل

حال إتمام توظيف العاملين الأساسيين يتوجب على الأعضاء وضع المعايير والسياسات والإجراءات التي تكفل الحوكمة والعمليات المناسبة. ويمكن أن تشتمل هذه على:

- كتيب يستعرض وظائف اللجنة ويوضح القوانين التي تتبعها فيما يتعلق بصنع القرارات والحوكمة والإدارة.

- مخطط تنظيمي يوضح هرم المسؤوليات بين الأعضاء والموظفين، وتقسيم العمل، والانتشار العملياتي في جميع أنحاء البلد.

- خطة عمل تتضمن الاستفادة المتوقعة من الوقت، وحسابات الموارد البشرية والمادية اللازمة إضافة إلى ميزانية يتم إعدادها وفقاً للإجراءات الحكومية المناسبة.

- خطط استقصائية وبحثية تقترح المقاربات المنهجية الأساسية وتحدد أشكال التعاون بين الاختصاصات المعرفية المختلفة.

- خطط للتواصل الموسع والتثقيف تهدف إلى شرح التفويض الممنوح للجنة وعملياتها لعموم الجمهور.

- إعلان بالمبادئ والتعهدات التي تحكم العلاقة بين اللجنة والمؤسسات العامة الأخرى والمواطنين والمجتمع المدني بما في ذلك مجموعات الضحايا.

تتسم المرحلة التحضيرية بتوزيع الموظفين على فرق صغيرة تخضع مباشرة لإمرة أعضاء اللجنة و/أو الهيئة التنفيذية للجنة. يمكن لأي تأخير في إتمام المهمات الأساسيّة خلال هذه المرحلة أن يسبب قلقاً وأن يقود إلى فقدان الثقة في قدرة اللجنة على تنفيذ التفويض الموكل إليها. كما أن التأخيرات الطويلة من شأنها أن تعرض عمليات اللجنة والمراحل الأخرى من العمل للخطر والتعطيل.

الميزانيات

إنّه لمن الأهمية بمكان أن تُقدّر الحكومة المتطلبات التشغيلية للجنة قبل أن تقوم بتحديد مخصصاتها المالية. غالباً ما كانت مسؤولية اتخاذ القرارات المتعلقة بالمخصصات المالية تقع على عاتق البرلمان (في إطار تخطيط الموازنة السنوية) أو السلطة التنفيذية (ضمن التمويل الخاضع لسلطتها التقديرية). عمدت بعض الحكومات أحياناً إلى تخصيص الموارد المالية للجان قبل أن تبدأ هذه اللجان في عملياتها؛ ومع ذلك فإن تخصيص ميزانية في وقت أبكر من اللازم قد يعرض للخطر استقلالية اللجنة وقد يقيد علمياتها.

وقد يكون جعل أول تمويل للجنة مؤقتاً أسلوباً معقولاً وذلك لتغطية مرحلتها الأولية ومن ثم إخضاع جميع التمويلات اللاحقة للتعديل بما يتناسب وقرارات اللجنة.

لقد سبق أن استخدمت بعض اللجان أموالاً مخصصة بعيداً عن أي عملية موازنة معيارية في البرلمان أو تمويلات من مانحين دوليين. لقد تم تغطية أكثر من ٥٠ بالمائة من ميزانية لجنة الحقيقة والمصالحة في البيرو من أموال تم استردادها من حسابات خارجية سرية عائدة لمسؤولين فاسدين.[٤٠] أما لجنة سيراليون ولجنة تيمور الشرقية فقد تم تمويلهما إلى حد كبير من قبل مانحين دوليين.

ينبغي على لجنة الحقيقة بصفتها مؤسسة عامة احترام أفضل الممارسات في مجال الشفافية الحكومية. ويجب أن يتقيد تخصيص الموارد لأغراض دفع الرواتب والأنشطة العملياتية والاستثمارات الرأسمالية تقيداً تاماً بأهداف ووظائف اللجنة كما وردت في ولاية اللجنة وخطط عملها.

تعمل اللجان في الغالب في ظل ظروف اقتصادية صعبة، مثل مراحل ما بعد الحرب أو ما بعد الدكتاتورية. لذلك فإنه من الأهمية بمكان أن يتم اعتبارها مؤسسة مقتصدة النفقات ومتقشفة مالياً ينصبّ تركيزها على الأنشطة العملياتية. وينبغي أن تكون الرواتب مناسبة للمهنيين من أصحاب الخبرة وألا يتم النظر إليها على أنها مؤسسة تنفق بسخاء.

تنقسم فئات الميزانية عموماً إلى أربع فئات رئيسية، هي:

- رواتب أعضاء اللجنة وموظفيها في وحدات البرامج التي أُنشأت إثر مراجعة التفويض القانوني وهي عادة ما تضم خبرات في المجال القانوني وخبرات اجتماعية-علمية متعددة التخصصات، وخبرات في مجال أخذ الإفادات ومعالجة البيانات، ودعم الضحايا، والتواصل مع الجمهور، وأنشطة التوعية، ودعم التعليم والدعم الإداري.
- عمليات لإتمام أنشطة البحث والتوعية والتواصل. ويشتمل ذلك في العادة على أخذ الإفادات واستحداث نظم إدارة المعلومات وحملات التوعية وتنظيم جلسات الاستماع والإعلان عنها وإصدار المطبوعات. وقد تتطلب هذه الأنشطة التنقل داخل البلد على نحو واسع.
- استثمارات رأسمالية لتزويد المكاتب بالمعدات والسيارات.
- نفقات إدارية وتكاليف مالية مرتبطة باستئجار موقع للعمل والتعاملات البنكية وحفظ السجلات والتدقيق المالي.

الوعي العام المبكر والتوعية

ينبغي أن تتواصل عملية إيضاح التفويض الممنوح للجنة وتثقيف عموم الناس حوله أثناء المرحلة التحضيرية وبالتعاون مع الشركاء ومنظمات المجتمع المدني. ينبغي لهذه الجهود أن تُعلِم الناس بحقوقهم وفرص الوصول إلى تحقيقات اللجنة والمشاركة بها.

---

٤٠ أنظر على سبيل المثال القانون رقم ٢٨-٤٧٦ في البيرو بخصوص الصندوق الخاص لإدارة الأموال المكتسبة بطريقة غير مشروعة من الدولة (Ley del Fondo Especial de Administracion del Dinero Obtenido Ilicitamente en Perjuicio del Estado)، ٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٥، المادة (٨-g).

يجب على اللجنة أن تضع خطة اتصال استراتيجية تحدد الجماهير المستهدفة، وأن تضع أهدافاً واضحة وتبين نشاطاتها على المدى القصير والمتوسط والطويل لتحقيق هذه الأهداف، وأن تقيّم فاعلية هذه الخطة.

يمكن استخدام عدد من الوسائل لخلق الوعي وتكوين الزخم اللازم لاستمرار العمل، ومن ضمن هذه الوسائل الإذاعة والتلفزيون والصحافة والأغاني والمسرح والملصقات. ويمكن توزيع المواد المطبوعة أثناء فعاليات التوعية ومن خلال شبكات المجتمع المدني ومسؤولي التواصل المحليين. وينبغي على أعضاء اللجنة زيارة المحافظات والمناطق النائية بغية زيادة الوعي بعمل اللجنة والتشاور مع الشركاء المهمين حول القضايا المتعلقة بالحقيقة والمحاسبة والمصالحة.

تتضمن أنشطة التوعية العامة الأخرى إجراء لقاءات على غرار الاجتماعات العامة التي يمكن أن يناقش خلالها الأعضاء وموظفو اللجنة أنشطة اللجنة وأن يجيبوا عن الأسئلة. ويمكن عقد اجتماعات تشاورية وبرامج تدريبية مع الضحايا والمقاتلين السابقين والشرطة والجيش ونواب البرلمان والزعماء الدينيين والمعلمين والنساء والأطفال والشباب وغيرهم. وأفضل طريقة للقيام بذلك هي أن تتم الاجتماعات على شكل مجموعات صغيرة مع التأكيد على المناقشة والمشاركة. وتعتبر المؤتمرات وسيلة فعالة لتركيز الاهتمام على قضايا محددة فيما يتم الجمع بين جماعات مختلفة لها مصالح متشابهة. كذلك يمكن تدريب المنظمات الشريكة وتشجيعها على القيام بأنشطتها التوعوية والتثقيفية الخاصة لأعضائها.

مسح الانتهاكات والأبحاث المساعدة

تحاول اللجان غالباً تقدير طبيعة الانتهاكات ومداها قبل أن تبدأ بعملياتها وذلك عن طريق القيام بمشروع مسح تمهيدي يساعد في التعرف على التحديات المحتملة وتقييم الاحتياجات. وينطوي ذلك على جمع المعلومات من مختلف المصادر وتحليلها ومن ضمنها الوثائق والمقابلات مع الشهود واستشارة خبراء ميدانيين.

تزودنا عملية مسح الانتهاكات بنظرة شمولية عن النزاع مع الأخذ بعين الاعتبار ما يلي:

- طبيعة الأحداث التي وقعت ومداها.
- زمان وقوع الأحداث ومكانها (لتكوين نظرة عن نطاق الانتهاكات).
- من هم الضحايا؟
- الهوية المحتملة للجناة.
- موجز عن الترتيب الزمني للأحداث في كل إقليم على حدة.
- أي مبادرات قائمة حالياً لتحقيق العدالة والمصالحة ودعم الضحايا.
- أطراف خيوط محتملة أو مصادر للحصول على أدلة.
- أي أنماط للانتهاكات.

إذا ما تمت عملية المسح بالصورة الصحيحة فإن من شأنها أن تعزز من موضوعية اللجنة وفعاليتها الأمر الذي سيمكنها من اتخاذ قرارات استراتيجية مرتكزة إلى مؤشرات أولية للأحداث الفعلية لا إلى تكهنات سرابيّة. كما أن ذلك سيمكّن اللجنة من القيام بتقديرات واقعية فيما يتعلق بتخصيص الموارد، ووضع مقاربة متسقة لعملية أخذ الإفادات، وتحديد موضوعات التحقيق والبحث.

يمكن أن تقوم منظمة من منظمات المجتمع المدني تمتلك الخبرة اللازمة بعملية المسح هذه، وغالباً ما تتلقى هذه المنظمة الدعم من قبل الأمم المتحدة أو مؤسسة أخرى لديها الموارد اللازمة.

بعد مسح الانتهاكات، يمكن للجنة الشروع في البحث المساعد ليكون أساساً قوياً لإجراء بحث وتحقيق يتسمان بقدر أكبر من الترابط في المرحلة التشغيلية اللاحقة. ومن الممكن أن يشتمل البحث المساعد على ما يلي:

- التأسيس للمصادر المهمة للمعلومات والمستندات والتقارير – أي تلك التي تكون سرية وفي المجال العام، وهي:

- الحكومة (السلطات العدلية والحقوقية والعسكرية والشرطية).
- الأمم المتحدة وهيئات حقوق الإنسان الدولية الرئيسية والبعثات الدبلوماسية.
- وسائل الإعلام الوطنية والعالمية.
- المنظمات غير الحكومية (هيئات حقوق الإنسان والنقابات والجماعات الدينية ووكالات الإغاثة وجمعيات الضحايا).

• عقد الاجتماعات مع ممثلي المنظمات لعرض خطة اللجنة وأهدافها عليهم والعمل على إقامة الشراكات.

• جمع المستندات وتحليلها.

• التشاور مع مختلف الخبراء الوطنيين والدوليين لتقييم البحث والقرارات الاستراتيجية.

استكشاف العادات المحلية

ينبغي على اللجنة خلال المرحلة التحضيرية أن تتعرف على الطريقة التي اعتادت مختلف الجماعات المتأثرة على التعامل بها مع انتهاكات حقوق الإنسان ومسائل العقوبة والمحاسبة والمصالحة. عادة ما يقوم بإجراء هذه الدراسات خبراء من قبيل أولئك المختصين في الأنثروبولجيا الاجتماعيّة وعلم النفس والتاريخ. ينبغي على هؤلاء أن يوفروا المبادئ الإرشادية حول الكيفية التي يتم بها دمج العمليات والمؤسسات المحلية الإثنية والدينية والثقافية الاجتماعية الأخرى في أعمال اللجنة، وذلك بطريقة تراعي المعتقدات التقليدية والعادات المتنوعة مثل معتقدات السكان الأصليين وعاداتهم، والحصول مسبقاً على موافقتهم الحرة والمستنيرة.[٤١]

المجموعات المساندة والمجموعات الاستشارية

يمكن – إذا ما سمحت ولاية اللجنة - للشركاء الإنمائيين والمجتمع الدولي ومجموعات المجتمع المدني تشكيل شبكات دعم تقوم بأعمال الرصد وتقديم المشورة والمساعدة الفنية لأعمال التحقيق. تحصل اللجنة الكندية للحقيقة والمصالحة على المشورة من لجنة مؤلفة من وجهاء من السكان الأصليين الذين يلتقون بأعضاء اللجنة وموظفيها. أما لجنة سيراليون فقد تابعت عملَها عن كثب شبكةٌ من منظمات حقوق الإنسان. فيما أنشأت اللجنة البيروفية شبكة من جماعات الضحايا لالتماس النصح أثناء قيامها بصياغة سياستها بشأن جبر الأضرار.

٤١ إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، الحاشية ٢٦ أعلاه.

الفصل ٦

من التأسيس إلى العمليات النظامية

بصفتنا أعضاء في لجنة الحقيقة والمصالحة، نعلم الآن علم اليقين أن الطريق الذي نمضي فيه مساو في أهميته للغاية التي نسعى إلى بلوغها. لا توجد طرق مختصرة. وعندما يتعلق الأمر بالحقيقة والمصالحة نكون جميعاً مجبرين على المضي حتى النهاية.

سعادة القاضي موراي سينكلير، رئيس لجنة الحقيقة والمصالحة الكندية، محاضرة للجنة الشيوخ حول الشعوب الأصلية، ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠.

مرحلة الانتشار والعمليات

عقب إكمال المرحلة التحضيرية بنجاح، يمكن للجنة الشروع بتنفيذ خطة عملها والبدء بعملياتها الرئيسية والانتشار الفعلي على الأرض. وينبغي على اللجنة خلال هذه المرحلة أن تتعاقد مع موظفين لملء الشواغر في مخططها التنظيمي وأن تفتح مكاتب لها وأن تُطلق هيئاتها البحثية والتوعوية والإدارية:

- ينبغي على اللجنة أن توظف عاملين بكامل طاقتها وطبقاً لمخططها التنظيمي ولخططها المتعلقة بالبحث والتوعية. ويجب أن تراعي عملية التوظيف أعلى معايير الشفافية والممارسات السليمة المنطبقة على القطاع العام بما في ذلك الإعلان عن أي تضارب في المصالح. ينبغي أن تلتزم اللجنة بعمل مسؤول يتقيد بكافة قوانين العمل المناسبة وأن تسعى إلى إيجاد تنوع في طاقم العاملين وأن توفّر فرصاً متكافئة للرجال والنساء والجماعات الإثنية والمناطقيّة والدينية بالإضافة إلى إقامة التوازن الصحيح بين فروع التخصص المهنيّ.

  يمكن للجنة، وبحسب تفويضها القانوني ومخططها التنظيمي، أن تضع ميزانية مؤلفة من مجموعة من الفرق والوحدات التالية:

  – فريق (فرق) قانونية لتحديد أنماط الانتهاكات المنصوص عليها في تفويض اللجنة، وفقاً للقانون المعمول به، والتحقيق الشامل في حالات محددة ونموذجية.

  – فرق تشتمل على تخصصات متعددة من العلوم الاجتماعية (كالمؤرخين والمختصين بعلم الاجتماع، والعلوم السياسية، والأنثروبولوجيا) لدراسة سير العمليات السياسية والسياق الذي أدّى إلى انتهاكات حقوق الإنسان موضعَ التحقيق، بالإضافة إلى معاينة النتائج الناجمة عن إساءة المعاملة والانتهاكات التي وقعت في السابق (ومع تقدّم المرحلة العملياتية، يمكن لهذه الفرق أن تجري تحسينات على وظائفها بغية الانتقال من البحث عن النتائج إلى العمل على التوصيات القائمة على تلك النتائج).

  – وحدة أخذ الإفادات ومعالجة البيانات مهمّتها تحديد إجراءات أخذ الإفادات ووضع نماذج خاصّة لذلك، وتحديد الإجراءات المتعلّقة بالشهود الخاصين وإجراءات معاينة المحفوظات [الأرشيف] إضافة إلى إنشاء قاعدة بيانات شاملة.

  – وحدة دعم الضحايا لتشجيع الضحايا على المشاركة وتقديم الدعم العاطفي لهم. ويمكن تشكيل طاقم العاملين في هذه الوحدة من محترفين في مجال الرعاية الصحية والعمل الاجتماعي والتعليم (وإذا ما سمح التفويض القانوني، يمكن إنشاء خدمة مستقلة لتوفير أشكال من الحماية للشهود بالتعاون مع السلطات المعنية).

  – وحدة التواصل والتوعية والتثقيف لرصد البيئة العامة والإعلامية والسياسية التي تعمل فيها اللجنة؛ ومساعدة اللجنة على التعريف بنفسها وبخطابها للجمهور؛ وإدارة التواصل مع الشركاء المهمين؛ والإشراف على الأنشطة التثقيفية العامة (ويمكن لوحدة التواصل أن تضم فريقاً محدداً خاصاً بتنظيم جلسات الاستماع العلنية للضحايا والشهود الرئيسيين، إذا توافق ذلك مع التفويض الممنوح للجنة وبالتنسيق مع احتياجات التحقيق).

  – وحدة إدارية لإدارة عمليات مراقبة الميزانية والإمدادات ورصد الإنتاجية.

- ينبغي على اللجنة أن تنشئ مكاتبَ إقليمية وفرقاً متنقلة، حسب الحاجة، وذلك وفقاً لمخططها التنظيمي وخططها البحثية والتوعوية. وتظهر التجارب السابقة قيمة أن يكون موظفو المكاتب الإقليمية من المحترفين المحليين ممن يتمتعون بالخبرة وثقة السكان وخاصة الضحايا. ويمكن أن يكون هؤلاء المحترفون من الناشطين المحليين أو المدافعين عن حقوق الإنسان ممن لديهم خبرة ومعرفة بالأوضاع التي تجري معاينتها من قبل اللجنة.

  ويعتمد عدد المكاتب المحلية على الخصائص الجغرافية للبلد وعلى عدد الضحايا والشهود المتوقع مثولهم أمام اللجنة وعلى قوة المجتمع المدني والشراكات المؤسسية. لقد كان لدى بعض لجان الحقيقة، كلجنة بيان الانتهاكات السابقة في غواتيمالا، عدد قليل نسبياً من المكاتب إلا أنها وظفت عدداً وافراً من مسجلي الإفادات ممن سافروا في أنحاء البلاد في فرق متنقلة. وارتأت لجان أخرى - كلجنة تيمور الشرقية - العمل بطريقة تغطية المقاطعات واحدة تلو الأخرى. أما لجنة الحقيقة والمصالحة البيروفية فقد تم تشكيلها على عجل حيث لم يتسنى لها سوى قدر محدود من التواصل مع عامة الجمهور، إلا أنها فتحت مكاتب إضافية في مناطق معينة في أعقاب تعرضها للنقد من قبل المجتمع المدني.

- ينبغي على اللجنة أن تصوغ حملة التوعية المبدئية العامة الخاصة بها لإرساء أسس الشراكات مع المجتمع المدني الوطني وضمان تغطية كامل أراضي الدولة. ويمكن للجنة، إذا كان ذلك مناسباً في هذه المرحلة، القيام بعمليات تواصل دولية مع جماعات حقوق الإنسان والمؤسسات والمانحين (المحتملين). ومن المهمّ إقامة الشراكات من أجل:
  - نشر الأعمال التي تنتجها اللجنة.
  - العمل على الوصول إلى المنظمات المعنية بالضحايا والمجتمعات.
  - تزويد الضحايا بالدعم والمشورة.
  - الحصول على الدعم من الخبراء.

العمليات النظامية

ومع تقدم عمل اللجنة ووصول منظومتها إلى طاقتها القصوى، تبدأ اللجنة بتنفيذ عملياتها النظامية التي قد تشتمل، اعتماداً على الوظائف التي كُلفت بها بموجب الولاية وخطط العمل، على المهمات التالية:

- أخذ الإفادات من خلال المكاتب المحلية و/أو الفرق المتنقلة بناءً على إرشادات خطة البحث وتوجيهات وحدة أخذ الإفادات ومعالجة البيانات، وهذا هو العمل المركزي للجنة والتجربة الأساسية التي ستتعامل من خلالها مع الضحايا والشهود. لذا فإنه من الأهمية بمكان التزام التطبيق الصارم لمنهجية اللجنة ومبادئها فيما يخص التعامل مع الضحايا والشهود. ومن خلال مكاتبها المحلية ينبغي على اللجنة أن تقدم إشعاراً واضحاً مسبقاً عن إجراءات جمع الشهادات لجميع الأطراف المهتمة. ويجب أن يكون هناك موعد نهائي مناسب لعملية أخذ الإفادات من أجل توفير الوقت الكافي لعملية معالجة البيانات وتحرير المواد وتنسيق التقرير؛ وتثبيت النتائج التي تم التوصل إليها؛ والتقدم بتوصيات. وينطبق هذا أيضاً على المقابلات مع الشهود الرئيسيين ومعاينة معلومات السجلات.

  تتطلب عملية أخذ الإفادات استخدام استبيان مصمم بعناية يكون قد تم فحصه مسبقاً وبروتوكول لإجراء المقابلات. ويتطلب أخذ الإفادات تدريباً دقيقاً لجعل تجربة أصحاب الإفادات منتجة ومتسمة بالاحترام. يجب أن يكون أصحاب الإفادات قادرين على سرد رواياتهم على نحوٍ جادّ وذي جدوى بالنسبة إليهم من الناحية الثقافية والسيكولوجية ومراعٍ لطرقهم الخاصة في سرد القصص. وينبغي ألّا يكون القصد من الاستبيان الاستغناء عن روايات أصحاب الإفادات، بل مساعدة الشخص الذي يجري المقابلة على التأكد من تدوين معلومات أساسية بعينها وعدم إغفالها أو فقدانها وذلك ضمن عملية غايتها جمع أكبر قدر ممكن من التفاصيل المتعلقة بالحقائق والقرائن.

- يجب على من يجرون المقابلات أن يُفرغوا الشهادات التي يحصلون عليها في نموذج خطي وأن يتأكدوا من تغطية جميع العناصر التي يتضمنها الاستبيان بأعلى مستوى يستطيعه الشخص المدلي بشهادته. وينبغي إرسال الإفادات الخطية إلى المقر الرئيسي للجنة ليتم إدخالها في قاعدة البيانات. ويجب أن تعيّن قاعدة بيانات اللجنة، التي يتم إنشاؤها عقب منح التفويض للجنة، كلّاً من البيانات الكمية (مثل وتيرة انتهاكات معينة ضمن فترة زمنية محددة وهي وتيرة تُقاس باستخدام طرق إحصائية) والبيانات النوعية (مثل الإشارات إلى استراتيجيات الجناة وسياساتهم).

- يتيح تنظيم جلسات استماع علنية اختيار بعض الضحايا ليرووا تجاربهم أمام جمهور من المواطنين ووسائل الإعلام. وقد تشتمل أشكال أخرى من جلسات الاستماع العلنية على شهادات خبراء وشخصيات سياسية مهمة.

  وقد خُولت بعض اللجان بموجب التفويض القانوني الممنوح لها بالسماح للجناة بالمشاركة في جلسات الاستماع. إلا أن ذلك لا يزال موضع جدل، حيث يشير منتقدو هذه الخطوة إلى خطر تجدد إصابة الضحايا بالصدمة أو إتاحة المجال لبعض الشهود للتأثير في نفوس جمهور المستمعين. وعندما دعت لجنة الحقيقة والمصالحة في ليبيريا أمراء الحرب السابقين إلى الإدلاء بشهادتهم تعرضت مجريات الجلسات للتشويش والفوضى من قبل بعض المشاركين والجمهور مما نتج عن وضع شديد الوطأة بالنسبة إلى الضحايا.

يتم تنظيم جلسات الاستماع العلنية عادة بأشكال ثلاثة، هي:

- جلسات الاستماع لشهادات الضحايا أو الناجين، حيث يتم تجميعها طبقاً لمعايير جغرافية.
- جلسات استماع موضوعاتيّة يتم فيها تجميع شهادات الضحايا أو الناجين بحسب نمط انتهاك حقوق الإنسان.
- جلسات استماع لشهادات خبراء أو أشخاص مهمين يقوم فيها زعماء سياسيون أو خبراء ذوو دراية واسعة بإطلاع الجمهور على معلومات وتصورات تتعلق بقضايا يتم لفت انتباه اللجنة إليها.

- **الحوار العام.** يجوز للجنة - حسب الظروف الملائمة - أن تنظم أنشطة عامة تتيح الفرصة للحوار العام أو التثقيف أو حتى التطرق لقضايا المصالحة وذلك من قبيل الاعتراف بمعاناة الضحايا أو إقرار الجناة بالمسؤولية عن الانتهاكات. وقد حدث أن تحقق هذا الاحتمال الأخير في ظروف قانونية محددة فقط، أو أنّه شمل جناة ارتكبوا أعمالاً جرمية صغيرة لا تُعتبر انتهاكاً خطيراً لحقوق الإنسان (كالاعتداء على الممتلكات).
- **دعم الضحايا وحمايتهم.** يجب أن يظل دعم الضحايا وحمايتهم اعتباراً قائماً طيلة فترة عمل اللجنة وذلك بما يضمن تحول الضحايا إلى شركاء أو مدلين بشهادات. وبما أن ولاية اللجان تكون محدودة زمنياً فإنها قد لا تتمكن من إدارة برامج للحماية. ومن المستحسن إذاً بالنسبة إلى هذه اللجان أن تدخل في شراكة مع وكالات حماية حكومية بما يكفل توفير حماية طويلة الأمد للضحايا والشهود، أو شراكات مع المجتمع المدني لضمان وجود شبكات غير رسمية من الدعم متاحة أمام الضحايا.

يعتمد طول مرحلة الانتشار والعمليات على درجة تعقيد تفويض اللجنة. وقد خصصت لجان، شُكلت في الآونة الأخيرة وتمتعت بتفويض شامل واضطلعت بالتحقيق في أنماط واسعة من الانتهاكات، فترةً تراوحت بين ١٢ و٢٤ شهراً لهذه المرحلة.

إن مرحلة الانتشار والعمليات هي المرحلة التي تكبر فيها اللجنة لتبلغ قوتها القصوى وتصبح منظومة معقدة تضم فرقاً متخصصة ووحدات إقليمية مع توزيع العمال والخبرات توزيعاً مدروساً بعناية بين أعضاء اللجنة وموظفيها المهمين. وتحتاج فرق التحقيق خلال هذه المرحلة إلى أعداد كبيرة من مُجري اللقاءات ومعالجي البيانات حيث يمكن أن تصبح احتياجاتها اللوجيستية هائلة. وقد عمل مع لجان مُنحت تفويضات واسعة ومعقدة، كلجنة جنوب أفريقيا[٤٢] ولجنة غواتيمالا[٤٣] ولجنة البيرو[٤٤]، موظفون بالمئات إضافة إلى أعداد مماثلة من المتطوعين.

تقوم لجان الحقيقة بإجراء تحقيقات معقدة وموسعة يعمل فيها موظفون مسؤولون عن مجموعة متنوعة من المهمات. ويعدُّ إنشاء هيكل تنظيمي فعال خطوة مهمة من أجل ضمان كفاءة اللجنة ونجاحها. تقوم لجان الحقيقة بتنظيم بُناها وفقاً للتفويض الممنوح لها والإطار القانوني المطبق في البلد الذي تعمل فيه. ولا يوجد نموذج وحيد للممارسات الفضلى.

٤٢ ولاية لجنة الحقيقة والمصالحة في جنوب أفريقيا، الحاشية ٣٢ أعلاه.
٤٣ اتفاق إنشاء لجنة لبيان انتهاكات حقوق الإنسان وأعمال العنف السابقة التي سببت المعاناة للشعب الغواتيمالي، الحاشية ٢٠ أعلاه.
٤٤ ولاية لجنة الحقيقة والمصالحة في البيرو، الحاشية ٣٩ أعلاه.

الفصل ٧

الهيكل التنظيمي للجنة الحقيقة

هيئة الانتقاء الخاصة بلجنة الحقيقة والمصالحة المعنية برفاه الطفل والمشتركة بين ولاية ماين وشعب وباناكي، وهي الجهة المكلفة من قبل حكومات وباناكي القبلية وولاية ماين باختيار خمسة أعضاء ليكونوا ضمن اللجنة، تدعو عموم الجمهور إلى ترشيح أشخاص لعضوية اللجنة كي تنظر فيهم الهيئة. وتسعى هيئة الانتقاء إلى اختيار أشخاص معروفين بالنزاهة والتعاطف مع الآخرين والمكانة الرفيعة والاحترام ممن ثبُت التزامهم بقيم الحقيقة والمصالحة والعدالة والإنصاف.

لجنة الحقيقة والمصالحة المعنية برفاه الطفل والمشتركة بين ولاية ماين وشعب وباناكي ترحب بتلقي الترشيحات لعضوية اللجنة.
أيلول/سبتمبر ٢٠١٢.

الخصائص التنظيمية العامة للجنة الحقيقة

تتسم البنى التنظيمية الداخلية للجان الحقيقة عادة، مع ملاحظة بعض التباين فيما بينها، بالخصائص التالية:

- الهيكل التنظيمي الداخلي، وهو الذي يستجيب للتفويض من حيث وظيفة لجنة الحقيقة وأهدافها. وتتألف لجان الحقيقة من وحدات متخصصة مسؤولة عن البحث والتواصل والإدارة، ومن مكاتب إقليمية يتم إنشاؤها في مختلف المناطق الخاضعة للتحقيق أو مختلف أنحاء البلاد.

  يوجد عادة خياران لتحديد الهيكل التنظيمي للجنة، هما:

  – بالنسبة إلى اللجان التي يتم إنشاؤها بموجب مرسوم تنفيذي، يقوم الأعضاء بتفسير التفويض الممنوح لهم ويقررون بشكل مستقل أولوياته بما في ذلك الاستغلال الأمثل للموارد المتاحة ومنظومته الخاصّة. وقد اتبعت اللجان في تشيلي وغواتيمالا والبيرو هذا النموذج.

  – أما اللجان التي يتم إنشاؤها بموجب تشريع ما، فإنها تحدد بناها الداخلية مسبقاً. وقد يتم ذلك من أجل الالتزام بالتفويض أو لتغطية مناطق البلاد كافّة. على سبيل المثال، قسّم القانون المؤسس للجنة جنوب إفريقيا طاقم العمل إلى ثلاث لجان مختصة تتصدى للبحث وجبر الأضرار وإجراءات العفو.[٤٥]

- تضم هيكلية اللجنة وحدات للبحث ووحدات التواصل والتوعية وأخرى للدعم الإداري. وقد تم توضيح هذه الوظائف في مجموعة واسعة ومتنوعة من الولايات القانونية. ويقع ضمن أعمال البحث - الذي يمكن أن تقوم به وحدات متخصصة من محترفين قانونيين ومختصين بعلم الاجتماع - أعمال التحقيق وإنتاج التقرير النهائي الذي يحتوي على النتائج التي خلُصت إليها اللجنة وتوصياتها. أما عملية التواصل والتوعية فتتمثل وظيفتها في شرح تفويض اللجنة للجمهور وتثقيفه حول مهامها. وأما الدعم الإداري فيعمل على التأكد من الاستفادة الفعالة والمؤثرة من موارد اللجنة.

- تقسيم العمل والمسؤولية بين الأعضاء والموظفين المحترفين في اللجنة. من الواجبات القانونية المباشرة للأعضاء الالتزام بالتفويض وتولي السلطة والمسؤولية المباشرة عن إصدار القرارات وتقديم النتائج والتقدم بتوصيات. وبسبب الأهمية السياسية والأخلاقية التي تكتسبها قرارات اللجنة فإنه لا يمكن للموظفين المحترفين صياغة تلك القرارات لأن دور هؤلاء يتمثل في مساندة الأعضاء.

الوظائف والمناصب الرئيسية ضمن الهيكل التنظيمي للجنة الحقيقة

يتعين على اللجنة أن تنشئ وحدات تتولى العمل على كل وظيفة من الوظائف الواردة في التفويض حسب الحاجة وضمن حدود الموارد المتاحة للجنة. وينبغي أن تُدار هذه الوحدات من قبل فريق من المحترفين الخاضعين للمساءلة أمام الأعضاء. وتتمثل أهم الوظائف التي يجب أن يُعهد بها إلى طاقم المحترفين فيما يلي:

- **السكرتير التنفيذي:** وهو أعلى منصب وظيفي ضمن طاقم الموظفين المستخدمين. ويكون السكرتير التنفيذي مسؤولاً عن إدارة ميزانية اللجنة وإدارتها وتنسيق أنشطتها. ويجب أن يكون لدى السكرتير التنفيذي وحدة دعم مزودة بالعدد المطلوب من الموظفين الأكفاء بما يكفل التواصل الجيد مع وحدات البحث والتواصل والتوعية والخدمات الإدارية والمكاتب التابعة لها والمنتشرة في أنحاء البلد. كذلك يقوم السكرتير التنفيذي بمساندة الأعضاء في إدارة العلاقات المؤسسية مع المؤسسات الحكومية الأخرى ومنظمات المجتمع المدني. وينبغي أن يخضع السكرتير التنفيذي لسلطة رئيس اللجنة مباشرة.

- **مدير البحث:** يكون مدير البحث مسؤولاً عن وحدات التحقيق والتحليل في اللجنة طيلة مراحل العمل ويشمل ذلك التخطيط وجمع المعلومات والبيانات والتقييم والتحليل. وينبغي أن يكون مدير البحث رئيس هيئة تحرير التقرير النهائي. وينبغي أن يخضع لسلطة السكرتير التنفيذي. ومن الوحدات التي يحتمل أن تعمل تحت قيادة مدير البحث الوحدات العاملة في المجالات التالية:

  – **المنهجية وأخذ الإفادات وقاعدة البيانات:** ثمة حاجة إلى محترفين في مجال العلوم الاجتماعية من أجل تصميم أدوات لجمع البيانات من الأشخاص الذين ستجري مقابلتهم، كنماذج الإفادات أو الاستبيانات. ومن المقدّر

٤٥ تفويض لجنة الحقيقة والمصالحة في جنوب أفريقيا، الحاشية رقم ٣٢ أعلاه.

أن تنمو هذه الوحدة مع مضي الوقت لتشمل موظفي إجراء المقابلات وكاتبي بيانات ومحللين.

- **تحليل انتهاكات محددة:** يحقّ للجنة، بحسب تفويضها، إنشاء وحدات لإجراء البحث حول انتهاكات ذُكرت تحديداً في التفويض. عملت بعض اللجان على تركيز كل وظائفها التحقيقية في وحدة واحدة «للبحث عن الحقيقة» فيما قامت لجان أخرى بإنشاء وحدات مختصة منفصلة للتحقيق في حالات التعذيب والإعدام خارج نطاق القضاء والإخفاء القسري وما إلى ذلك.

- **تحليل عمليات اجتماعية وتاريخية محددة:** يجوز للجنة، بحسب التفويض الممنوح لها، أن تقرر إنشاء وحدات للتحقيق في سياق أوسع وللنظر في أسباب النزاع أو دور مؤسسات بعينها أو تأثيرات النزاع على منطقة معينة. يمكن، على سبيل المثال، للجنة أن تعيّن وحدة لتحليل دور الشرطة أو القضاء أو مهمة معينة.

- **الأوضاع المؤثرة على جماعات معينة:** ينبغي على اللجنة أن تتأكد من احترام جميع الوحدات للممارسات غير التمييزية احتراماً صارماً مع الالتزام بالتفويض. وينبغي على وحدة البحث، بصورة خاصة، أن تتأكد من أنها تحقق في تجارب الجماعات التي تم استهدافها بالتحديد أو كانت معرضة للخطر بصورة خاصة كالنساء مثلاً أو الأطفال أو الأقليات وجماعات السكان الأصليين. ومع ذلك، فإنه من المهم أن تراعي اللجنة بحساسية متناهية القضايا التي تؤثر على جماعات محددة في كافة نواحي عملها؛ إذ يجب على سبيل المثال، أن تكون جميع الوحدات مراعية لاعتبارات النوع الاجتماعي. ويكون مدير البحث مسؤولاً عن التأكد من أن مثل هذه الاحتياجات الخاصة مبررة بدقة.

- **مدير شؤون التوعية والتواصل:** يكون هذا المنصب مسؤولاً عن توضيح التفويض الممنوح للجنة وأهدافه للجمهور، وتوكل إليه مهمّة إدارة جميع أنشطة التوعية العامة والإعلامية والتثقيفية. ويتطلب هذا الدور مراعاة المواقف العامة تجاه اللجنة والقدرة على تحليل الرأي العام. وقد يكون من الملائم أن يقوم مدير شؤون التوعية والتواصل بإدارة بعض أنشطة التحقيق العامة بالتنسيق المباشر مع مدير البحث. وينبغي أن يخضع لسلطة السكرتير التنفيذي مباشرة. ومن الوحدات التي يمكن أن تعمل تحت قيادة مدير شؤون التوعية والتواصل:

  - **وحدة دعم الضحايا:** يتعين إنشاء وحدة تقوم بالتواصل مع الضحايا وجماعات الضحايا من أجل تقييم احتياجاتهم، والمساعدة في توفير الحماية والدعم القانوني والسيكولوجي والاجتماعي واللوجيستي لهم، والإسهام في وضع توصيات لاستعادة حقوقهم. كذلك، تعتبر وحدة دعم الضحايا ضرورية من أجل مساعدة الضحايا على المضي قُدماً في عملية الإدلاء بالإفادات والمشاركة في جلسات الاستماع وإعداد المواد التي سيتم تقديمها.

  - **وحدة تنظيم جلست الاستماع العامة:** جلسات الاستماع هي واحدة من أهم أنشطة لجنة الحقيقة لأنها تتيح للمواطنين قاطبة التعرف على الانتهاكات من خلال الضحايا مباشرة وأصحاب المصلحة الأساسيين والخبراء. وينبغي أن تشكّل وحدة محددة مسؤولة، حسب الظروف، عن تنظيم جلسات الاستماع والتنسيق بين مختلف وحدات لجنة الحقيقة من أجل المشاركة في توفير المستلزمات اللوجيستية اللازمة والإشراف عليها.

  - **وحدة معلومات الجمهور:** يجب على لجنة الحقيقة أن تمتلك وسيلة ثابتة وفعالة لإيصال المعلومات عن أنشطتها إلى الجمهور. وينبغي استخدام صحفيين ومعلقين على الشؤون العامة وأخصائيي تواصل من أجل إعداد المعلومات وتوزيعها دورياً من خلال مجلات مطبوعة ومواقع على الإنترنت وشبكات اجتماعية وغير ذلك. كما ينبغي أن تقوم هذه الوحدة بدور مكتب تنسيق لغايات تنظيم ظهور الأعضاء أمام الصحافة وتقديم التدريب والدعم للصحفيين المهتمين بتغطية أنشطة اللجنة.

  - **وحدة المبادرات التثقيفية:** إضافة إلى المعلومات يمكن للجنة الحقيقة أن تستحدث أدوات تثقيفية مصممة خصيصاً للمعلمين والطلاب وأن تقوم بتوزيعها. ومع مضي عملية الإعداد للتقرير النهائي قُدماً، يمكن لهذه الوحدة أن تسهم في تحقيق فهم ووعي شعبيين أوسع نطاقاً من خلال المساعدة في إعداد مواد تعليمية بأنساق مختلفة (مكتوبة وسمعية ومرئية وعبر الإنترنت ...إلخ).

- **مدير الشؤون الإدارية:** يكون هذا المنصب مسؤولاً عن إدارة ميزانية اللجنة وماليتها ومواردها البشرية وإمداداتها اللوجيستية ومشترياتها. ويجب أن يتمتع رئيس الموظفين الإداريين بخبرة كبيرة في العمل في مؤسسات عامة وأن يطبق أدقّ ممارسات الشفافية والكفاءة في الإدارة العامة. ويخضع مدير الشؤون الإدارية لسلطة السكرتير التنفيذي مباشرة.

وتعتمد تركيبة الوحدات الإدارية على الممارسات المعمول بها محلياً، إلا أنه قد تشمل الوظائف التالية:

- **الخدمات القانونية:** تعمل هذه الوحدة على التأكد من أن اللجنة تتقيد - وعلى نحو يهتم بأدق التفاصيل - بالقوانين ذات الصلة وأنها تطبق أفضل الممارسات لمنع الفساد وتضارب المصالح و«المحسوبية». كما أن الوحدة مسؤولة عن صياغة العقود والاتفاقيات وإدارتها مع طاقم العاملين ومزودي الخدمات والمنظمات الشريكة. وبما أن اللجنة قد يكبر حجمها وعدد موظفيها فإنها قد تحتاج إلى وحدة مختصة بشؤون الموارد البشرية.
- **المحاسبة:** تقوم هذه الوحدة بإدارة ميزانية اللجنة وتخصيص الموارد من الميزانية الوطنية أو المانحين ومتابعة النفقات والأصول وغيرها من الموارد.
- **المشتريات:** تنسق هذه الوحدة عمليات شراء أو المرافق والمركبات استئجارها وتوفير المواد اللازمة لدعم أنشطة اللجنة.

المكاتب المحلية والفرق المتنقلة

إن نشر الموظفين والموارد على مقربة من السكان الذين ارتُكبت بحقهم الانتهاكات أمر بالغ الأهميّة بالنسبة إلى عمل اللجنة. وفي كثير من الحالات سادت أنماط معينة من العنف في مناطق معزولة بعيداً عن المدن أو المناطق المأهولة. وقد يحتاج الضحايا والناجون الذين يقطنون في مناطق يصعب الوصول إليها إلى الدعم كي يتسنى لهم المشاركة في أنشطة اللجنة أو الإدلاء بشهادتهم.

بالإضافة إلى مقراتها الرئيسية، أنشأت معظم اللجان مكاتب محلية تابعة لها بغية الوصول إلى أكبر عدد ممكن من مقدمي الإفادات والسماح للعاملين بإجراء البحث مباشرة بين السكان المتضررين. إنّه لمن الأهمية بمكان أن تقوم اللجنة بتقييم الحاجة والطلب عندما تقوم بتحديد المواقع الملائمة للمكاتب المحلية.

ويجب أن يكون لكل مكتب محلي مدير (مدير مكتب) ويكون خاضعاً للمساءلة أمام المدير التنفيذي والأعضاء. ويقوم مدير المكتب بإدارة أعمال البحث والتواصل والأعمال الإدارية المحلية وبالتأكّد من أن فرق أخذ الإفادات يمكنها الحصول على المعلومات من الضحايا والناجين المحليين.

ينبغي على مدير المكتب أن يدير عملية وصول المكتب إلى الضحايا، وأن ينظم زيارات للموظفين إلى المجتمعات المحلية، إذ قد يكون بعض الضحايا غير قادر على السفر إلى أحد المكاتب المحلية. كذلك، تتطلب مهمات الفرق المتنقلة موارد مهمة مثل السيارات ومعدات الاتصال إلى جانب التنسيق مع القوات الأمنية في بعض الأوضاع. وتقع المسؤولية الأساسية في التأكد من أن الفرق المتنقلة قادرة على القيام بأعمالها على نحو فاعل على عاتق مدير المكتب.

يبين الجدول ١ (أدناه) الهيكل التنظيمي للجنة الحقيقة والمصالحة في البيرو لدى انتهائها من المرحلة التحضيرية وشروعها في تنفيذ عملياتها.

الجدول ١: الهيكل التنظيمي للجنة الحقيقة والمصالحة في البيرو

الفصل ٨

التوعية والتواصل: شراكات المجتمع المدني

ينبغي لكل منظمة أو فرد من كافة المستويات الاجتماعية في تيمور الشرقية أن يعرف عن 'تشيغا'! [تقرير لجنة القبول والحقيقة والمصالحة في تيمور الشرقية] وأن يفعلوا ما بوسعهم كي يروا أنّ رسالته الأساسية في نبذ العنف والمطالبة بالمحاسبة واحترام حقوق الإنسان وسيادة القانون قد تحققت في مجتمعنا.

رسالة من الرئيس خوسية راموس- أورتا، بعنوان «تشيغا! مجموعة أدوات: جعل تقرير لجنة القبول والحقيقة والمصالحة معززاً اللاعنف وحقوق الإنسان»، ٢٠٠٨

كي تكون لجنة الحقيقة لجنة ناجحة، يتوجب عليها ألا تكتفي بالوصول إلى الضحايا والشهود وغيرهم ممن سيشاركون مباشرة في عمليات اللجنة، بل وإلى المجتمع الأكبر أيضاً الذي تنشط فيه، وذلك من خلال أعمال التوعية.[٤١] إن إشراك عموم الناس أمر جوهري يُمكّن اللجنة من تحقيق أهدافها، خاصة فيما يتعلق بالآتي:

- إبلاغ الجمهور بصورة ملائمة عن الأحداث الماضية بحيث يتمكن من المشاركة في عملية البحث عن الحقيقة.
- أن يكون للسكان الذين تضرروا رأي في العملية.
- تعزيز مبدأ الإحاطة الكلّيّة بالحقيقة والشفافية في نقلها كممارسة حكومية صحيحة.
- بناء شعور بالملكية في ما يخص عملية البحث عن الحقيقة.

التوعية وأهميتها

تتألف عملية التوعية من مواد وأنشطة تستخدمها لجنة الحقيقة لبناء قنوات تواصل مباشرة مع المجتمعات المتأثرة. وينبغي ألا تكون حركة المعلومات مجرد حركة أحادية الاتجاه، أي من اللجنة إلى المجتمع، بل ينبغي أن تكون التوعية التي تقوم بها لجنة الحقيقة وسيلة للحوار والشراكة.

تشكل التوعية جزءاً من الأهداف الرئيسية للجنة لأن إشراك الضحايا والجماعات وتثقيف المجتمع ككل هي مسائل تقع في حدود مسؤوليات اللجنة. كما أن التوعية تؤثر على اللجنة بصفتها عملية مستمرة، لأن التواصل مع عموم الناس ضروري لضمان استدامة اللجنة في بيئة سياسية تتغير بسهولة وتمتلئ بالمخاطر.

وينبغي البدء بأنشطة التوعية في مرحلة مبكرة قدر الإمكان، وذلك لمنح وقت كافٍ يضمن فهم الجمهور لمهمة اللجنة والحد من انتشار أي اعتقادات خاطئة. ويجب أن تعبّر الوثائق المؤسّسة للجنة الحقيقة وتفويضها بالإضافة إلى خطط عملها (التي وُضعت خلال المرحلة التحضيرية) عن أهمية التوعية.

أهداف برامج التوعية

- **نشر المعلومات:** ينبغي للجنة الحقيقة أن تعمل بكد من أجل تحقيق الشفافية التي تتطلب تزويد عموم الناس بإمكانية الاطلاع على كافة المعلومات الضرورية لفهم أهداف هذه المؤسسة وهيكلها وإجراءات عملها إلى جانب تزويدهم بالمعلومات الجدية عن التقدم الذي تحرزه في الوقت المناسب. ينبغي على اللجنة أن تتبنى مقاربة تتسم بروح المبادرة في توفير المعلومات للجماعات ذات الأولوية، لا سيما الشهود والضحايا، كي يتمكن هؤلاء من المشاركة في العملية والتعاون مع المؤسسة. وينبغي لعملية التوعية أن تستخدم الوسائط المطبوعة ووسائط الإنترنت والوسائط السمعية والبصرية. ويمكن تعزيز التفاعل مع المجتمع المحلي عن طريق عقد اجتماعات على غرار اللقاءات المفتوحة وعبر موارد الإنترنت والمعارض الريفية والبرامج الإذاعية والأنشطة الثقافية من قبيل الأعمال المسرحية والمسابقات الفنية العامة. كما يمكن أن يكون لجلسات التدريب وحلقات العمل والقيام بزيارات إلى مباني اللجنة أو المتاحف وعرض الأفلام وجلسات الاستماع العلنية تأثيرٌ فعال. ومن العناصر الأخرى التي لها أهميتها في نشر المعلومات: الأنشطة التثقيفية التي تستهدف الشباب والأوساط الأكاديمية، والعمليات التشاورية مثل عمليات الاختيار العلنية لأعضاء اللجنة، والاستبيانات، وحلقات العمل.
- **إقامة حوار:** يجب أن تتخطى التوعية حدود مسألة نشر المعلومات الأولية إلى التشجيع على التفاعل مع السكان. وينبغي على اللجان أن تقيم عملية تواصل بالاتجاهين يتمكن الجمهور من خلالها من تكوين التوقعات المناسبة بشأن اللجنة بينما تتمكن اللجنة من فهم احتياجات الجمهور ومن ثم تقوم بتعديل خططها بناء على ذلك.

---

٤١ لمزيد من المعلومات حول استراتيجيات التوعية، أنظر المركز الدولي للعدالة الانتقالية، «لجان الحقيقة والمنظمات غير الحكومية: العلاقة الأساسية» (٢٠٠٤)؛
وأنظر: "Making an Impact: Guidelines on Designing and Implementing Outreach Programs for Transitional Justice", Clara Ramerez-Bara, ICTJ, 2011

- **التشاور:** يمنح التشاور المجتمعات ومجموعات الضحايا بصورة خاصة الفرصة لإبداء رأيها في عمل لجنة الحقيقة وبالتالي تعزيز الشعور بالملكية. وينبغي أن تركز آليات التشاور على الحقائق، مثل تقييم ظروف مجموعات الضحايا وأفضلياتهم وتوقعاتهم. ويكون التشاور في حالة الشعوب الأصلية واجباً قانونياً، ذلك أن التماس الموافقة المسبقة والحرة والمستنيرة للسكان الأصليين شرط من شروط مشاركتهم في العملية.[٤٧]

- **المشاركة:** العنصر الأخير من عناصر نجاح التوعية هو تشجيع المشاركة في العملية. إن من شأن السماح للحكومات المحلية والمجتمع المدني ومجموعات الضحايا بتصميم برامج لجان الحقيقة وتنفيذها أن يثري عمل اللجنة وأن يخلق قدرات ذات فوائد على المدى الطويل.

الجوانب العملياتية في التوعية

في الحالة المثالية، ينبغي أن يتم التنويه بأهمية التوعية في الوثائق المؤسِسة للجنة الحقيقة ويتوجب أن يكون لبرامج التوعية ميزانية مخصصة لذلك. ومن أجل تجنب بث رسائل متناقضة وفي سبيل تعزيز الفعالية وضمان المهنية، ينبغي أن تكون وظائف التوعية مركزة بيد وحدة متخصصة لها طاقم خاص من الموظفين. وعلى الرغم من أن اللجان تفضل، على نحو يمكن ان تفهم أسبابه، التعاقد مع موظفين يتمتعون بمعرفة في التواصل إلا أننا ننصح باستخدام موظفين من خلفيات مختلفة كي تتم تغطية مجموعة احتياجات وحدة التوعية، بما في ذلك الخبرات القانونية والتثقيفية.

يعدُّ الحضور الميداني القوي أمراً جوهرياً لتحقيق أداء جيد لبرنامج التوعية. فهو يساعد على الاحتفاظ بشبكة بمقدورها نشر المعلومات على مساحة جغرافية واسعة وضمان الحضور المستمر بغية بناء الثقة عند المجتمعات المحلية. وتعتبر الهياكل الإقليمية ضرورية لضمان تحقيق لجنة الحقيقة لحضور منتظم في الميدان وبصورة خاصة في المناطق الريفية. وقد أنشأت لجنة الحقيقة والمصالحة في البيرو، على سبيل المثال، مكاتب منذ مستهل عملها في المناطق الأكثر تأثراً بالعنف. ولضمان قدر أوسع من التغطية قام المنسقون في كل مكتب من المكاتب بالسفر ضمن مناطقهم لإعلام الناس بشأن اللجنة، ونظموا معارض في الأرياف واجتماعات في القرى بمساعدة موظفين يتحدثون اللغة المحلية. وكان لهؤلاء المنسقين المحليين دور مفيد في تنظيم جلسات الاستماع العلنية للجنة.

صياغة استراتيجية التوعية

تتطلب برامج التوعية الناجحة خطة استراتيجية تشتمل على العناصر الآتية:

- **تحليل السكان المستهدفين والسياق الذي يقعون فيه:** ينطوي التحليل الجيد لهذا سياق على وجود بيانات أساسية عن الجوانب الديموغرافية، والقيم الثقافية والاجتماعية، وعن إرث النزاع، والمناخ السياسي. كما أن امتلاك تصور واضح عن البنى التحتية للتواصل والمنافذ الإعلامية والأفضليات المعلوماتية المحلية يعد من الأمور الحاسمة في هذا الصدد.

- **أهداف واضحة ومحددة:** ينبغي على اللجنة أن تضع أهدافاً محددة للتوعية وفقاً لتفويضها العام والأفضليات الداخلية للتفويض والسياق العامّ للعمل والتحديات التي يجب التصدي لها والمراحل المختلفة لعمل اللجنة.

- **رسائل واضحة:** تحتاج اللجنة إلى تحديد دقيق للرسائل والمعلومات التي تريد إيصالها للسكان ككل وكذلك إلى فئات محددة. ومن الضروريّ اتباع قواعد سلوك صلبة في صياغة هذه الرسائل لتجنب أي تناقض أو ارتباك.

- **خطة الأنشطة:** استناداً إلى حجم الموارد المتاحة والأهداف وأولويات التراسل ينبغي على اللجنة أن تضع خطة لتنفيذ عدد من أنشطة التوعية ومن ضمنها خلق حضور فاعل على شبكة الإنترنت والحفاظ عليه وإنتاج مواد مطبوعة وتنظيم لقاءات عامة وعقد حلقات عمل مع أصحاب المصلحة المختلفة وعقد جلسات استماع علنية وتنظيم عملية انضمام المتطوعين.

---

٤٧ إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، الحاشية ٢٦ أعلاه.

التوعية والعلاقة مع الإعلام

يجب أن تولي اللجان اهتماماً خاصاً لعملية إدارة العلاقات مع الصحافة والإعلام. وبسبب التعقيدات التي تتسم بها أعمال لجنة الحقيقة والقوة والقدرة النسبيتين اللتين يمتلكهما الإعلام الوطني، فإنه لا يمكننا التسليم بأن أنشطة لجنة الحقيقة ستستقطب اهتماماً كافياً من الصحافة، أو أن الإعلام سيغطي سَير العدالة بطريقة محايدة ودقيقة. وتنطوي العلاقات الناجحة مع الإعلام على تزويد الصحافة بالمعلومات في وقتها المناسب وبالمساعدة المحددة وبالمواد الحسنة التنظيم.

يجب أن ينهمك مسؤولو التوعية والإعلام في العمل مع المؤسسات الإعلامية لتعزيز المعايير الصحفية الأساسية من خلال التدريب والتثقيف. إضافة إلى ذلك، ينبغي على مسؤولي التوعية تصميم استراتيجية تواصل واضحة لمنع الدعاية السياسية من التسرب إلى التغطية الصحفية وتصويب التفسيرات الخاطئة وتوفير الإرشادات حول التغطية الأخلاقية. من الأمثلة على التغطية الإعلامية الناجحة للجنة الحقيقة ما حدث في جنوب إفريقيا، حيث غطت أنباء الصحف والإذاعة والتلفزيون جلسات الاستماع الوطنية. وقد نُقلت الجلسات مباشرة على الهواء عبر الإذاعة الوطنية كما أصبح البرنامج الذي يُبث مساء كل يوم أحد ويلخص وقائع الجلسات أكثر البرامج الإخبارية مشاهدة في البلاد.

وتشتمل القضايا التي يجب أخذها بعين الاعتبار على ما يلي:

- **دعم الهياكل الأساسية:** يجب أن يتأكد مسؤولو التوعية أن لدى الصحفيين كل ما يحتاجون إليه ليقوموا بعملهم. ويجب أن يتمكن الصحفيون من الاطلاع على مجريات الجلسات العلنية وأن يحصلوا على المرافق المناسبة بما في ذلك توفّر قاعة إعلامية لأغراض البث المباشر خلال الجلسات تكون مزودة بالكمبيوترات والإنترنت.
- **الأنشطة والمواد الإعلامية:** يجب أن تتضمن المقاربة الإعلامية الناجحة العناصر التالية جميعها: بيانات ومؤتمرات صحفية، واجتماعات وموجزات تلخيصيّة تُعقد مع الصحفيين بصورة منتظمة، إضافةً إلى تيسير إجراء اللقاءات، ومشاركة مسؤولين كبار في البرامج الإذاعية والتلفزيونية الوطنية والعالمية.
- **الجلسات التدريبية والممارسات الفُضلى:** تتطلب عملية إعداد تقارير إخبارية عن قضايا حقوق الإنسان والعدالة الانتقالية خبرة ومعرفة تاريخية دقيقة ووعياً أخلاقياً، خاصة إذا ما أخذنا بعين الاعتبار طبيعة الموضوع الحساسة. وفي سبيل تعزيز المعايير الرفيعة للتغطية الصحفية ينبغي على برامج التوعية أن تنظم أنشطة تدريبية للصحفيين الوطنيين والعالميين وأن تعمل على التأكد من أنه تتم معاملة الضحايا وغيرهم من المشاركين باحترام من قبل الإعلام.
- **بناء علاقات مع الصحافة:** إن تبني مقاربة تتسم بروح المبادرة في التفاعل مع الصحفيين يعدُّ أمرًا أساسياً لإقامة علاقات إعلامية ناجحة. إن الهدف من أي برنامج صحفي هو إيجاد إطار متماسك يسهم في الحصول على تغطية إعلامية واسعة ودائمة بدلاً من تغطية تركز على اللحظات المهمة فقط. لذلك فإنه من الأهمية بمكان أن نزود الصحفيين بمواد مفيدة بصفة متواصلة. وقد يكون من المناسب أن نواظب على بث رسائل معينة حول شفافية العملية وخاصة الدور الذي يلعبه الضحايا في عمل اللجنة.

مساهمة المجتمع المدني في البحث عن الحقيقة

تمتلك المنظمات غير الحكومية عدداً من المقدرات القيّمة قد تتشاركها مع اللجنة فيما يتعلق بالتوعية، بما في ذلك إمكانية الوصول إلى المعلومات ومهارات البحث والقدرة على تحديد حالات وأوضاع رئيسية بغرض فحصها. كما أن لهذه المنظمات علاقات بالضحايا والمجتمع المدني الأكبر ولها القدرة على تعبئة الرأي العام وممارسة الضغط السياسي. وقد تقود مثل هذه المقدرات إلى مشاركة المنظمات في مجموعة من الأنشطة خلال فترة عمل اللجنة حيث من الممكن أن تشتمل هذه المشاركة على التعاون مع الصحافة وإنتاج المواد الإعلامية ونشرها والعمل مع الضحايا وجمع المعلومات ونشرها.

يمكن فصل دور المجتمع المدني في عملية التوعية إلى ثلاث مراحل، هي:

١. **قبل إنشاء لجنة الحقيقة:** يمكن للمجتمع المدني أن يلعب دوراً حيوياً قبل إنشاء اللجنة، ويتمثل هذا الدور في تعبئة الرأي العام ومشاركة عامة الناس في عملية البحث عن الحقيقة وصياغة تفويض اللجنة وهيكلها التنفيذي أو تطويرهما.

والعمل على التأكد من أن اللجنة تتمتع بالمصداقية والمشروعية في عيون الرأي العام والمجتمع الدولي. يمكن لهذه المشاركة أن تنطوي على صياغة مشاريع القوانين أو تطويرها، وفتح آفاق للحوار، والتعريف بالعملية العامة للجنة الحقيقة وتقديم العون لها. يمكن للمنظمات أن تلعب دوراً حاسماً في الحالات التي يكون فيها قرار إنشاء اللجنة غير ديمقراطي. على سبيل المثال، قام مركز التطوير الديمقراطي في غانا بتحويل بادرة سياسية إلى أجندة وطنية عن طريق التشجيع على إجراء نقاشات مفتوحة وتمثيلية حول لجنة الحقيقة.

يمكن للمؤسسات الحكومية أن تشارك في الأنشطة التالية في معرض الإعداد لتشكيل لجنة للحقيقة:

- صياغة مشروع القانون المنشئ للجنة أو المشاركة في صياغته.
- حشد التأييد من أجل تحسين قانون اللجنة (بما في ذلك التفويض وعملية اختيار الأعضاء).
- عقد اجتماع للقوى الوطنية الفاعلة لمناقشة الممارسات الدولية الأفضل فيما يتعلق بلجان الحقيقة.
- تدريب طاقم العاملين المستقبليين (بمن فيهم المدراء التنفيذيون).
- تقديم خدمات الاستشارات أو تيسير الحصول عليها لتحضير الضحايا لجلسات الاستماع التي ستعقدها اللجنة.
- تثقيف الجمهور والقوى السياسيّة الفاعلة ووسائل الإعلام في موضوعات العدالة الانتقالية وآلياتها.
- تطوير آليات استشارية خاصة باللجنة.
- تأسيس أنماط التعاون مع لجنة الحقيقة.

انبثقت لجنة الحقيقة في البرازيل مباشرة عن أنشطة المجتمع المدني خلال المؤتمر الوطني لحقوق الإنسان الذي طالب بإنشاء وكالة رسمية خاصّة، الأمر الذي تمخض عنه وضع الخطة الوطنية الثالثة لحقوق الإنسان.[٤٨]

٢. **خلال فترة ولاية لجنة الحقيقة:** يمكن للمجتمع المدني أن يواصل جهوده الداعمة للجنة الحقيقة وللتحقيقات التي تجريها عن طريق تزويدها بالمعلومات من مختلف المصادر أو حتى بذل جهود إقليمية وغير رسمية لترسيخ الحقيقة. ومن هذه المصادر:

- مراكز توثيق حقوق الإنسان وملفاتها.
- جمعيات الضحايا بما في ذلك الملفات التي جُمعت بواسطة الأفراد.
- الجماعات والأفراد المنفيون وملفاتهم.
- لجان الحقيقة ولجان التحقيق السابقة.
- محاضر جلسات المحكمة ومجرياتها وسجلاتها.
- سجلات دائرة الاستخبارات.
- سجلات الهيئات المحترفة (القانونية والطبية والإعلامية والأكاديمية).
- المتاحف والأرشيفات الوطنية.
- المنظمات الدولية والحكومات الأجنبية.
- المواد المتوفرة بموجب القوانين الوطنية والدولية لحرية الحصول على المعلومات.

---

٤٨ الخطة الوطنية الثالثة لحقوق الإنسان [البرازيل]، الحاشية ٣٠ أعلاه.

٣. **بعد حل لجنة الحقيقة:** يمكن لمنظمات المجتمع المدني أن تسهم إسهاماً مهماً في خلق تأثير دائم للجنة الحقيقة من خلال المساعدة في التأكد من أن الاطلاع على التقرير النهائي متاح للجمهور وأنه مكتوب أو مختصر بدقة ومتوفر بعدة تنسيقات ومترجم إلى عدّة لغات. ولتحقيق هذه الغاية يمكن لمنظمات المجتمع المدني أن تقوم بالآتي:

- ترجمة التقرير النهائي للجنة الحقيقة إلى اللغات الوطنية الرئيسية.
- تلخيص النتائج الرئيسية والتوصيات.
- عمل نسخ مزودة برسومات توضيحية عن النتائج الرئيسية والتوصيات.
- رصد عملية تنفيذ توصيات اللجنة.
- إدراج النتائج التاريخية التي توصلت إليها اللجنة ضمن المناهج الدراسية.
- إنتاج تسجيلات مصورة أو أفلام وثائقية حول عملية البحث عن الحقيقة.

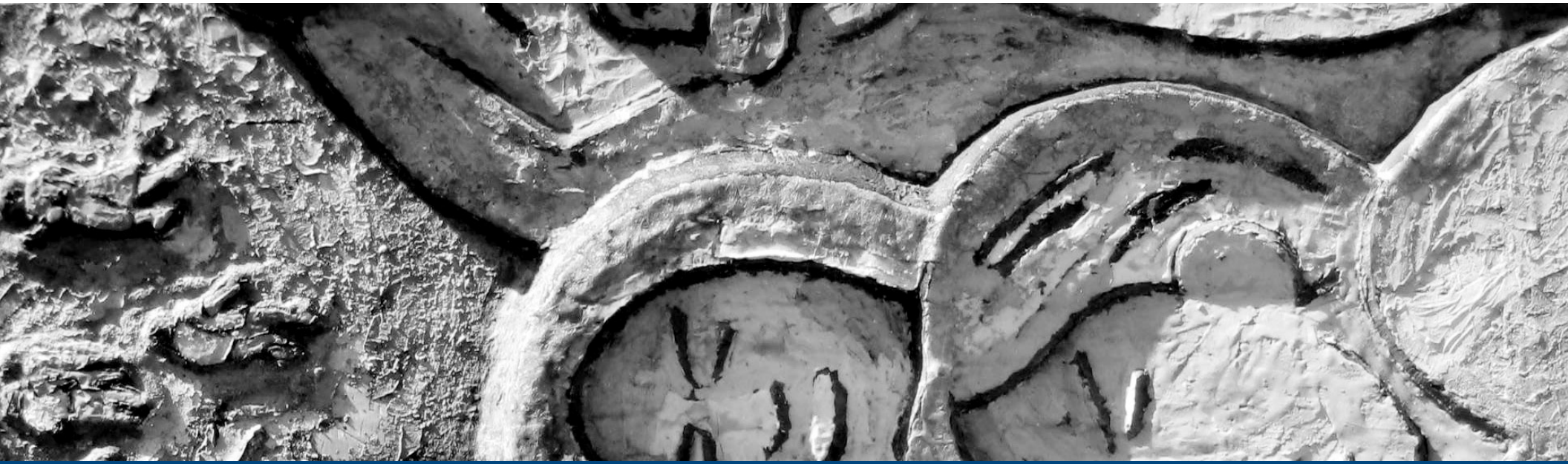

الفصل ٩

لجان الحقيقة والتنوع

نحن نساء بابوا عانينا من إساءات وحصار من جميع الجهات، فنحن لسنا آمنات في بيوتنا بل إننا أقل أماناً خارج البيت. إن العبء الذي نحمله على كواهلنا من أجل إطعام أطفالنا ثقيل جداً. إن تاريخ شعب بابوا مغمس بالدماء، كما أن عنف العمليات العسكرية العمياء لم يستثن النساء من صفوف ضحاياه. وأنّى كنّا عند قيام الجيش والشرطة بتنفيذ عمليات باسم الأمن فإنّنا قاسينا الاغتصاب والاعتداءات الجنسية في الاعتقال وفي السهول أثناء بحثنا عن ملاذ آمن وفي كلّ مكان.

من مقدمة تقرير عن شهادات نساء من بابوا وقعن ضحايا للعنف وانتهاكات حقوق الإنسان، ١٩٦٣-٢٠٠٩، ٢٠١٠، بعنوان
«Enough Is Enough!: Testimonies of Papuan Women Victims of Violence and Human Rights Violations.»

إن التحقيق الذي يتسم بالعمومية والذي لا يعلل سبب تباين أشكال المعاناة التي تمر بها قطاعات محددة من السكان لا يمكنه أن يعترف بمعاناة الضحايا على النحو المناسب، أو أن يفهم الإساءات والانتهاكات التي وقعت فهماً كاملاً، أو أن يقدم توصيات فعالة بشأن السياسات لمنع تكرار تلك الانتهاكات.[٤٩] وقد طوّرت لجان الحقيقة مع تطورها حساسيّةً متزايدةً تجاه التجارب الفردية المتفاوتة في انتهاكات حقوق الإنسان.

لقد أحرزت لجان الحقيقة تقدماً مهماً بصورة خاصة في دمج منظور النوع الاجتماعي، والتأكد أكثر فأكثر من مراعاة احتياجات الأطفال، والاستجابة لحقوق السكان الأصليين. إن اتباع مقاربة تمتاز بالإحاطة الكلّيّة بهذه الجماعات السكانية التي غالباً ما تتعرض للتهميش والمخاطر يعدّ عاملاً مهماً في تكوين فهم أكثر غنى للانتهاكات الخاضعة للتحقيق وكسب دعم أكبر للجنة وخلق ظروف أفضل لتطبيق توصياتها.

ضمان منظور النوع الاجتماعي في لجان الحقيقة

إن تأثير انتهاكات حقوق الإنسان على الرجال مختلف عنه على النساء. تساعد الأدوار التي يلعبها كل منهما في تكوين التصورات الاجتماعية للعنف، وهي غالباً ما تسعى إلى تبرير جرائم كالاعتداء الجنسي على أنها مؤسفة لكن يتعذر تجنبها، كما تضفي صفة طبيعية على بعض الأفعال بصفتها شيئاً متأصلاً في جوهر النوع الاجتماعي. ونتيجة لذلك، بات من الشائع تجاهُل العنف الجنسي في النزاعات أو التغاضي عنه واعتباره نتيجة طبيعية أو ظاهرة مصاحبة للنزاع وناشئة عنه وإنّما بأنماط أكثر عنفاً. كذلك يُنظر إلى انتهاكات من قبيل التجنيد القسري للأطفال على أنها تستهدف الأولاد في افتراض يرى ضمناً أنه من الطبيعي أن يصبح الذكور مقاتلين ويتجاهل بذلك تجارب البنات في فترات النزاع المسلّح.

يجب أن يكون لدى لجان الحقيقة منظور للنوع الاجتماعي كي تتمكن من فهم انتهاكات حقوق الإنسان فهماً كاملاً ومن إظهار الانتهاكات بحق النساء والعمل على نحو أفضل لتصويب الاعتقادات الخاطئة فيما يتعلق بالعلاقة بين الذكورة وممارسة العنف. ويجب على لجان الحقيقة في الوقت ذاته أن تتأكد من أنه لا يتم النظر إلى النساء على أنهن مجرد متلقيات سلبيات للمساعدة بل كأشخاص لديهن خبرات محددة وأصوات مميزة وشريكات رئيسيات، وذلك كي تضمن اللجنة نفاذ أعمالها إلى داخل المجتمع.

لم تبدأ لجان الحقيقة بالتركيز الواضح على العنف المرتكب على النوع الاجتماعي إلا في الآونة الأخيرة، إذ لم يكن الاعتداء الجنسي مشمولاً في كثير من التفويضات الممنوحة للجان على الرغم من انتشاره على نحو شائع في فترات النزاع والاضطهاد. كذلك أولى كثير من لجان الحقيقة التي شُكلت في مراحل مبكرة قدراً قليلاً فقط من الاهتمام لمشاركة النساء في اللجنة كأعضاء لجنة أو موظفات. إلا أن تغييراً كبيراً طرأ على ذلك: فالتشريعات الجديدة الخاصة بلجان الحقيقة، وخاصة في إفريقيا، تشتمل بوضوح على كافة أشكال العنف الجنسي في تفويضات اللجان وتشترط وجود تكافؤ بين الجنسين في الترشيح لعضوية اللجنة.

إظهار العنف المرتكب على النوع الاجتماعي

يجب دمج منظور النوع الاجتماعي منذ بداية العملية، أي عندما يكون التفويض القانوني للجنة الحقيقة قيد التفاوض أو - إذا لم يتم ذلك - فعند اتخاذ أعضاء اللجنة القرارات العملياتية المتعلقة بالتفويض. وقد ينطوي القيام بهذا على إدراج العنف القائم على النوع الاجتماعي - بما فيه العنف الجنسي - ضمن اختصاصات التفويض، ولكن ينبغي ألا تقتصر التفويضات على هذا فحسب.

يجب على التفويض القانوني للجنة أو خطة البحث التي وضعتها اللجنة - بحسب الظروف الملائمة - أن تتصدى للعنف الجنسي بصفته عنفاً متعدد الأوجه ونمطاً إجرامياً معقداً يتخطى حدود الاغتصاب. ويجب دراسة كافة أشكال سوء معاملة النساء والفتيات لأغراض جنسية، وأي تعدٍ على الحقوق الجنسية والإنجابية للأنثى. كذلك، ينبغي على اللجنة ألا تركز على العنف الجنسي إلى حد يجعلها تستثني أشكالاً أخرى من الانتهاكات التي ارتكبت بحق الإناث. فعلى سبيل المثال، ينبغي على اللجنة أن تتعامل مع النساء اللواتي أصبحن - بسبب النفي أو التهجير القسري أو مقتل الأقارب الذكور- المعيلات الوحيدات لأسرهن. وينبغي أن تقر اللجنة بأن النساء يعانين في الغالب من إساءات جديدة وتهميش ووصم بالعار جراء وفاة أقاربهن الذكور أو اختفائهم.

---

٤٩ لمزيد من المعلومات حول منظور النوع الاجتماعي والمنظور المراعي للأطفال والسكان الأصليين فيما يتعلق بلجان الحقيقة، أنظر فاسوكي نسياه وآخرون، المركز الدولي للعدالة الانتقالية، «لجان الحقيقة والنوع الاجتماعي: المبادئ والسياسات والإجراءات. ورقة عمل من سلسلة العدالة من منظور النوع الاجتماعي» (٢٠٠٦)؛ المركز الدولي للعدالة الانتقالية واليونيسيف، «Innocenti Research Center: Children and Truth Commissions» (٢٠١٠)؛ ادواردو غونزاليس وآخرون، المركز الدولي للعدالة الانتقالية، «Strengthening Indigenous Rights through Truth Commissions: A Practioners's Resource» (٢٠١٢)

وتعاني النساء لأن مظاهر عدم المساواة المجتمعية والبنيوية تؤدي إلى تفاقم تأثير الانتهاكات الأولى عليهن. لذلك، إذا أرادت عملية البحث عن الحقيقة أن تكون فعالة فإنه يتعين عليها التصدي لكل هذه الانتهاكات.

أضف إلى ذلك، فإنه يمكن لمنظور النوع الاجتماعي أن يثري عملية فهم آليّات العنف في مختلف الأعمال التي تقوم بها اللجنة. من شأن الارتباط الخاص بين الذكورة وممارسة العنف أن يلقي الضوء على أنماط الإساءات. فقد يوافق الشبان أحياناً على تجنيد الأطفال، لأنهم ينظرون مثلاً، إلى الحرب على أنها عمل رجولي. إن القدرة على ارتكاب أعمال وحشية ترتبط بالذكورة، كما أنه قد يُنظر إلى القسوة تجاه السجناء والنساء على أنها دليل على الرجولة. أما الجرائم التي هي من قبيل العنف الجنسي ضد الرجال فإنه يتم التكتم عليها لأنها تُفهم على أنها تحدٍ للمفاهيم التقليدية للذكورة.

يعني ذلك، بلغة عملية، أن على لجنة الحقيقة أن تعمل منذ بدايتها على بناء منظور للنوع الاجتماعي في كل الأبحاث التي تجريها. وينبغي توظيف منظور النوع الاجتماعي في تصميم أدوات البحث وتطبيقها كالإفادات وجلسات الاستماع. كذلك يتوجب إبراز الانتهاكات المرتبطة بنوع الجنس في التقرير النهائي.

ضمان المشاركة النسائية

ينبغي أخذ مسألة النوع الاجتماعي بعين الاعتبار في تعاقدات اللجنة وتعييناتها. وينبغي أن يتمتع طاقم العاملين أيضاً بخبرة في مسألة النوع الاجتماعي. يعتبر التدريب المستمر على مسائل النوع الاجتماعي أمراً جوهرياً لضمان تمتع كافة أعضاء هيئة الحقيقة بسعة الاطلاع على مسألة اعتبارات النوع الاجتماعي ومراعاتها.

يجب أن تكون اللجنة منفتحة على التعاون مع المنظمات النسائية في كافة عملياتها. وينبغي لهذا التعاون أن ينسحب على كافة مراحل عمل اللجنة ابتداءً من تعريف التفويض وتطبيقه، مروراً على إعداد جلسات التدريب وعقدها، وانتهاءً بوضع الاستراتيجيات والقيام بعمليات التواصل مع الضحايا من الإناث. ومن الأمثلة على ذلك الدعوة إلى تعيين أعضاء يتمتعون بالخبرة في شؤون النوع الاجتماعي، وتحليل الدروس المستفادة من قبل مؤسسات أخرى في ما يتعلق بإدراج مناظير النوع الاجتماعي وتبادلها؛ وتقديم الاقتراحات بشأن تنظيم نماذج أخذ الإفادات والتواصل مع النساء وغير ذلك من القضايا.

وفي ما يتعلق بأخذ الإفادات، تشتمل الخطوات التي يمكن اتخاذها لضمان مشاركة كريمة ومريحة للنساء على تنفيذ إجراءات التوعية مع المجتمع المحلي بما يكفل حظوظ النساء - لا سيما أولئك اللاتي يعشن في مناطق نائية أو الأميّات منهن - في التعرّف على عمل لجنة الحقيقة وعلى فرصهن في المشاركة. كذلك، ينبغي أن يُعطى موظفو أخذ الإفادات تدريباً على إجراء المقابلات بهدف توعيتهم بشأن الأذى النفسي الذي يمكن أن تمر به المرأة عند إدلائها بشهادتها. ويجب أن تتوفر موظفات إناث لأخذ شهادات من الإناث والتكلم مع النساء والبنات اللواتي قد يشعرن بارتياح أكبر بالتحدث إلى إناث مثلهن.

وينبغي على لجنة الحقيقة أن تنظر بقوة في احتمال عقد جلسات استماع موضوعاتيّة حول شؤون النوع الاجتماعي. وينبغي أن يكون لضحايا العنف الجنسي من الكبار الخيار في الإبقاء على شهادتهم سرية. وفي بعض الحالات، قد يفضل ضحايا الاعتداءات الجنسية، سواء أكانوا ذكوراً أم إناثاً، إبقاء شهاداتهم سرية لتجنب الوصم الاجتماعي بالعار؛ فيما قد يرى بعض الضحايا أن شهادته تعتبر وسيلة قوية للإقرار بالانتهاكات وتعزيز التثقيف حول هذه الانتهاكات.

ضمان الالتزام بحقوق الأطفال في لجان الحقيقة

على الرغم من الاعتراف الدولي الذي يحظى به حق الأطفال في التعبير عن آرائهم بخصوص قضايا السياسات التي تتعلق بهم،[٥٠] إلا أن قلة قليلة من لجان التحقيق لحظَت في عملها التركيز على الأطفال. لقد تم إقصاء الأطفال في بعض الأحيان من منطلق الرغبة في حمايتهم من التأثيرات التي من المحتمل أن تؤذيهم في عملية البحث عن الحقيقة. وفي أحيان أخرى، لم يتم التطرق لقضايا الأطفال لأن الضحايا الذين كانوا أطفالاً عند وقوع الانتهاكات أصبحوا الآن راشدين.

من المهم إشراك الأطفال في عملية البحث عن الحقيقة واسترجاع ذكريات الطفولة بهدف تسليط الضوء على سوء المعاملة التي عانى منها الأطفال، وتشجيع قطاع واسع من المجتمع المدني على المشاركة والتعليم، والمساعدة في منع تكرار الانتهاكات. من هنا ينبغي على لجان الحقيقة التي تركز على الأطفال أن تأخذ في عين الاعتبار شمل الأطفال في تفويضها والتأكد من تطبيق إجراءات لحماية الأطفال المشاركين، وإقامة شراكات منتجة مع الوكالات المعنية بحماية الطفل والمؤسسات التي يقودها أطفال أو شباب.

---

٥٠ اتفاقية حقوق الطفل، قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٢٥/٤٤، ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩، وثيقة الأمم المتحدة رقم ٤٩/٤٤/A، والتي دخلت حيز النفاذ في ٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠.

المقاربة المراعية للطفل في صياغة التفويض القانوني

لم يكن تركيز معظم لجان الحقيقة على انتهاكات حقوق الإنسان التي تستهدف الأطفال صريحاً. يُستثنى من ذلك لجنتا سيراليون وليبيريا اللتان عملتا على المجموعة نفسها من النزاعات المرتبطة ارتباطاً وثيقاً. وفي كلتا هاتين الحالتين أعطت اللجنتان ومعهما المجتمعات التي دعمتهما أولوية عليا للتصدي لشيوع ظاهرة الجنود الأطفال. وكانت لجنة سيراليون فعالة للغاية في موضوع التواصل مع جنود أطفال سابقين فيما تم تكليف لجنة ليبيريا صراحة بتوثيق التجارب التي مر بها الأطفال.[٥١]

بصورة عامة، تتمثل أفضل وسيلة لتبني مراعاة حقوق الأطفال في تضمين تفويض اللجنة إشارة واضحة إلى الانتهاكات التي يتم ارتكابها بصورة اعتيادية بحق الأطفال، من قبيل التجنيد القسري والاعتداء الجنسي. أما بالنسبة إلى الانتهاكات الأخرى، فيمكن للتفويض أن يطلب من اللجنة أن تنظر – من عيون الأطفال - في تجربتهم مع المعاناة من جرائم أخرى كالنفي والتهجير القسري والتعذيب والسجن التعسفي للوالدين والأقارب المقربين.

وعلى المستوى الإجرائي، ينطوي التفويض المراعي للطفل على التأكد من أن أنشطة اللجنة تأخذ مصالح الطفل دائماً بعين الاعتبار. يعني ذلك، على وجه التحديد، أنه يجب تنفيذ أعمال البحث والتوعية بعناية خاصة للحيلولة دون التسبب مجدداً بالأذى للأطفال أو تعريضهم لمعلومات قد لا يكونوا قادرين على معالجتها، بما قد يتسبب لهم بصدمة. إلا أن توخي الحذر لا يعني بالضرورة إخفاء المعلومات عن الأطفال: إذ يجب على لجنة الحقيقة أن تعترف بقدرات الأطفال المتغيرة والمتنامية على فهم الحقائق وصنع القرارات والمشاركة في عملية البحث عن الحقيقة.

وحتى عندما لا تشمل لجنة الحقيقة رسمياً القضايا المراعية للطفل، ينبغي على أعضاء اللجنة أن ينسقوا مع وكالات حماية الأطفال والمؤسسات التي يقودها أطفال ومنظمات مناصرة الضحايا بما يفضي إلى فهم تجارب الأطفال (أو أولئك الأشخاص الذين كانوا أطفالاً عند ارتكاب الانتهاكات).

كيف نحمي الأطفال خلال عمليات لجنة الحقيقة

ينبغي، في الوضعيّة المثالية، أن يكون لدى أعضاء لجان الحقيقة وموظفيها خبرة في مجال حقوق الأطفال. وبما أنه أصبح من الشائع للجان الحقيقة أن تنشئ وحدات للصحة العقلية وغيرها من المرافق المماثلة للتعامل مع احتياجات الضحايا، فإنه من المهم للغاية أن يكون موظفو هذه الوحدات ملمّين بكيفية التعامل مع الأطفال، وأن يمتلكوا الموارد اللازمة للعمل معهم. ويمكن للجان أن تحذو حذو المثال الجيد الذي ضربته بعض المؤسسات بقرارها تقسيم مجالات الاهتمام بين أعضاء اللجنة مع التأكد من أن عضواً واحداً على الأقل مسؤول بشكل دائم عن التعامل مع الأطفال.

وينبغي أن تكون عملية أخذ الإفادات مفتوحة أمام الأطفال بموجب ضمانات مشددة بالتقيد بالسرية وحماية هوية الطفل. ومن المستحسن أن يتمتع موظفو أخذ الإفادات بخبرة في تقديم الدعم النفسي أو في القيام بأعمال اجتماعية، وبخبرة مع الأطفال الذين نجوا من إساءة المعاملة. ولا بد لنا من أن نسترشد برغبة الطفل بشأن حضور والديه أو الأوصياء عليه خلال المقابلة. وينبغي على لجنة الحقيقة التي تقرر مقابلة أطفال أن تتأكد من توفر المتابعة من قبل وحدات الصحة العقلية المعنيّة بسلامة هؤلاء الشهود.

من حيث المبدأ، يجب على لجنة الحقيقة أن تجهز جلسات استماع «سرية» أو خاصة لأخذ شهادة الأطفال. ولكن إذا ما نظمت اللجنة جلسات استماع علنية إقراراً منها بتجارب الأطفال، فإنه ينبغي عليها أن تتخذ إجراءات فعالة لحماية هويتهم كي يتسنى سماع الشهادة دون التعرض لخطر التعرف على هوية المشارك. وفي كل الأوضاع التي تنطوي على شهادة علنية، يجب أن يكون الأطفال ومن يرافقونهم قادرين على التعبير عن موافقتهم في المشاركة في هذه النشاطات، وذلك بعد أن يتم إطلاعهم على نحوٍ وافٍ بما يتم عمله مسبقاً.

إقامة الشراكات من أجل مشاركة قوية من الأطفال

إن الحصول على شهادات الأطفال وتوثيق الانتهاكات بحقهم وإنتاج معلومات يمكن أن يفهمها الأطفال ليست بالمهام السهلة على لجنة الحقيقة. يجب أن تقوم أي لجنة تراعي حقوق الطفل بترتيبات مع الوكالات المعنية بحماية الطفل

٥١ تفويض لجنة الحقيقة والمصالحة في ليبيريا، الجمعية التشريعية الوطنية المؤقتة، ١٢ أيار/مايو ٢٠٠٥، http://trcofliberia.org/about/trc-mandate

والمؤسسات التي يقودها أطفال للإسهام في عملية مشاركة الأطفال. من أفضل الأمثلة على هذا الصعيد ما قامت به لجنة الحقيقة في ليبيريا التي تمكنت بالتعاون مع اليونيسيف ووكالات حماية محلية من الحصول على مئات الشهادات من الأطفال.[٥٢]

كما يمكن أن يكون قطاع التعليم حليفاً قوياً في هذا الصدد حيث من الممكن للمدارس الحكومية والخاصة ومدرسيها أن يكونوا شركاء أقوياء للجنة يساعدونها في نشر المعلومات عن عملية البحث عن الحقيقة وتشجيع الأطفال على دراسة المسألة والمشاركة بحسب الظروف الملائمة.

يتحول الأطفال في الغالب إلى ضحايا بطريقة غير مباشرة، وذلك من خلال التجارب التي يعاني منها أهلهم أو الأوصياء عليهم. لذا فإنه من المهم أن نقيم صلات مباشرة مع منظمات الأطفال من أجل التأسيس لاستحداث مجالات للحوار، ودعم الأطفال كي يشعروا بحرية في التعبير عن آرائهم وإطلاعنا على تجاربهم. تقوم لجنة الحقيقة والمصالحة في كندا بالتحقيق بشأن انتهاكات وقعت قبل عدة عقود بحق أطفال أُودعوا المؤسسات الإصلاحية؛ أي إن الضحايا أصبحوا بالغين الآن. إلا أن اللجنة تتواصل بقوة مع أبناء الضحايا وأحفادهم لإعطائهم الفرصة في إنشاء مجموعات تطوعية ترمي إلى مناقشة تاريخهم ونشر المعلومات لتصل إلى السكان كافة.

ضمان الالتزام بحقوق الشعوب الأصلية في لجان الحقيقة

تطرقت لجان الحقيقة في كل من غواتيمالا والبيرو والبارغواي وبلدان أخرى إلى حالات العنف التي مورست بحق السكان الأصليين. وثمة لجان جديدة في كندا وساحل العاج ونيبال تحقق حالياً، أو أنها ستحقق قريباً، في حالات تم فيها استهداف السكان الأصليين بانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان. وتنتشر هذه النزعة بموازاة قبول دولي آخذ في التنامي لحقوق السكان الأصليين كما عبّر عنه إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية لعام ٢٠٠٧.[٥٣]

يتم إنشاء لجان الحقيقة، على نحو نموذجي، كأدوات من شأنها التأكيد على أهداف الوحدة والمصالحة بين أبناء الأمة - الدولة. إلا أن هذا النموذج قد لا ينجح في حالات يكون السكان الأصليون ينظرون فيها إلى أنفسهم على أنهم شعوب منفصلة ضمن بلد وحدوي.

كما أن اللجان تركز عادة على أحداث عنف وقعت حديثاً، أي بتحديد أكبر على حالات يمكن تذكرها من قبل الشهود والناجين من الأفراد وتحويلها إلى نص مكتوب لصالح صنّاع القرارات. لذلك قد تجد الشعوب الأصلية التي يعيش في ذاكرتها تاريخ طويل الأمد من العنف المؤثر على أسلوب حياتها ثقافياً – والذي غالباً ما يتم تناقله عبر تقاليد شفوية- قد تجد النموذج المعياري للجنة الحقيقة ناقصاً.

ينبغي أن تكون لجان الحقيقة منفتحة ذهنياً على منظور البلدان متعددة الجنسية ومتعددة الثقافات، حيث يتمتع السكان الأصليون بهويتهم الخاصة. يجب على اللجان أن تجتهد في بحثها عن طرق تعترف بموجبها بالتجارب الطائفية والانتهاكات التاريخية طويلة الأمد. وينبغي على اللجان أن تعمل على دعم بقاء التقاليد التاريخية الشفوية للشعوب الأصلية قوية ومستمرّة.

على المستوى العملياتي، ينبغي على لجان الحقيقة أن تُشرك أبناء الشعوب الأصلية في جميع مراحل عملها. ويشتمل ذلك على إجراء مشاورات دائمة للحصول على «موافقة حرة مسبقة ومستنيرة» منهم[٥٤] واحترام المؤسسات التمثيلية للشعوب الأصلية وإيلاء الاهتمام لاحتياجات الشهود منهم.

دمج آراء الشعوب الأصلية

يتعين على لجنة الحقيقة القائمة على الاعتراف بحقوق الشعوب الأصلية أن تقر بأنّ الشعوب الأصلية تتمتع على قدم المساواة بصفة الشعب القائم بذاته؛ والتأكد من موافقتهم الحرة والمسبقة والمستنيرة على كل خطوة من خطوات العملية؛ والاعتراف بشأنيّة الممارسات القانونية العرفية للسكان الأصلين بصورة مساوية للقانون الرئيسي الساري في البلاد.

---

٥٢ التقرير النهائي للجنة الحقيقة والمصالحة في ليبيريا. أنظر المجلد ٣، العنوان ٢.
٥٣ إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، الحاشية ٢٦ أعلاه.
٥٤ المصدر السابق.

بالإضافة إلى الانتهاكات بحق الأفراد، يجب على لجنة الحقيقة أن تكون قادرة على التحقيق في انتهاكات تستهدف الجماعات، من قبيل الاضطهاد والتهجير القسري والإبادة الجماعية. ويتعين على لجنة الحقيقة التي تتفهم وجهة نظر الشعوب الأصلية على النحو الصحيح أن تحقق في الانتهاكات الخطيرة للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية: لا يمكن لوجود السكان الأصليين أن يستمر في ظل حكومة تنتهك حقهم في أرضهم ومناطقهم أو ممارستهم للغتهم أو طقوسهم الجماعية أو معتقداتهم الدينية.

هذا التركيز الموسع في التعامل مع الشعوب الأصلية يعني أنه يتعين على اللجان أن تكون قادرة على التعرف على أوجه الظلم الواقعة على مجتمعات الشعوب الأصلية حتى عندما يكون هذا الظلم قد حدث في الماضي البعيد وحتى عندما تتناول التحقيقات الروايات التاريخية للسكان غير الأصليين.

في النهاية، ينبغي على اللجنة التي تستجيب لرؤى الشعوب الأصلية والتي تتقيد بحقوق هذه الشعوب، وأن تعترف في كافة مراحل عملها بأهمية التقاليد الشفهية للسكان الأصليين كمصدر من مصادر القانون وكأساس للمزاعم المتعلقة بالحقيقة وكأداة لاندماج مكونات المجتمع. إنّ أداء الاحتفلات المتعلّقة بالشهادة على حدث ما أو إحياء ذكراه وتخليدها يُعدّ عنصراً جوهرياً من عناصر سرد القصة المحلية، فذلك يضفي شرعية وسمواً على ما يتم سرده. يجب على لجان الحقيقة أن تكون مستعدة لفهم هذه الخصائص وإدراجها في نهجها.

التأكد من التشاور مع الشعوب الأصلية وإيلائها اهتماماً خاصاً

يعتبر التشاور الواسع والمستمر مع الفئات المختلفة ضمن الشعوب الأصلية أمراً جوهرياً لنجاح لجنة الحقيقة. ويحظى هذا المبدأ العملياتي بالفعل بتوافق كبير عند المشتغلين بالعدالة الانتقالية، إلا أنه يعتبر حاسماً تماماً فيما يتعلق بالشعوب الأصلية. وفي هذه الحالة، يكون من واجب الحكومات -حسب القانون الدولي- أن تتشاور بنيّة حسنة من أجل الحصول على «الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة» للشعوب الأصلية على أي إجراءات تشريعية أو إدارية تؤثر عليها.[٥٥]

يرتبط مبدأ الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة بمسألة كيفية التفاعل مع تمثيل السكان الأصليين. إن لدى المجتمعات المحلية للشعوب الأصلية قيادات متعددة تمثل مختلف الآراء داخل المجتمع، شأنها في ذلك شأن أي مجتمع سياسي. وبالتالي فإن التنسيق مع عدد وافر من القيادات يمثل تحدياً للجان الحقيقة، ومن المحتمل -حتى في أكثر الحالات نجاحاً- ألا يتم الوصول إلى جميع الفئات التي ينبغي الاستماع إليها.

من التحديات الصعبة أن تدرك اللجنة أنه قد لا يتسنى لها في بعض الحالات الاستماع لأصوات نساء وأطفال الشعوب الأصلية عبر القنوات التقليدية. إلا أن إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية يعترف صراحةً بحقوق نساء الشعوب الأصلية وضرورة إيلاء الاهتمام الخاص لاحتياجات أطفال هذه الشعوب.[٥٦] ويجب على أي عملية حوار حقيقية أن تسعى – وبالتشاور مع الشعوب الأصلية – إلى الاستماع إلى كافة الأصوات.

يقتضي الاستقبال المناسب للشهود المنتمين إلى الشعوب الأصلية اهتماماً صارماً باللغة. فبعض المفاهيم التي تعد حيوية ضمن الإطار القانوني للتحقيق لن تتم ترجمته على نحو جيد إلى لغات الشعوب الأصلية؛ وبنفس الطريقة سيتم فهم بعض الطرق في التعبير عن الأحداث العنيفة في لغات الشعوب الأصلية فهماً خاطئاً من قبل الباحثين من غير السكان الأصليين. وبالتالي، فإنه من الواجب أن تضم لجان الحقيقة موظفين من أبناء الشعوب الأصلية وأن تولي لغات الشعوب الأصلية اعتباراً خاصاً.

٥٥ المصدر السابق.
٥٦ المصدر السابق، المادة ٢١(٢)

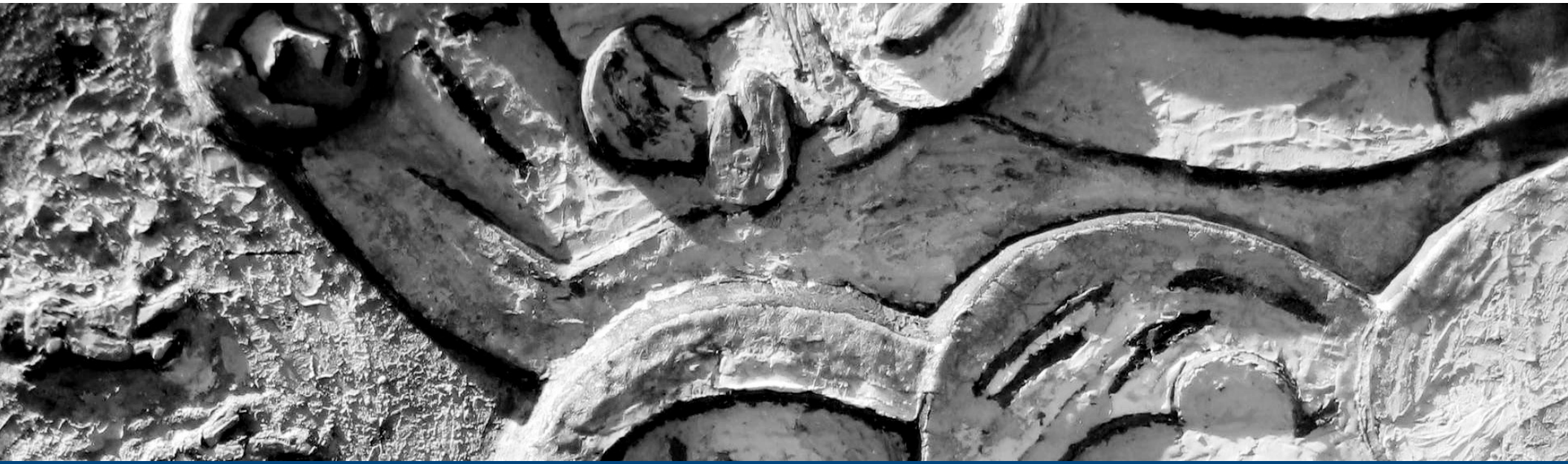

الفصل ١٠

التقرير النهائي للجنة الحقيقة ووظائفها بعد حلها

صحيح أن التقرير النهائي يتحدث عن أعمال موسومة بالخزي والعار، إلّا أنّ صفحاته تسجل أيضاً أفعالاً شجاعة وبوادر إيثار وعلامات نُبل تبيّن لنا أن سماحة النفس سمة أساسية من سمات بني البشر. يحكي لنا التقرير قصة أناس لم يتنكروا للثقة والمسؤولية التي أودعهم إياها جيرانهم، أناس وقفوا في وجه الخذلان من أجل الدفاع عن عائلاتهم وحولوا أدوات عملهم إلى سلاح؛ أناس سجنوا ظلماً وجوراً؛ أناس تولوا مسؤولية الدفاع عن الشعب دون انتهاك القانون، أناس رفضوا اقتلاعهم من جذورهم ودافعوا عن كرامة الحياة. إن مكان هؤلاء هو في صميم ذاكرتنا.

مقدمة، التقرير النهائي، لجنة الحقيقة والمصالحة في البيرو، ٢٠٠٣

محتويات التقرير النهائي

يبلغ عمل لجنة الحقيقة ذروته مع صدور التقرير النهائي عنها، وهو عبارة عن السجل الرسمي المكتوب لأعمال اللجنة والنتائج التي خُلصت إليها. وينبغي أن يصبح هذا التقرير مرجعاً مهماً للدارسين وصناع السياسات والمؤرخين للسنوات التي تلي صدروه.

يتألف معظم التقرير من النتائج التي توصلت إليها اللجنة؛ أي الاستنتاجات التي خرجت بها وتوصيفاتها لأحداث تاريخية. وثمة قسم مهم من تقرير اللجنة يتم تخصيصه للتوصيات التي تتقدم بها بشأن السياسات العامّة.

إضافة إلى ذلك، ينبغي أن يشتمل التقرير النهائي على ما يلي:

- تفويض اللجنة واختصاصاتها والمواثيق المخوّلة لها والقواعد الإجرائية وأي قوانين أخرى ذات صلة.
- المعلومات الأساسية عن أعضاء اللجنة وشرح الكيفية التي تم اختيارهم بها.
- وصف لدور الحكومة أو غيرها من المؤسسات العامة أو الخاصة في إنشاء اللجنة وعملياتها.
- شرح واضح للمنهجية التي تم استخدامها في الشهادات والتحقيقات.
- قائمة بالمستندات والأدلة التي أفضت إلى الاستنتاجات التي تم الخروج بها، والقوانين ذات الصلة، وتحليل مواطن الخلل في البنى المؤسسية والاجتماعية التي أدت إلى وقوع الأحداث. من الممكن أيضاً إدراج نصوص الشهادات في مرفق أو في تقرير تالٍ منفصل أو على شبكة الإنترنت، إذا سمحت الموارد بذلك.
- قائمة بأسماء الضحايا أو الجناة باستثناء الحالات التي يتم فيها إخفاء الهوية لأسباب تتعلق بالسلامة أو لأسباب إجرائية أو غيرها.

تنظيم التقرير النهائي

يختلف تنظيم التقرير النهائي بحسب ظروف النزاع الذي يتم التعامل معه وبحسب تفويض اللجنة. إلا أنه من المهم أن يتم إدراج المكونات الأساسية على نحو واضح التنظيم والشمولية. لقد خصص التقرير النهائي الصادر عن لجنة سيراليون المجلد الأول برمته لشرح التفويض الممنوح للجنة وتفاصيل عن إنشاء اللجنة وإدارتها والمنهجية التي اتبعتها.[٥٧] وقد يكون هناك معلومات إضافية لها قيمتها في توضيح محتوى التقرير النهائي أو إطاره، وبالتالي يتوجب الإتيان على ذكرها في التقرير. وقد أدرجت لجنة تشيلي عام ١٩٩٠ النص الكامل للمرسوم الذي كلفها في مستهل تقريرها النهائي.[٥٨]

تمثل النتائج بطبيعة الحال القسم الأكبر من التقرير. ويمكن لنا أن ننظم السياق التاريخي الذي اتخذته الأحداث بطرق مختلفة: إما بالتسلسل الزمني كما لو كنا نعيد رواية قصة؛ أو حسب نوع انتهاكات حقوق الإنسان؛ أو حسب المنطقة الجغرافية التي وقعت فيها الأحداث:

- في الأرجنتين، نظمت اللجنة الوطنية للمخفيين قسراً تقريرها بطريقتين معاً: حسب المنطقة الجغرافية حيث تناولت الانتهاكات التي ارتكبت في مختلف مواقع الاعتقال وحسب الموضوع بهدف إظهار أنماط السلوك الإجرامي.[٥٩]
- من ناحيتها، قدمت لجنة بيان الانتهاكات السابقة في غواتيمالا منظوراً تاريخياً وتحليلياً.[٦٠] حيث بيّنت الأسباب البنيوية الأساسية للنزاع وطبيعة تطور العنف مع الوقت، ومسؤوليات المؤسسات والنتائج الاجتماعية والمؤسساتية. كما أنها أدرجت ضمنه عدداً من «الحالات النموذجية» مع شروحات لمساعدة القارئ على فهم تجربة الضحايا وأساليب الجناة.

٥٧ التقرير النهائي للجنة للحقيقة والمصالحة في سيراليون بعنوان «شاهد على الحقيقة» (Witness to Truth)، ٢٠٠٤، المجلد ١.
٥٨ تقرير اللجنة الوطنية للحقيقة والمصالحة في تشيلي «تقرير ريتيغ»، شباط/فبراير ١٩٩١.
٥٩ تقرير اللجنة الوطنية الأرجنتينية للمخفيين قسراً باسم «نونكا ماس» (Nunca más)، الحاشية ٣٧ أعلاه.
٦٠ تقرير لجنة بيان الانتهاكات السابقة في غواتيمالا، الحاشية ٢٤ أعلاه.

- ورتبت لجنة الحقيقة والمصالحة في البيرو فصول التقرير على هيئة سلسلة من الأسئلة:[١١] «ما الذي حدث؟ ما هي أسباب حدوثه؟ ما هي النتائج التي تمخضت عما حدث؟ ما الذي يجب علينا فعله للتعامل مع هذه النتائج وتجنب تكرار حدوث ذلك؟».

تظهر التوصيات عادة في قسم مستقل يلي قسم النتائج. ومع ذلك ارتأت بعض اللجان، كما في تقرير لجنة تشيلي،[١٢] تقسيم التوصيات حسب فئتها إلى أقسام تشتمل على معلومات تاريخية أو سياقية ذات صلة. وكثيراً ما تحتوي التقارير على ملاحق موسعة قد تضم النص الكامل للقانون المُكلِف اللجنة أو قوائم بأسماء الضحايا أو الترتيب التاريخي للأحداث أو شهادات مختارة. ويمكن نشر هذه الملاحق بعد صدور الأجزاء الأساسية من التقرير، إلا أنه يجب بذل كل جهد ممكن لنشر المعلومات على نحو مناسب من الناحية الزمنية.

كتابة التقرير النهائي وتجميعه

تُعتبر عملية كتابة التقرير النهائي عملية معقدة تتطلب تنسيق أعمال البحث والتوليف بين حقول معرفية متعددة وبناء توافق في الآراء بين الأعضاء. وتتطلب عملية كتابة التقرير الناجحة ما يلي:

- تحديد موعد نهائي لأعمال جمع البيانات لضمان عدم الاضطرار إلى تعديل التحليل جراء ورود معلومات جديدة.
- تساوق البحث وارتكازه إلى إجراءات ومبادئ توجيهية وأهداف صريحة يتم توضيحها قبل البدء بجمع البيانات.
- معايير واضحة وموحدة لعملية تحرير التقرير وتحديد مواعيد نهائية صارمة لوضع مسودته، خاصة بالنسبة إلى اللجان التي تضم موظفين دوليين والعديد من اللغات العاملة. ويجب أن يُراعى في تحديد الموعد النهائي تخصيص وقت كافٍ لضمان تمام أعمال التحقيق والتحليل والصياغة والتحرير والمراجعة والتنسيق.

قد يقوم بكتابة التقرير عدة مؤلفين، لذا فإنه من الأهمية بمكان أن يتم تحديد أسلوب الكتابة ومعاييرها منذ البداية لضمان تساوق التقرير وسهولة قراءته. ويجب على المحررين أن يتحروا بدقة وجود أي حالات تضارب أو عدم توافق بين قسم وآخر.

إصدار التقرير النهائي

ينبغي أن تنشر اللجنة تقريرها النهائي على شكل نسخة مطبوعة ونسخة إلكترونية على شبكة الإنترنت. وينبغي أيضاً أن يتم تقديم التقرير بصورة متزامنة إلى رأس الدولة وأي مؤسسات أخرى ضالعة في تفويض اللجنة كالهيئات التشريعية والقضائية، وكذلك إلى الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية، حسب الملائم.

ورغم أن التقرير يصدر عن لجنة مستقلة إلا أنه ينبغي على الحكومة أن تعامل التقرير على أنه تقرير حكومي وأنه سيصبح جزءاً من سجلها الرسمي. ويمكن نشر التقرير النهائي في الجريدة الرسمية أو محضر المجلس النيابي وتقييمه في جلسة خاصة للبرلمان أو الجمعية الوطنية (عادة خلال ستة أشهر من صدوره) لمناقشة رد الحكومة والنظر في أي إجراء آخر قد ترغب في اتخاذه.

من المهمّ أيضاً أن يمنح التفويض القانوني للجنة الصلاحيات والموارد اللازمة لإصدار التقرير ضمن ترتيبات تتسم بالرسمية والجدية. وإن لم تكن اللجنة مخولة بإصدار التقرير مباشرة إلى العلن في ظل ظروف سياسية معينة فإن ذلك قد ينال من قوة تأثيره. لقد امتنعت حكومة تيمور الشرقية بادئ الأمر عن اطلاع الرأي العام على تقرير لجنة القبول والحقيقة والمصالحة في تيمور الشرقية، بل إنها لم تطلع البرلمان عليه.[١٣] وقد تسبب ذلك بشعور هائل بخيبة الأمل عند الضحايا وعامة الناس. إلا أنه تم نشر التقرير لاحقاً بعد أن أظهرت أعمال شغب قام بها مقاتلون سابقون ديمومة عوامل العنف في هذا البلد.

وقد تصبح عملية تقديم التقرير النهائي مناسبة تاريخية عواطفية بالغة؛ ففي غواتيمالا تم تقديم التقرير للحكومة وقيادات المجتمع المدني في المسرح الوطني وكانت المرة الأولى في تاريخ غواتيمالا التي تعترف فيها هيئة رسمية بحدوث أعمال إبادة جماعية ضد السكان الأصليين.

---

١١ التقرير النهائي للجنة الحقيقة والمصالحة في البيرو، الحاشية ٣٨ أعلاه.
١٢ تقرير اللجنة الوطنية للحقيقة والمصالحة في تشيلي، الحاشية ٥٨ أعلاه.
١٣ لجنة القبول والحقيقة والمصالحة في تيمور الشرقية، تشيغا! التقرير النهائي للجنة القبول والحقيقة والمصالحة في تيمور الشرقية، ٢٠٠٥.

الجدول ٢: تقديم التقرير النهائي

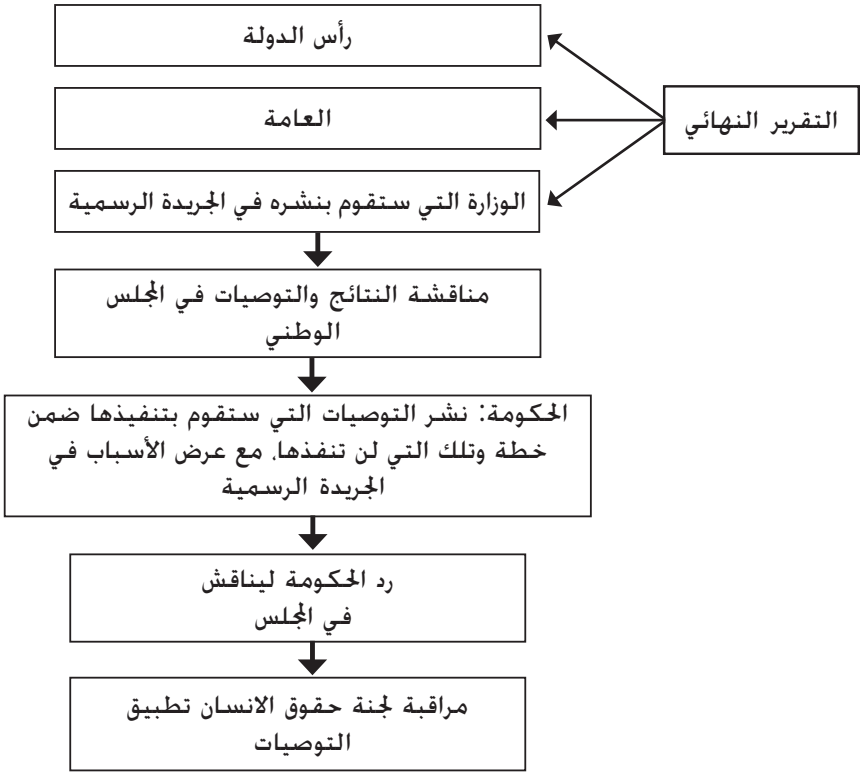

ضمان وصول الرسائل إلى أوسع جمهور ممكن

نظراً لتنوع جمهور التقرير - ومنهم صناع السياسات والمشرعون والمربون والباحثون والضحايا وغيرهم - يجب أن تؤخذ بعين الاعتبار مختلف الوسائط والسبل التي يمكن الاستفادة منها في جعل تأثير التقرير في مستواه الأقصى. وينبغي توفير التقرير النهائي بنسختيه الكاملة والمختصرة للجمهور مجاناً بقدر ما تسمح به موارد اللجنة (أو من خلال التعاون مع المنافذ الإعلامية الرئيسية).

يمكن خلال الأشهر التي تلي صدور التقرير عرض النتائج التي توصلت إليها اللجنة في البرامج التلفزيونية والإذاعية وينبغي أن يكون أعضاء اللجنة جاهزين لإجراء مقابلات وغير ذلك من الفعاليات الصحفية. وينبغي أن يُسمح بحرية الاطلاع على التقرير وعمل نسخة منه. وقد عُهد بطباعة التقرير في جنوب إفريقيا إلى ناشر أكاديمي من القطاع الخاص يعمل وفقاً لأحوال السوق مما نتج عنه محدودية في عدد نسخ التقرير المطبوعة وارتفاع ثمنها.

وبالنسبة إلى المجتمعات التي لا تستطيع الوصول إلى شبكة الإنترنت أو المنافذ الإعلامية، يمكن توفير الكتب في المدارس وأماكن التجمع الدينية أو - بالنسبة إلى القرى الصغيرة التي لا توجد فيها مبانٍ عامة - في سوق عام أو غيره من أماكن التجمع المركزية. ويمكن بث نسخ صوتية عبر محطات إذاعية محلية.

وينبغي ترجمة التقرير وتوفيره بجميع اللغات التي تشترك المجتمعات المعنيّة في تكلمها، ومن ضمنها لغات الشعوب الأصلية بالإضافة إلى لغة الدولة الرسمية. وينبغي كتابة «نسخة مبسطة للأطفال» وتوفيرها في المدارس ومعها خطط دروس مقترحة لمساعدة المعلمين على تقديم المادة الصعبة للأطفال.
وهناك مواد تواصل أخرى من شأنها زيادة إمكانية تواصل اللجنة وتأثيرها بصورة عظيمة، ومنها:

- التسجيلات المصورة (الفيديو) والصوتية.
- شرائح العرض ومجموعات الصور.
- المعارض في المتاحف.
- حكايات مصورة.
- محتويات من النصّ الكاملة مرفوعة على الانترنت.
- عروض أدائيّة موسيقيّة ومسرحيّة.

وينبغي على اللجنة أن تدرس طرقاً مبتكرة أخرى لتقديم المادة على نحو فعال يعلق في الأذهان. وقد نظمت لجنة الحقيقة والمصالحة في البيرو معرضاً للصور في المتحف الوطني ونشرت مجموعة من الصور بالتزامن مع إطلاق تقريرها النهائي.[١٤] واستحدثت لجنة القبول والحقيقة والمصالحة في تيمور الشرقية برنامجاً إذاعياً إلى جانب إخراج نسخة مزودة بالصور التوضيحية وأخرى على شكل تصوير مسجل (فيديو) من التقرير ولا تزال تحافظ على العرض في متحف عام ومكتبة.[١٥] أما لجنة سيراليون فقد طورت نسخة مناسبة للأطفال من تقريرها ليتم استخدامها في المدارس.[١٦]

يمكن إعداد هذه المطبوعات والمعارض بعد تقديم التقرير الرسمي، إلا أنه ينبغي تنفيذها خلال ستة أشهر من ذلك أي في الفترة التي لا تزال اللجنة فيه تروج للنتائج التي توصلت إليها.

القبول بالنتائج وتنفيذ التوصيات

على الرغم من أنّ اللجنة مستقلة عن الحكومة، إلا أنه من المهم لها أن تحتفظ بعلاقة إيجابية مع الحكومة كي تضمن مشاركتها بصورة فاعلة في التقرير وأن تستلمه في حفل علني، وأن تستجيب له بالمستوى المنشود من العناية المطلوبة.

من المعتاد أن تتلقى السلطة التنفيذية من حكومة البلد التقرير النهائي، وأن تشرع في عملية تنفيذ توصياته، علماً بأنه ينبغي أن تشارك جميع السلطات الحكومية في التأكد من عملية التنفيذ.

من واجب الحكومة التي تتلقى التقرير أن تتأكد من أنه يجري التعويض على أي شخص تم انتهاك حقوقه، وينبغي عليها أن تدرس بعناية الخيارات التي تقدمت بها اللجنة. وعلى الرغم من أن توصيات اللجنة ليست ملزمة قانوناً إلا أنه ينبغي على الحكومة أن توضح الأسباب التي تحول دون أخذها بتوصيات معينة.

وينبغي أن يحصل المجتمع المدني على فرصة التعبير عن موقفه بشأن التوصيات الرئيسية التي تقترحها اللجنة وأن يطلق حملة كسب تأييد لحمل الحكومة على إيلاء بعض القضايا اهتماماً أكبر.

مراقبة التنفيذ

يتعين مراقبة التقدم الذي تحرزه الحكومة على صعيد تنفيذ توصيات اللجنة وأن يتم إعداد تقارير بذلك. ويمكن للهيئات التالية أن تقوم بهذا الدور:

- أعلى سلطة لحقوق الإنسان، مثل أمين المظالم أو الوزارة أو اللجنة.
- المؤسسة التي تخلف لجنة الحقيقة والتي يتم إنشاؤها بموجب القانون.
- منظمات المجتمع المدني.

ومن المحتمل أن يكون لمنظمات المجتمع المدني، كالمؤسسات الأكاديمية والمنظمات غير الربحية والقانونية، حضور دائم أو طويل الأمد بعد انتهاء عمل اللجنة. وبالتالي تكون هذه المنظمات ملمة بالمشكلات الاجتماعية والقانونية والاقتصادية في مجتمعاتها. من الأمثلة المثيرة للاهتمام شبكة المجتمع المدني في سيراليون المعنية بلجنة التحقيق التي استحدثت نظاماً لمراقبة مدى استجابة الحكومة لتوصيات لجنة الحقيقة. وقد تراسلت الشبكة مباشرة مع الدوائر الحكومية للحصول على تقارير عن سير عملية التنفيذ.

يتعين على المراقبين، أياً كانت منزلتهم، أن يكونوا صارمين في رصد أداء الوكالات الحكومية وتنفيذها للتوصيات. ويجب نشر التقارير التي تلخص مستوى التقدم على هذا الصعيد على فترات منتظمة، وينبغي أن تشتمل على نقاشات حول ما أخفقت الحكومة في إنجازه إلى جانب أي مقترحات أخرى بشأن تنفيذ التوصيات.

---

١٤ التقرير النهائي للجنة الحقيقة والمصالحة في البيرو، الحاشية ٣٨ أعلاه.
١٥ لجنة القبول والحقيقة والمصالحة في تيمور الشرقية، تسجيل مصور بعنوان Dalan ba Dame (الطريق إلى السلام)، ٢٠٠٥.
١٦ لجنة الحقيقة والمصالحة في سيراليون، لجنة الحقيقة والمصالحة الخاص بأطفال سيراليون(نسخة مبسطة للأطفال)، ٢٠٠٤.

حل لجنة الحقيقة

يُعتبر نشر التقرير النهائي عادة مؤشراً على الاختتام الرسمي للعمليات. إلا أنه يُنصح بأن يسمح تفويض اللجنة لها بمواصلة العمل لمدة ثلاثة إلى ستة أشهر أخرى بعد صدور التقرير، وذلك لضمان اكتمال أعمال التواصل والنشر الأساسية وتسليم أصول اللجنة وأرشيفاتها إلى أي مؤسسة تخلفها.

وخلال هذه الفترة، يُحتمل أن تحتاج اللجنة إلى القيام بما يلي:

- التصرف بالأصول من قبيل المكاتب والسيارات والمعدات وفقاً لأحكام القانون. ويجب إعادة أي مواد تمت استعارتها من مؤسسات عامة. ويجوز التبرع بأي مواد إضافية أو فائضة تم الحصول عليها من أموال خارجية إذا ما سمح تفويض اللجنة بذلك.
- تسليم دفاتر المحاسبة الخاصة باللجنة والتصرف بأي أموال عامة متبقية وإغلاق الحسابات المصرفية وفقاً لأحكام القانون. وينبغي إصدار تقرير محاسبي شامل للتدقيق العام.
- تنظيم أرشيف اللجنة وتصنيفه. سينتج عن عمل اللجنة كمية هائلة من الوثائق ومن ضمنها مواد حساسة كقاعدة بيانات الشهادات والمسودات الأولى من التقارير والاتصالات. تختلف التشريعات المطبقة في هذا الصدد من بلد لآخر، لكن يتوجب على اللجنة أن تنظم أرشيفها وأن تضمن المحافظة عليه واستحداث نظام للوصول إليه بما يتفق مع القوانين ذات الصلة بالخصوصية وإدارة الأدلة وحماية الضحايا وحرية الوصول إلى المعلومات.
- الصياغة النهائية للعقود. يتوجب على إدارة اللجنة أن تتأكد من الوفاء بجميع الالتزامات تجاه العاملين بحسب الوضعية القانونية لأفراد الطاقم (موظفون متفرغون، استشاريون، موظفون بموجب عقد مع الحكومة، موظفين بموجب عقد داخليّ). ويتمّ إيكال القضايا العالقة، من قبيل خلافات العمل، إلى السلطات المناسبة عند حل اللجنة.
- تسليم حالات الحماية إلى السلطات المختصة. إذا حصلت اللجنة على حماية للضحايا أو الشهود ووفّرت خدمات لهم، من قبيل الخدمات القانونية أو الصحية أو المساعدة الاقتصادية، فسيتوجب عليها التأكد من استمرار هذه البرامج على نحو يوفي بالغرض، وذلك بحسب الظروف الملائمة.

مهمات خاصة بالمؤسسة اللاحقة

إن انتهاء عمل اللجنة لا يعني نهاية كل أنشطة التواصل. وبالنسبة إلى المسؤولية عن استمرارية نشر مواد اللجنة وصونها فإنه يتوجب أن يُنص عليها في التفويض الممنوح، حيث يتم ذلك عادة بتكليف مؤسسة تخلف اللجنة في عملها. ويمكن أن يتخذ ذلك شكل مكتب جديد في نفس الموقع للجنة الأصلية أو مؤسسة قائمة قادرة على القيام بأعباء هذا الدور مثل الأرشيف التاريخي أو معهد أكاديمي.

ويجب أن تقوم اللجنة بتعريف نطاق اختصاص الأنشطة اللاحقة وطبيعة هذه الأنشطة، ويجب أن توافق على ذلك المؤسسة المُستخلفة. وتتضمن المهمات التي يُعهد بها إلى هذه المؤسسة ما يلي:

- تزويد جميع الأطراف المهتمة بنسخة من التقرير. ينبغي على المؤسسة المستخلفة التأكد من أن كافة السلطات المعنية في الدولة استلمت نسخة من التقرير النهائي ومن الملخص الإداري عنه وأي مرفقات أخرى، بالإضافة إلى مسؤوليّتها في الإجابة عن أي استفسارات حول مجالات معينة من التقرير.
- التأكد من أن وسائل الإعلام استلمت التقرير وأي مواد داعمة له بالإضافة إلى الرد على أسئلة محددة حول كافة جوانب التقرير.
- التأكد من أن الضحايا والمؤسسات التي تمثلهم قد استلموا نسخاً من التقرير وأنهم –عندما يكون ذلك ممكناً ومناسباً- يحصلون على التقدير عن مشاركتهم في عمل اللجنة.
- التأكد من أن المجتمع المدني الدولي بما في ذلك الجهات المانحة والوكالات الإنسانية والهيئات الحقوقية الحكومية قد تلقّوا جميعًا نسخاً من التقرير.

وعلى الرغم من أن عمل المؤسسة المستخلفة يختلف بحسب الظروف والموارد المتاحة، إلا أنه يتعين عليها أن تتأكد من ديمومة إمكانية وصول الجمهور إلى الأرشيف ومن أن التقرير النهائي وغيره من المواد في متناول اليد، سواء بشكله المطبوع أو الإلكتروني. وينبغي النظر جيداً في مسألة حماية هويات الشهود الذين قد يكونون عرضة للخطر بسبب شهادتهم، وحماية الملفات المستخدمة من قبل سلطات الإدعاء العام.

وإذا ما سمحت الموارد، يمكن أن تشتمل الأعمال على الحفاظ على الأمكنة التذكارية أو البرامج التثقيفية. ومن الأمثلة الجيدة على ذلك ما تم في تيمور الشرقية حيث أصدر الرئيس تكليفاً باستحداث الأمانة الفنية لما بعد لجنة القبول والحقيقة والمصالحة التي تتبع للسلطة التنفيذية في الحكومة.[١٧] وتقع على عاتق هذه الأمانة أربع مسؤوليات، هي: (١) إكمال المهمات الفنية للجنة القبول والحقيقة والمصالحة من قبيل إنجاز التدقيقات المالية ونشر نسخ إضافية من التقرير النهائي، (٢) توزيع التقرير النهائي وغيره من المواد التي تم نشرها للجمهور، (٣) إدارة الموقع التراثي كوماركا باليدي، وهو عبارة عن سجن سابق تم تحويله إلى ساحة عامة، (٤) المحافظة على أرشيف اللجنة.

وضع الأسس الخاصة باستخراج رفات الموتى وإحياء الذكرى وإطّلاع الجمهور إلى شهادات الشهود

رغم أن النتائج التي تخلص إليها لجان الحقيقة لا تعد ملزمة قانوناً بحد ذاتها، إلا أنه من المحتمل أن يكون التقرير النهائي هو السجل الأشمل والمتمتع بالمرجعية الأوثق بالنسبة إلى الأحداث التي وقعت. وبالتالي، فإن التقرير سيمثّل نقطة الانطلاق بالنسبة إلى أي إجراءات مدنية مستقبلية. كما أن المعلومات التي يتضمنها التواصل والمطبوعات ستكون على مستوى عالٍ من التأثير، إذ إن الطريقة التي يتم بها تصوير الأحداث – وماهية الأحداث المشمولة- ستؤثر على ماهية التعويضات القانونية التي سيقدمها المشرعون للضحايا وعلى تحديد مجموعات الضحايا التي سيتم شملها بالتعويضات وغيرها من برامج التعويض.

وقد تقوم بعض البلدان بإنشاء آلية رسمية يحصل من خلالها الضحايا على التعويضات وعادة ما يتم ذلك من خلال محكمة أو وكالة إدارية. يمثل تقديم التعويضات وسيلة تتخذها الحكومة للاعتراف رسمياً بأن ضحية ما قد عانت من انتهاكات حقوق الإنسان وأنها تستحق الحصول على تعويض مالي. وقد يتوجب على الضحايا إثبات أنهم ينتمون إلى جماعة مستحقة للاستفادة من التعويضات أو تقديم دليل ما يشير إلى أنهم قد لحقت بهم أضرار معيّنة. وقد يسمح بلد ما للضحايا برفع دعاوى مدنية ضد الجناة من الأفراد أو المؤسسات للحصول على تعويض مالي عن أضرار لحقت بهم.

تنطوي التعويضات الشاملة على تدابير لإرضاء الضحايا من قبيل الاعتذارات الرسمية الصادرة عن أعلى سلطة وطنية أو تعيين يوم لتخليد الذكرى أو تكريس مكان عام أو استحداث مواقع وجدانية. ويجب أن يتم القيام بأي أنشطة لطابع الإجلال والإخلاص والتكريم للضحايا. وقد قدمت الحكومات في كل من كندا وأستراليا اعتذاراً مهيباً عن الانتهاكات التي ارتُكبت في الماضي بحق الشعوب الأصلية وذلك ضمن جلسات خاصة للبرلمان.[١٨]

يجب تسليم جميع المعلومات التي حصلت عليها اللجنة بشأن مواقع الدفن غير القانوني إلى السلطات المختصة لضمان استخراج رفات المتوفى والتعرف إلى هويته والتأكد من أن بوسع أسرته ومجتمعه ممارسة الإجراءات المتعلقة بالحداد عليه طبقاً لعاداتهم وطقوسهم.

ومن المهم التنبُّه إلى مسألة أنه رغم قصر فترة عمل اللجنة فإن القضايا التي تتم إثارتها والمعلومات التي يتم نشرها في مختلف أنحاء البلاد ستشكل أساساً لمزيد من المناقشات والتحقيقات والدعاوى القضائية وعملية التعافي الوطني الطويلة والبطيئة لقادم السنين.

---

١٧ موقع لجنة القبول والحقيقة والمصالحة في تيمور الشرقية، الصفحة الرئيسية /www.cavr-timorleste.org تمت زيارتها آخر مرة في ١٣ آذار/مارس ٢٠١٣.

١٨ موقع رئيس وزراء كندا، «يقدم رئيس الوزراء اعتذاره الكامل نيابة عن الكنديين عن نظام المدارس الداخلية الهندية»، ١١ حزيران/يونيو ٢٠٠٨، www.pm.gc.ca/eng/media.asp?id=2149 الاعتذار للشعوب الأصلية في أستراليا، رئيس الوزراء كيفين رود، رئاسة الوزراء، أستراليا، ١٣ شباط/فبراير ٢٠٠٨.

مصادر إضافية

Freeman, Mark, *Truth Commissions and Procedural Fairness*. New York: Cambridge University Press, 2006.

González, Eduardo, "Where Are Truth Commissions Headed?" in *Transitional Justice: Handbook for Latin America*. Reátegui, Félix (ed.). Brasília: Brazilian Amnesty Commission, Ministry of Justice; New York: International Center for Transitional Justice, 2011.

González, Eduardo et al., ICTJ, "Strengthening Indigenous Rights through Truth Commissions: A Practitioner's Resource," 2012.

Hayner, Priscilla B. *Unspeakable Truths: Transitional Justice and the Challenge of Truth Commissions*. 2nd Ed. New York: Routledge, 2010.

ICTJ & UNICEF, Innocenti Research Center, *Children and Truth Commissions,* 2010.

ICTJ, "Essential Best Practices for Truth Commissions," ICTJ Africa Program Briefing Paper, 2009.

———. "Truth Commissions and NGOs: The Essential Relationship," 2004.

———. "Truth Commissions," Fact Sheet Series, 2008.

———. "Truth Commissions II," Fact Sheet Series, 2008.

———. "Selecting Commissioners for Nepal's Truth and Reconciliation Commission," ICTJ Nepal Briefing Paper, 2011.

James-Allen, Paul et al., ICTJ, "Beyond the Truth and Reconciliation Commission: Transitional Justice Options in Liberia," 2010.

Nesiah, Vasuki et al., ICTJ, "Truth Commissions and Gender: Principles, Policies, and Procedures," Gender Justice Series Working Paper, 2006.

Ramírez-Barat, Clara, ICTJ, "Making an Impact: Guidelines on Designing and Implementing Outreach Programs for Transitional Justice," 2011.

Teitel, Ruti G. "Human Rights in Transition: Transitional Justice Genealogy," *Harvard Human Rights Journal* 16(69) (2003): 69–94.

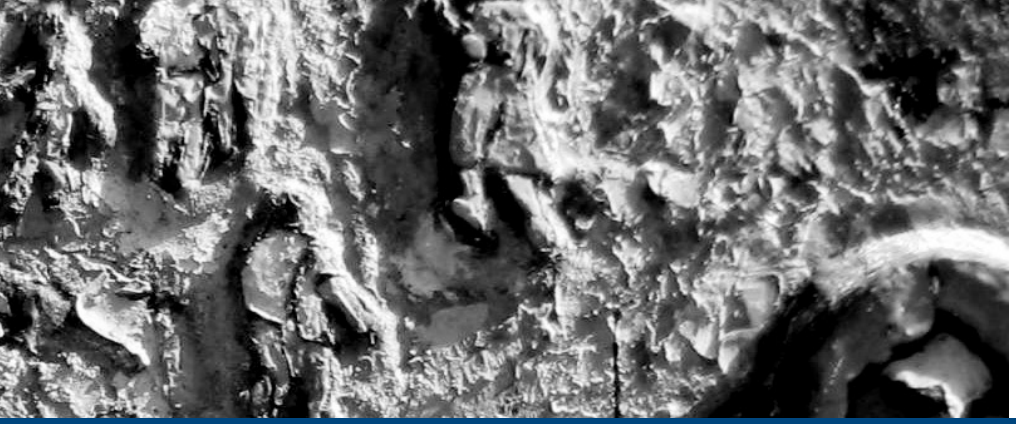

ICTJ
عدالة
حقيقة
كرامة

PNUD
Brazil

BRASIL
ABC Agência Brasileira de Cooperação

لجنة العفو

وزارة العدل

حكومة البرازيل
BRASIL